

مِيزَانُ الْإِخْتِلَافِ فِي

نَقْدِ مَرْوِيِّ طَحْيٍ لِلرَّجَالِ

دِرَاسَةُ حَدِيثِيَّةٍ نَقْدِيَّةٍ

تَأَلَّفُ

فَرِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفُودِيَّةٍ



مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ
فِي

نَقْدِ مَرْوِيَّاتِ أَبِي الْحَسَنِ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م

ISBN 978-614-437-061-2



9 786144 370612

سلكية دار الباشاير الإسلامية

للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م.

أسرها الشيخ رمزي دمسقية رحمه الله تعالى

سنة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٥٩٥٥

هاتف: ٩٦١١/٧.٢٨٥٧ - فاكس: ٩٦١١/٧.٤٩٦٣

email: info@dar-albashaer.com

website: www.dar-albashaer.com

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له؛ وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد.

أما بعد:

فإن من المسائل التي وقع خلاف فيها بين أهل العلم في القديم والحديث:

مسألة خضاب الشعر بالسواد.

ومسألة تهذيب اللحية والأخذ منها.

ومسألة تخليل اللحية في الوضوء.

* فمسألة خضاب الشعر بالسواد من مسائل الخلاف .

فمن أهل العلم من رخص في صبغ الشعر بالسواد في الجهاد^(١) .
ومنهم من رخص في صبغ الشعر بالسواد مطلقاً كأبي حنيفة^(٢) ،
وبعض أصحابه^(٣) وابن أبي عاصم^(٤) وابن الجوزي^(٥) وغيرهم .
ومنهم من كرهه كمالك^(٦) .

ومنهم من قال بالتحريم كالشافعية^(٧) .

* وأما مسألة تهذيب اللحية والأخذ منها ، فهي من مسائل
الخلاف أيضاً .

-
- (١) قال السيوطي في حاشيته على سنن النسائي : وقد مال بعض العلماء إلى جوازه - يعني خضاب السواد - للغزاة ليكون أهيب في عين العدو اهـ .
* وقال في غذاء الألباب (١/٤١٨) : واستحبه في الفنون - يعني ابن عقيل الحنبلي استحبه الخضاب بالسواد - في الحرب .
* وقال القليوبي في الحاشية (٦/١٨٣) : يحرم خضب الشعر بالسواد إلاً لحية الرجل المحارب لإرهاب العدو اهـ .
(٢) كما في كتاب الآثار لمحمد بن الحسن (ص ٣١١) .
(٣) كما في حاشية ابن عابدين (٦/٤٢٢) .
(٤) كما في فتح الباري لابن حجر (١٠/٣٦٧) .
(٥) كما في طبقات الحنابلة (١/٤١٣) .
(٦) الموطأ (٤/٩٠٥) ، والاستذكار لابن عبد البر (٨/٤٣٩ ط . الكتب العلمية) ،
والمعونة للقاضي عبد الوهاب (٣/١٢٢٢) ، وتفسير القرطبي (١/٥١٧) .
(٧) قال النووي في شرح مسلم (٤/٨١٢ ط . الشعب) : ومذهبنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بحمرة أو صفرة ، ويحرم خضابه بالسواد على الأصح ، وقيل : يكره كراهة تنزيه . والمختار التحريم اهـ .

فمن أهل العلم من قال بمنع الأخذ منها، وتركها على حالها،
وأن لا يُقَطَّع شيءٌ منها بقص أو غيره^(١).

ومن أهل العلم من رَخَّص في الأخذ منها في الحج
أو العمرة^(٢).

ومنهم من قال بجواز أخذ ما زاد على القبضة من اللحية إذا
طالت وعظمت، دون التقيد بحج أو عمرة^(٣).

* وأما مسألة تخليل اللحية في الوضوء، فهي من المسائل التي
اختلف فيها أهل العلم أيضاً.

(١) قال الطبري - كما الفتح - (٣٦٢/١٠): ذهب قوم إلى ظاهر الحديث فكروها
تناول شيء من اللحية من طولها ومن عرضها.
قال العراقي في طرح التثريب (٨٣/١): قوله ﷺ: «أعفوا اللحى» استدل به
الجمهور على أن الأولى ترك اللحية على حالها وأن لا يُقَطَّع منها شيء؛
وهو قول الشافعي وأصحابه اه.
قال النووي شرح مسلم (١٥١/٣): والمختار ترك اللحية على حالها
وأن لا يتعرض لها بتقصير شيء أصلاً اه. وانظر: تحفة الأحوذى
(٤٧/٨).

(٢) قال الشافعي في الأم (٣١٤/٢): وأحب إليّ لو أخذ من لحيته وشاربيه، يضع
من شعره شيئاً لله، وإن لم يفعل فلا شيء عليه، لأن النسك إنما هو في
الرأس لا في اللحية اه. وانظر المدونة (٤٣٠/١).

(٣) وممن قال بهذا الحنفية، كما في الدر المختار (٣٩٧/٣)، وفتح القدير
لابن الهمام (٣٤٧/٢)، والإمام مالك كما في الاستذكار (٦٤/٢٧)، والإمام
أحمد كما في الترجل للخلال (ص ٩٨) والفروع لابن مفلح.

فذهب مالك والشافعي والثوري والأوزاعي أن تحليل اللحية ليس بواجب في الوضوء، وذهب غيرهم إلى وجوب التخليل^(١).

وقد استعنت بالله تعالى في جمع كتاب في المرويات^(٢) الواردة - في هذه المسائل - وقمت بدراسة أسانيدھا والحكم عليها، بما تستحق من الصحة والضعف، وسميت هذا العمل المتواضع:

«ميزان الاعتدال في نقد مرويات لحي الرجال»

وهذا العمل كان بإشارة من شيخنا الكريم نظام بن محمد صالح يعقوبي، حفظه الله^(٣).

أشرت عليّ في تصنيف هذا فيا حسن الإشارة من همام
فلا زالت تدوم لك العطايا على رغم الأعادي واللئام^(٤)

(١) انظر: جملة من أقوال أهل العلم في هذه المسألة في: كتاب الطهور لأبي عبيد (ص ١٢٠)، وجامع الترمذي (١/٤٦)، والأوسط لابن المنذر (١/٣٨٦)، ومسائل أبي داود للإمام أحمد (ص ١٣)، والاستذكار (١/١٢٥)، والمبسوط للسرخسي (١/٨٠)، والمجموع للنووي (١/٣٧٦).

(٢) المرفوعة والموقوفة.

(٣) كان هذا على إثر مذاكرة علمية مع شيخنا نظام يعقوبي حول مسألة الأخذ من اللحية، وكذا مسألة الخضاب بالسواد، وأشار عليّ حفظه الله بجمع المرويات الواردة في ذلك، وكان هذا في مكة المكرمة ليلة ٢٣ من رمضان ١٤٣٠ هـ.

(٤) البيتان من مقدمة أخي عبد الرحمن بن يوسف لكتابه «عشاق الكتب»، وهو كتاب نافع بارك الله في جامعہ.

منهج العمل في الكتاب

وتتلخص طريقتي في جمع مادة هذه الكتاب:

- * أولاً: تتبعُ المرويات المرفوعة والموقوفة الواردة في هذه المسائل من كتب أهل العلم وقمت بجمعها.
- * ثانياً: قمتُ بتخريجها ثم أتبعْتُ ذلك بدراسة أسانيدها، والحكم عليها بما تستحق صحةً أو ضعفاً.
- * ثالثاً: بعد تمييز المقبول والمردود، قسمت هذه المرويات إلى خمسة أبواب رئيسة:

- الباب الأول: في ذكر المرويات الواردة في إعفاء اللحية. وقسمت هذا الباب إلى قسمين:
 - القسم الأول: الأحاديث الصحيحة الواردة في إعفاء اللحية.
 - القسم الثاني: الأحاديث الضعيفة الواردة في إعفاء اللحية.
- الباب الثاني: المرويات الواردة في ذكر: إعفاء اللحية من سنن الفطرة.
- الباب الثالث: المرويات الواردة في مسألة الأخذ من اللحية. وقسمت هذا الباب إلى ثلاثة أقسام:
 - القسم الأول: الأحاديث الواردة في جواز الأخذ.
 - القسم الثاني: آثار الصحابة الواردة في جواز الأخذ.
 - القسم الثالث: آثار التابعين ومن بعدهم الواردة في جواز الأخذ.
- الباب الرابع: المرويات الواردة في الخضاب بالسواد.

وقسمت هذا إلى قسمين :

الأول : المرويات الواردة في النهي عن الخضاب بالسواد .

الثاني : المرويات الواردة في جواز الخضاب بالسواد .

– الباب الخامس : المرويات الواردة في تخليل اللحية .

تنبيهات قبل الشروع في المقصود

* التنبيه الأول :

لُعلم أن هذه المسائل – الخضاب بالسواد ، والأخذ من اللحية ، والتخليل في الوضوء – مسائل فقهية دائرة بين الخطأ والصواب وليس بين الضلال والهدى ، فهي من المسائل التي يسع المسلمون فيها الخلاف ، فلا داعي للعصبية عند الأخذ بقول وترك الآخر ما دام أن لكل قول من الأقوال دليله .

كذلك لا حاجة لإثارة الفتن والخلاف وشق الصف بأمور الخلاف فيها محتمل والأمر فيها سهل يسير .

قال شيخ الإسلام^(١) : «لو كان كلما اختلف مسلمان في شيء تهاجرا ، لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أُخوة» .

وقال ابن القيم^(٢) : «إن أهل الإيمان قد يتنازعون في بعض الأحكام ، ولا يخرجون بذلك عن الإيمان ، وقد تنازع الصحابة في كثير من مسائل الأحكام وهم سادات المؤمنين وأكمل الأمة إيماناً» اهـ .

(١) مجموع الفتاوى (١٧٣/٢٤) .

(٢) إعلام الموقعين (٤٩/١) .

* التنبيه الثاني:

لم أتكلم عن الحكم النهائي في هذه المسائل، ولم أنقل أقوال الفقهاء، إنما كان عملي قاصراً على جمع المرويات والحكم عليها من ناحية الصناعة الحديثية.

* التنبيه الثالث:

أهل الحديث كغيرهم من أهل العلم وقع بينهم الخلاف في بعض الأحاديث من ناحية القبول والرد وكذلك في بعض مسائل الجرح والتعديل، فلا بد من الرجوع إلى كلام الأوائل من نقاد الحديث وفرسان هذا الشأن، وكذلك الرجوع إلى أقوال أهل العلم من المتأخرين ممن سار على طريقة المتقدمين، وعدم إهمال قول المتأخر لأنه متأخر في الزمن.

* التنبيه الرابع:

في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ: «المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور»، أقول - فريد -: وقد استفدت في عملي هذا من بعض الكتب التي صنف في هذا الباب، فمن هذه الكتب:

١ - «اللمحة في الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة»، لأبي عبد الله محمد بن عبد الحميد حسونة.

٢ - «أدلة تحريم حلق اللحية»، لمحمد بن إسماعيل المقدم.

٣ - «الجامع في أحكام اللحية»، لعلي بن أحمد الرازي.

٤ - «إشعار الحريص على عدم جواز التقصيص من اللحية لمخالفته للتنصيص»، لعبد الحميد بن صالح الحميد.

٥ - «اللحية»، لعبد الله بن يوسف الجديع.

هذا وإنني أعترف بأن الخطأ والنسيان هما صفتا مَنْ خلقه الله من عَجَلٍ، [فلا بد للإنسان من زلل وعثار، وليس كل الأدب عرفناه، ولا كل علم دريناه، وعلينا في ذلك الاجتهاد وإلى الله الإرشاد، وقبلما نجا مؤلف لكتاب من راصدٍ بمكيدة أو باحث عن خطيئة^(١)، لكنني قد نصرت ما حسبته أنه صواب.

ورحم الله القاضي الفاضل^(٢) حين قال: «... رأيت أنه لا يكتب إنسان كتاباً في يومه إلا قال في غده: لو غير هذا المكان لكان أحسن، ولو زيد هذا لكان يُستحسن، ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر» اهـ.

وبعد:

فما كان في هذا الكتاب من خطأ فمن نفسي والشيطان، والله ورسوله ﷺ منه بريئان. فرحم الله من وقع على خلل في عملي

(١) ما بين [] من كلام أبي الطيب الوشاء في كتابه الموشى (ص ٣٥)، بواسطة المروءة وخوارمها (ص ٦).

(٢) هو العلامة البليغ سيد الفصحاء في زمانه، أبو علي عبد الرحيم بن علي بن الحسين البيسانى.
انظر: السير (٣٣٨/٢١).

فأصلحه ونصح برفق، فالدين النصيحة كما قال النبي ﷺ.

ونسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه، وأن يتقبله مني ويدخر لي ثوابه ليوم لقائه، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وأسأله سبحانه أن ينصر الإسلام وأهله ويخذل الشرك والمشركين، وأن يشفي صدور قوم مؤمنين.

اللهم يا وليّ الإسلام وأهله ثبتني على الإسلام حتى ألقاك عليه، والحمد لله رب العالمين، وصلّ اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

أبو فاطمة

فرید بن محمد فویلہ

مصر - دمياط - شطا

آخر أيام شعبان ١٤٣٢ هـ

ت ٥٧/٢٢٠٣٠٧٧

محمول ٠١٢/٤٢٩٩١٥

الباب الأول

المرويات الواردة في إعفاء اللحية

وفيه ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الأحاديث الصحيحة الواردة

في إعفاء اللحية.

القسم الثاني: الأحاديث الضعيفة الواردة

في إعفاء اللحية.

القسم الثالث: الروايات الواردة في إعفاء اللحية

من سنن الفطرة.

القسم الأول

الأحاديث الصحيحة الواردة في إعفاء اللحية

وفيه ثلاثة أحاديث

١ - حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال:

١ - «خالفوا المشركين^(١)، وفروا^(٢) اللحي وأحفوا الشوارب».

٢ - وفي رواية: «أنهكوا^(٣) الشوارب وأعفوا اللحي».

٣ - وفي رواية: «أعفوا اللحي وأحفوا الشوارب».

٤ - وفي رواية: «أمرنا أن نأخذ من الشوارب ونُعفي اللحي».

٥ - وفي رواية: «أن رسول الله ﷺ أمر^(٤) بإحفاء الشوارب

وإعفاء اللحي».

(١) عند أبي عوانة: «... خالفوا المجوس، أحفوا الشوارب وأعفوا اللحي».

(٢) عند مسلم: «... أوفوا اللحي...»، وباقي مصادر تخريج هذه الرواية: «... وفروا...».

(٣) عند مسلم وأحمد والنسائي والطحاوي وابن المنذر وأبي عوانة: «أحفوا الشوارب...»، وباقي مصادر التخريج كما سيأتي: «أنهكوا...».

(٤) عند الترمذي والبيهقي في الشعب: «أمرنا بإحفاء...».

٦ - وفي رواية: «أعفوا اللحي وحفوا الشوارب».

٧ - وفي رواية: «أحفوا الشوارب وأعفوا اللحي».

٨ - وفي رواية: «أمر رسول الله ﷺ أن تعفى اللحي وأن تجز الشوارب».

٩ - وفي رواية: «إنهم يوفون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم».

١٠ - وفي رواية: «خذوا من هذا ودعوا هذا»، يعني: يأخذ من عنفقه ويدع لحيته.

هذا الحديث رواه عن ابن عمر خمسة من الرواة وهم: نافع وعبد الرحمن بن علقمة وعروة وميمون بن مهران ومجاهد.

* أولاً: رواية نافع عن ابن عمر:

ورواه عن نافع جماعة من أصحابه:

* فأخرجه البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩)، وأبو عوانة في مستخرجه (٤٦٨)، والبيهقي في السنن الكبير (١/١٥٠)، وفي الشعب (٦٠١٥، ٦٠١٦) من طريق يزيد بن زريع حدثنا عمر بن محمد بن زيد عن نافع ابن عمر مرفوعاً باللفظ الأول.

* وأخرجه البخاري (٥٨٩٣)، ومسلم (٢٥٩)، والترمذي (٢٧٦٣)، والنسائي (٩٤٩٢/١٣)، وأحمد (٤٦٥٤)، وابن أبي شبة (٢٦٠٠٣)، وأبو عوانة (٤٦٦)، والطحاوي في شرح المعاني (٢٣٠/٤)، والبزار في مسنده (٥٥٦٦)، والجوهري في أحاديث

أبي الفضل الزهري (٢١٧)، والبيهقي في السنن (١/١٤٩)،
والخطيب في تاريخه (٤/٣٤٥)، وابن عبد البر في التمهيد
(١٠/٣٧٩) من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر
قال رسول الله ﷺ - بالرواية الثانية - .

* وأخرجه ابن عدي في الكامل (٤/١٤٠) قال: ثنا محمد بن
يحيى المروزي، ثنا عاصم بن علي، ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر عن النبي ﷺ، بالرواية الثالثة.

وإسناده ضعيف، عبد الله بن عمر هو العُمري ضعيف.

* وأخرجه أبو يعلى (٤٥٨٨)، وابن عدي في الكامل (٧/٥٤)
من طريق أبي معشر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً بالرواية الرابعة.

وإسناده ضعيف، أبو معشر نجيح السندي ضعيف.

* وأخرجه مالك (٢/٩٤٧) رواية يحيى بن يحيى (٦٦٠)
رواية سويد بن سعيد (١٩٩٠) رواية أبي مصعب، ومن طريق مالك
أخرجه مسلم (١/٢٢٢)، وأبو عوانة (٤٦٧)، وأبو داود (٤١٩٩)،
والترمذي (٢٧٦٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٢٣٠)،
وابن حبان كما في الإحسان (٥٤٧٥)، وابن أبي حاتم في العلل
(٦/٢٨٣ سؤال ٢٥٢٩)، وابن المنذر في الأوسط (١/٢٣٩) رقم
(١٤٦)، والبيهقي في السنن (١/١٥١)، وفي الشعب (٧/٢٥٠٧)،
والبغوي في شرح السُّنة (٣١٩٣)، والخطيب في الجامع لأخلاق
الراوي والسامع (٨٧١)، وابن عدي في الكامل (٧/٢٩٨)، والمزي
في تهذيب الكمال (٣٣/١٤٧)، وابن عبد البر في التمهيد (١٠/٣٧٩)

من طريق أبي بكر بن نافع عن نافع عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ - بالرواية الخامسة - .

أقول - فريد - : هكذا رواه جمهور أصحاب مالك^(١) كما قال ابن عبد البر في التمهيد (٣٧٨/١٠)، وفي الاستذكار (٤٢٦/٨)، وخالف حماد بن خالد جمهور أصحاب مالك فرواه عن مالك عن نافع . عن ابن عمر عن النبي ﷺ . . به . أخرجه أحمد (٦٤٥٦) بدون ذكر ابن نافع .

وحماة بن خالد هو الخياط القرشي أبو عبد الله البصري ؛ وثقه ابن المديني وابن معين وأبو زرعة والنسائي وغيرهم . * وقد توبع حماد بن خالد على هذا الوجه من اثنين : ابن وهب والنعمان بن عبد السلام .

فأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢٣٩/١ ، رقم ١٤٥) ، وابن عبد البر في التمهيد (٣٧٩/١٠) من طريق ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً .

(١) هذا الحديث رواه عن مالك عن أبي بكر بن نافع عن نافع عن ابن عمر جمهور أصحابه ، منهم :

١ - أبو مصعب الزهري في الموطأ (١٩٩٠) .

٢ - روح ابن عباد في التمهيد .

٣ - سويد بن سعيد ، الموطأ (٦٦٠) .

٤ - القعني عند أبي داود (٤١٩٩) .

٥ - عبد الله بن نافع الصائغ ، التمهيد .

٦ - قتيبة بن سعيد عند مسلم .

٧ - معن عند الترمذي .

وأخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/٢٨ ، ٢٤٨) من طريق محمد بن أحمد بن إبراهيم ثنا عبد الرحم بن محمد بن عيسى ثنا الحجاج بن يوسف بن قتيبة ثنا النعمان بن عبد السلام ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً.

* أقول: وقد رَجَّح غير واحد من أهل العلم الوجه الأول، وهو ما رواه مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر.

- في العلل للدارقطني (١٢/٣٣٠): سئل عن حديث رُوي عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «أحفوا الشوارب واعفوا اللحى»، فقال: يرويه مالك، واختلف عنه. فرواه النعمان بن عبد السلام وابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر. ورواه مالك في الموطأ عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر وهو الصحيح.

- وقال ابن المنذر في الأوسط (١/٢٣٩): الصحيح إنما هو: مالك عن أبي بكر بن نافع.

- قال ابن عبد البر في التمهيد (١٠/٣٧٩): ورواه ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر، وهذا لا يصح عند أهل العلم بحديث مالك، وإنما هذا الحديث لمالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر، هذا هو الصحيح عن مالك في إسناد هذا الحديث.

* ثانياً: رواية عبد الرحمن بن علقمة عن ابن عمر:

أخرجها أحمد (٥١٣٥)، والنسائي (٩٢٩١ - ٩٢٩٤)،
والبخاري في تاريخه (٣٢٣/٥)، وأبو يعلى في مسنده (٥٧٣٨)،
والخطيب في المتفق والمفترق (١٥١٦/٢)، رقم (٩٣٨) من طريق
عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن عبد الرحمن بن علقمة عن
ابن عمر عن النبي ﷺ - باللفظ السابع -.

وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات، وسفيان هو الثوري،
وعبد الرحمن بن علقمة مكي ثقة.

* وقد توبع ابن مهدي على إسناده، تابعه مؤمل بن إسماعيل.

فأخرجه أحمد (٤٨٩٢) من طريق مؤمل ثنا سفيان عن عبد الرحمن
ابن علقمة سمعت ابن عمر يقول - فذكره باللفظ الثامن -.

ومؤمل بن إسماعيل هو العدوي البصري صدوق سيء الحفظ
لكنه ثقة في سفيان.

قال عثمان بن سعيد الدارمي ليحيى بن معين: أي شيء حال
مؤمل في سفيان؟ قال: هو ثقة.

* ثالثاً: رواية عروة عن ابن عمر:

أخرجه أبو الحسين بن جميع الصيدائي في معجمه (ص ٣٣٦):
قال: ثنا عمر بن يوسف الزعفراني حدثنا أبو منصور الحسن بن
السكين ثنا محمد بن بشر العبدي ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن
ابن عمر، ونافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ - باللفظ الثالث -.

«وعمر بن يوسف الزعفراني وثقه الخطيب في تاريخه (٢٢٩/١١)، والحسن بن السكين أوردته ابن حبان في الثقات (١٧٨/٨)، وباقي رجال الإسناد ثقات» اهـ.

* رابعاً: رواية ميمون بن مهران عن ابن عمر:

أخرجه ابن حبان كما في الإحسان (٥٤٧٦)، وابن أبي شبة في المصنف (٢٦١٢) مختصراً، والبيهقي في الشعب (٦٠٢٧)، وفي السنن (١٥١/١) من طريق معقل بن عبيد عن ميمون عن ابن عمر مرفوعاً باللفظ التاسع، وهذا إسناد حسن لأجل معقل بن عبيد، وانظر التهذيب.

* خامساً: رواية مجاهد عن ابن عمر:

أخرجه أحمد (٥٣٢٦) والطبراني في الكبير (٤٠٠/١٢)، وابن عدي في الكامل (١٠٧/٢) من طريق ثوير بن أبي فاختة عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعاً - باللفظ العاشر - . وإسناده ضعيف جداً فيه ثوير بن أبي فاختة: ضعيف جداً، قال الدارقطني: متروك.

* حاصل ما تقدّم من ذكر طرق حديث ابن عمر:

- أن الثابت من الألفاظ هو الأول والثاني والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع.

- وأن الألفاظ [الثالث والرابع والعاشر] جاءت بأسانيد ضعيفة لا تقوم بها حجة اهـ.

٢ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

١ - «جُرُّوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا»^(١) اللحي خالفوا المَجُوسَ.

٢ - وفي رواية: «قصوا»^(٢) الشوارب وأعفوا اللحي».

٣ - وفي رواية: «أعفوا اللحي وخذوا الشوارب وغيروا شيبكم ولا تشبَّهوا باليهود...».

٤ - وفي رواية: «إن أهل الشرك يعفون شواربهم ويحفون لحاهم، فخالفوهم فأعفوا اللحي وأحفوا الشوارب».

٥ - وفي رواية: «المجوس تُعفي شواربها وتُخفي لحاها، فخالفوهم فجزوا شواربكم وأعفوا لحاكم».

٦ - وفي رواية: «إن من فطرة الإسلام الغُسل يوم الجمعة والاستئنان وأخذ الشارب وإعفاء اللحية فإن المجوس تعفي شواربها وتخفي لحاها، فخالفوهم، خذوا شواربكم وأعفوا لحاكم».

٧ - وفي رواية: «وفروا اللحي وخذوا من الشوارب وانتفوا والآباط واحذوا القلفتين»^(٣).

(١) في مسلم: (أرخو...)، وباقي مصادر تخريج هذه الرواية: (أعفوا).

(٢) عند الطحاوي: (أحفوا...).

(٣) قال في اللسان (مادة قلف): القلفتان طرفا الشاربين مما يلي الصماغين، ومعنى (واحدوا): اقطعوا طرفي الشاربين اهـ.

٨ - «إن أهل الشرك يعفون شواربهم ويحفون لحاهم، فخالقوهم فأعفوا اللحي وأحفوا الشوارب».

حديث أبي هريرة ورد من ثلاث طرق، فرواه عنه عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة وأبو سلمة بن عبد الرحمن والوليد بن رباح.

* أولاً: رواية عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة:

أخرجه مسلم (٢٦٠)، وأحمد (٨٧٧٨، ٨٧٨٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٤٦٥)، وأبو نعيم في المستخرج على مسلم (٦٠٣)، والطحاوي في الشرح (٢٣٠/٤)، والبيهقي في السنن (١٥٠/١)، وفي الشعب (٦٠١٤)، وفي المعرفة (١٢٧١)، من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً بالرواية الأولى.

وليس عند الطحاوي قوله: «وخالفوا المجوس».

* ثانياً: رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة:

وقد رواه عن أبي سلمة، عمر بن أبي سلمة، ومحمد بن عبد الله بن أبي مريم ويحيى بن أبي كثير.

* فأخرجه أحمد (٧١٣٢، ٨٦٧٢، ٩٠٢٦)، والبخاري في

تاريخه (١٣٩/١)، والبزار في مسنده (٨٦٧٦)، والطحاوي في الشرح (٢٣٠/٤)، وابن عدي في الكامل (٤١/٥)، من طريق عمر بن أبي سلمة عن أبي سلمة به - بالرواية الثالثة والرابعة - وإسناده حسن.

* وأخرجه ابن حبان (١٢٢١) بالرواية السادسة، والبخاري في

تاريخه (١٤١/١) بالرواية الخامسة، من طريق ابن أبي أويس: حدثنا

أخي عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن أبي مريم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة مرفوعاً - باللفظ الخامس - .

- وفي الإسناد ابن أبي أويس، واسمه إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك الأصبحي أبو عبد الله .

قال الحافظ في هدي الساري (ص ٤١٠): ابن أبي أويس احتج به الشيخان، إلا أنهما لم يكثرأ من تخريج حديثه ولا أخرج له البخاري مما تفرد به سوى حديثين، وأما مسلم فأخرج له أقل مما أخرج له البخاري، وروى له الباقرن سوى النسائي، فإنه أطلق القول بضعفه... واختلف فيه قول ابن معين، فقال مرة: «لا بأس به»، وقال مرة: «ضعيف»، وقال مرة: «كان يسرق الحديث هو وأبوه».

وقال أبو حاتم الرازي: «محلله الصدق وكان مغفلاً»، وقال أحمد: «لا بأس به».

وقال الدارقطني: «لا أختاره في الصحيح».

قلت - ابن حجر - : «ورويأ في مناقب البخاري بسندٍ صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله، وأذن له أن ينتقي منها وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه، وهو مشعر بأن ما أخرج به البخاري عنه هو من صحيح حديثه؛ لأنه كتب من أصوله. وعلى هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح، من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره إلا أن شاركه فيه غيره فيعتبر به» اهـ.

- أما أخوه فهو أبو بكر عبد الحميد بن أبي أويس، فثقة .

– وسليمان بن بلال ثقة .

– وابن أبي مريم، قال ابن القطان: «لم يكن به بأس»، وقال ابن أبي حاتم: «شيخ مديني صالح الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات اهـ .

فهذا إسناد يعتبر به، لا سيما والأمر بإعفاء اللحية والأخذ من الشارب له شواهد كثيرة ذكرتها في هذا الباب . أما ذكر غسل الجمعة وإعفاء اللحية في سنن الفطرة فسيأتي الكلام على ذلك في بابه .

* وأخرجه الطبراني في الأوسط (٥٠٥٨)، وفي الصغير (٨٧٠)، وابن عدي في الكامل (٢٧٧/٣)، والخطيب في تاريخه (٣١٧/٥) من طريق بشر بن الوليد ثنا سليمان بن داود اليمامي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة مرفوعاً – باللفظ السابع – .

قال الطبراني: لم يروه عن يحيى بن أبي كثير إلا سليمان .

أقول – فريد –: سليمان بن داود اليمامي متروك، فالإسناد وإي لفظ هذا الطريق عند الطبراني في الصغير والخطيب في تاريخه «أحفو الشوارب وأعفو اللحي» .

* ثالثاً: رواية الوليد بن رباح عن أبي هريرة:

أخرجه البزار (٨١٢٣٠)، وأبو يعلى (٤٥٨٨) من طريق محمد بن عمر بن واقد عن كثير بن زيد عن الوليد عن أبي هريرة مرفوعاً . – باللفظ الثامن – .

وإسناده واهٍ؛ فيه الواقدي محمد بن عمر متروك.

* حاصل ما تقدّم من ذكر طرق حديث أبي هريرة:

– أن الثابت من الألفاظ هو [الأول والثاني والثالث والرابع].

– وأن اللفظين [الخامس والسادس] وردا بإسناد يعتبر به.

– وأن اللفظين [السابع والثامن] بإسنادين لا تقوم بهما الجهة.

٣ – حديث أبي أمامة رضي الله عنه:

عن أمامة رضي الله عنه قال:

خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم فقال:
«يا معشر الأنصار حمّروا وصفّروا وخالفوا أهل الكتاب» قال:
فقلنا: يا رسول الله إن أهل الكتاب يتسرولون ولا يأتزرون، فقال
رسول الله ﷺ: «تسرولوا واتّزروا وخالفوا أهل الكتاب» قال: فقلنا:
يا رسول الله إن أهل الكتاب يتخففون ولا ينتعلون، فقال النبي ﷺ:
«فتخففوا وانتعلوا وخالفوا أهل الكتاب» قال: فقلنا يا رسول الله إن
أهل الكتاب يقصون عثانينهم ويوفرون سبالهم، فقال النبي ﷺ:
«قصوا سبالكم ووفروا^(١) عثانينكم وخالفوا أهل الكتاب».

أخرجه أحمد (٢٢٢٨٣)، والبيهقي في الشعب (٥٩٨٧)،
والطبراني في الكبير (٧٩٢٤) من طريق زيد بن يحيى ثنا عبد الله بن

(١) عند الطبراني (وأعفوا) بدل (ووفروا)، لكن في إسناده الطبراني سليمان بن سلمة الجنائزي متروك.

العلاء بن زبير ثنا القاسم قال: سمعت أبا أمامة فذكره.
وهذا إسناده حسن كما قال الحافظ في الفتح (٣٦٧/١٠)؛
فزيد بن يحيى وعبد الله بن العلاء: ثقتان، والقاسم بن عبد الرحمن
صدوق.

وقال الهيثمي (١٦٠/٥): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.
وانظر: علل الرازي (٢٢٠٨).



القسم الثاني

الأحاديث الضعيفة الواردة في إعفاء اللحية

وفيه ستة أحاديث

١ - حديث أنس بن مالك

عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «خالفوا على المجوس، جزوا الشوارب وأوفوا اللحي». إسناده ضعيف.

٢ - وفي رواية: «أحفوا الشوارب وأعفوا اللحي ولا تشبهوا باليهود». إسناده ضعيف.

٣ - وفي رواية: «وفروا اللحي وجزوا الشوارب». إسناده ضعيف.

هذا الحديث رواه عن أنس بن مالك اثنان: عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة، والحسن.

* أولاً: رواية عبد الله بن أبي طلحة عن أنس:

أخرجه البزار في مسنده (٦٤٤٦) من طريق السكن بن سعيد ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الحسن بن أبي جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك مرفوعاً - بالرواية الأولى - .

وهذا إسناد ضعيف:

الحسن بن أبي جعفر الجفري ضعيف الحديث مع عبادته وفضله، وضعفه أحمد والنسائي وابن المديني، وقال البخاري: «منكر الحديث».

* وقد تُوبع الحسن بن أبي جعفر، تابعه أبو جعفر عبد الله بن جعفر بن نجيح المديني والد الإمام علي بن المديني، وهو ضعيف جداً.

وقد أخرج هذه المتابعة الطحاوي في الشرح (٢٣٠ / ٤) عن عبد الله بن جعفر المديني عن عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس - بالرواية الثانية - .

* ثانياً: رواية الحسن عن أنس:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٣١ / ٤): أخبرنا علي بن سعيد ثنا الحسين بن أبي زيد الدباغ ثنا عبيد الله بن تمام ثنا يونس بن عبيد عن الحسن عن أنس مرفوعاً - بالرواية الثالثة - .

وإسناده ضعيف جداً:

عبيد الله بن تمام ضعفه الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة، وقال البخاري: «عنده - يعني: يروي - عن يونس عجائب».

٢ - حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

عن ابن عباس رضي الله عنه قال:

لما فتح رسول الله ﷺ مكة قال: «إن الله عز وجل ورَسُولُهُ حَرَّمَ عليكم: الخمر وثمرتها، وحرم عليكم الميتة وثمرتها، وحرم عليكم

الخنازير وأكلها وثمرها»، وقال: «قصوا الشوارب وأعفوا اللحى، ولا تمشوا في الأسواق إلّا وعليكم الأزر، إنه ليس منا من عمل بسنة غيرنا». إسناده ضعيف.

٢ - وفي رواية: «أوفوا اللحى وقصوا الشوارب»، قال: «وكان إبراهيم عليه السلام خليل الرحمن يوفي لحيته ويقص شاربه». إسناده ضعيف.

٣ - وفي رواية: «أعفوا اللحى وقصوا الشوارب وخالفوا الأعاجم». إسناده ضعيف.

* وحديث عبد الله بن العباس ورد من ثلاث طرق فرواه عنه عطاء بن أبي رباح، وعكرمة، وأبو صالح مولى أم هانئ.

* أولاً: رواية عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٤٢٢)، وفي المعجم الكبير (١١٣٣٥)، وابن عدي في الكامل (١١٧/٦) من طريق الحسن بن حماد الزرق قال: حدثنا أبو يحيى الحماني عن يوسف بن ميمون عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس - بالرواية الأولى -.

قال الطبراني: لم يروه عن عطاء إلا يوسف بن ميمون ولا عن يوسف إلّا أبو يحيى الحماني، تفرد به الحسن بن حماد الزرق، وهذا إسناد ضعيف جداً، يوسف بن ميمون أبو خزيمة الصباغ قال البخاري: «منكر الحديث جداً»، وقال أحمد: «ضعيف»، وقال النسائي: «ليس بالقوي».

والحماني هو عبد الحميد بن عبد الرحمن، صدوق.

* ثانياً: رواية عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس:

أخرجه الطبراني (١١٧٥) بالرواية الثانية (١١٧٤) بالشطر الثاني من الرواية الثانية، وأخرجه الترمذي (٢٧٦٠)^(١)، وأحمد (٢٧٣٨)، والطحاوي (٢٣٠/٤)، وأبو يعلى (٢٧١٥)، وأبو الشيخ (٨١٥)، والدينوري في المجالسة (٣٥٢١)، والخلال في الترجل (٣٥)، والبيهقي في الشعب (٦٤٤٣)، وابن عساكر (٢٠١/٦)، وابن عبد البر في التمهيد، والبغوي في الشمائل (١١٠٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٠١٥). . كلهم من طريق سِمَاك عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً.

وإسناده ضعيف:

رواية سِمَاك عن عكرمة مضطربة، قال ابن المديني: «رواية سِمَاك عن عكرمة مضطربة».

* ثالثاً: رواية أبي صالح مولى أم هاني عن ابن عباس:

أخرجه ابن عدي في الكامل (١١٧/٦) - بالرواية الثالثة - وإسناد تالف جداً.

(١) تنبهات حول ألفاظ هذه الطرق.

* أولاً: رواية الترمذي ليس فيها ذكر اللحية، ولفظها: «كان النبي ﷺ

يقص - أو يأخذ - من شاربه وكان إبراهيم خليل الرحمن يفعله».

* ثانياً: رواية أحمد والطحاوي وأبي الشيخ والبيهقي وأبي يعلى وابن عساكر

والخلال والدينوري والبغوي، ليس عندهم ذكر اللحية ولفظهم: «كان

رسول الله ﷺ يقص شاربه وكان أبوكم إبراهيم من قبله يقص شاربه».

* ثالثاً: ابن أبي شيبة رواه عن زائدة عن سِمَاك عن عكرم مرسلاً.

والراوي عن أبي صالح، محمد بن السائب الكلبي وهو متهم بالكذب، واتفق النقاد على سقوط حديثه.

بل قال هو - الكلبي - : «ما حدثت عن أبي صالح عن ابن عباس فهو كذبٌ فلا ترووه» اهـ.

٣ - حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما:

عن عبد الله بن عمرو أن الرسول ﷺ قال:

«أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى وانتفوا الشعر الذي في الأناف». إسناده ضعيف.

٢ - وفي رواية: «تسلم اليهود إشارة بالأصابع، وتسليم النصارى إشارة بالكف، لا تشبهوا بأهل الكتاب. قصوا الشوارب ووفروا اللحى، ولا تقصوا النواصي ولا تمشوا في المساجد، وعليكم بالقميص وتحتة الإزار». إسناده ضعيف.

هذا الحديث رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ . . به .

ورواه عن عمرو بن شعيب اثنان: إسماعيل بن مسلم، وعبد الله ابن لهيعة.

* رواية إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن شعيب:

فأخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٣٩٢)، والبيهقي في الشعب من طريق حفص بن واقد اليربوعي. ثنا إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن شعيب بالرواية الأولى.

قال البيهقي : « غريب وفي ثبوته نظر » .

وإسناده ضعيف ، إسماعيل بن مسلم ضعيف ، وحفص بن واقد له
أحاديث مناكير .

* رواية ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب :

أخرجه ابن حبان في كتاب المجروحين (٧٤ / ٢) قال : أخبرنا
أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا كامل بن طلحة الجحدري ،
ثنا ابن لهيعة قال : حدثنا عمرو بن شعيب . . . - باللفظة الثانية - .
وإسناده ضعيف من أجل عبد الله بن لهيعة ، فهو ضعيف .

٤ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

دخل على رسول الله ﷺ مجوسي قد حلق لحيته وأعفى شاربه
فقال رسول الله ﷺ : « وَيَحَاكَ مِنْ أَمْرِكَ بِهَذَا ؟ » . قال : أمرني به
كسرى . فقال رسول الله ﷺ : « لَكِنِّي أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أُعْفِيَ
لِحَيْتِي وَأَنْ أُحْفِيَ شَارِبِي » . ضعيف .

أخرجه ابن بشار في الأمالي (١٢٨) قال : أخبرنا أبو عبد الله
محمد بن زياد بن علي بن مروان الأنصاري الأبرزاني ثنا محمد بن
عبد الله الأنصاري ثنا أحمد بن محمد الأنصار ثنا محمد بن يحيى
ثنا عصمة بن محمد عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن
أبي هريرة . . به .

وهذا إسناد واهٍ بالمرّة :

فيه عصمة بن محمد متهم بالكذب ووضع الحديث .

أقول: هذه القصة وردت من طريق عن ابن عباس، ومرسل
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، ومرسل عبد الله بن شداد، ومرسل
يحيى بن أبي كثير، ومرسل يزيد بن أبي حبيب، ومعضل ابن إسحاق.
أولاً: طريق ابن عباس:

أخرجه: ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٢/٨٩)، والصولي
كما في تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص ٢٥٩) من طريق أبي يعقوب بن
حفص الخطابي، قال: سمعت المهدي يقول: حدثني أبي عن أبيه عن
علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه أن وفداً من العجم قدموا على
النبي ﷺ وقد أحفوا لحاهم وأعفوا شواربهم فقال النبي ﷺ:
«خالفوهم أعفوا لحاكم وأحفوا شواربكم».

هذا الإسناد لا يصح:

المهدي هو محمد بن عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن
عباس، الخليفة العباسي، وأبوه أبو جعفر المنصور، ليسا من أهل
الرواية والنقل.

قال الذهبي في تاريخ الإسلام (٤٣٥٨٠) في ترجمة المهدي:
«وما علمت فيه جرحاً ولا توثيقاً». وقال الذهبي - أيضاً -: «ما علمت
أحداً احتج بالمهدي ولا بأبيه في الأحكام».

* وفي الإسناد أبو يعقوب الخطابي لم أهتد لترجمته.

* ثانياً: مرسل عبيد الله بن عبد الله بن عتبة:

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٠١٣)^(١)، وابن سعد (٣٨٦/١)، وابن عبد البر في التمهيد (٨/١٤٤ - ١٤٥) من طريق عبد المجيد بن سهيل عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: جاء مجوسي إلى رسول الله ﷺ قد أحفى شاربه وأحفى لحيته، فقال ﷺ: «من أمرك بهذا؟» قال: ربي، قال: «لكن ربي أمرني أن أحفى شاربي وأعفي لحيتي». وهذا مرسل صحيح الإسناد، عبد المجيد بن سهيل ثقة.

وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة من ثقات التابعين أحد الفقهاء السبعة، فالحاصل أن الإسناد لا علة له غير الإرسال.

* ثالثاً: مرسل عبد الله بن شداد:

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧٨١): ثنا محمد بن فضيل، عن حصين عن عبد الله بن شداد قال: كتب كسرى إلى بازام: إني نبئت أن رجلاً يقول شيئاً لا أدري ما هو، فأرسل إليه فليقعد في بيته ولا يكن من الناس في شيء وإلا فليواعدني موعداً ألقاه به.

قال: فأرسل بازام إلى رسول الله ﷺ رجلين حالقي لحاهما مرسلي شواربهما، فقال رسول الله ﷺ: «ما يحملكما على هذا؟».

(١) لفظ ابن أبي شيبة: «جاء رجل من المجوس إلى رسول الله ﷺ وحلق لحيته وأطال شاربه فقال له النبي ﷺ: «ما هذا؟ - قال: هذا في ديننا، قال: في ديننا أن نجز الشارب وأن نعفي اللحية».

قال: فقالا له: يأمرنا به - الذي يزعمون أنه ربهم - . قال: فقال رسول الله ﷺ «لكننا نخالف سُنَّتكم: نجز هذا ونرسل هذا». قال: فمَرَّ به رجل من قريش طويل الشارب، فأمره رسول الله ﷺ أن يجزهما .

قال: فتركهما بضعاَ وعشرين يوماً، ثم قال: «اذهبا إلى الذي تزعمون أنه ربكما، فأخبراه أن ربي قتل الذي يزعم أنه ربه» قالاً: متى؟ قال: «اليوم» .

قال: فذهبا إلى باذاًم فأخبراه الخبر، قال: فكتب إلى كسرى، فوجدوا اليوم هو الذي قتل فيه كسرى .

وهذا مرسل صحيح الإسناد:

فعبد الله بن شداد بن الهاد من ثقات كبار التابعين، وباقي رجاله ثقات، وحصين هو ابن عبد الرحمن، فالحاصل أن علة الإسناد الإرسال.

* رابعاً: مرسل يحيى بن أبي كثير:

أخرجه الحارث ابن أبي أسامة (٥٩٢ بغية) قال: ثنا عبد العزيز بن أبان ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير قال: أتى رجل من العجم المسجد وقد وفر شاربته وجز لحيته، فقال له رسول الله ﷺ: «وما حملك على هذا؟» قال: إن الله عزَّ وجلَّ أَمَرَنَا بهذا. فقال رسول الله ﷺ: «إن الله أَمَرَنِي أن أوفر لحيتي وأحفي شاربتي» .

وهذا إسناد ضعيف:

فيه عبد العزيز بن أبان متروك. وعلة أخرى وهي الإرسال.

* خامساً: مرسل يزيد بن أبي حبيب:

أخرجه الطبري (٢/ ٦٥٥ - ٦٥٦) عن يزيد بن حبيب في خبرٍ مطولٍ، وفيه: ... دخلا على رسول الله ﷺ وقد حفاً لحاهما وأعفيا شواربهما، فكره النظر إليهما ثم أقبل عليهما فقال: «ويلكما من أمركما بهذا؟» قالا: أمرنا بهذا ربنا - يعنيان كسرى - . فقال رسول الله: «لكن ربي قد أمرني بإعفاء لحيتي وقص شاربي...».

* سادساً: معضل ابن إسحاق:

أخرجه أبو نعيم في الدلائل (٢٤١)، وابن أبي الدنيا في دلائل النبوة، كما في الإصابة لابن حجر (١/ ١٦٩): عن محمد بن إسحاق قال: «... فقال ﷺ: لكن ربي قد أمرني إعفاء لحيتي وقص شاربي...»، لفظ أبي نعيم.

* حاصل ما تقدّم من تخريج هذه القصة:

هذه القصة وردت من سبعة طرق:

- ١ - عن أبي هريرة مرفوعاً، بإسنادٍ فيه رجل متهم بالكذب ووضع الحديث، فمثل هذا لا يعتبر به.
- ٢ - عن ابن عباس مرفوعاً، وإسناده ضعيف جداً.
- ٣ - مرسل عبد الله بن شداد، وهو صحيح الإسناد.
- ٤ - مرسل عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وهو صحيح الإسناد.
- ٥ - مرسل يحيى بن أبي كثير، وهو ضعيف جداً.

٦ - مرسل يزيد بن أبي حبيب.

٧ - معضل ابن إسحاق.

والذي يظهر - والله تعالى أعلم - أن هذه الأسانيد لا تدخل هذه القصة سُرَادق الاحتجاج.

٥ - حديث رجل من الأنصار:

عن رجل من الأنصار عن النبي ﷺ:

«أعفوا لحاكم ولا تشبهوا باليهود». إسناده ضعيف.

أخرجه البخاري في تاريخه الكبير (٤/ ١٤٥ - ١٤٦) قال: حدثنا يحيى ثنا ابن وهب ثنا عمرو أن سويد بن حيان حدثه أن أبا سلمة بن عبد الله حدثه عن رجل من الأنصار فذكره.

وإسناده ضعيف:

فيه سويد بن حبان مجهول، وأبو سلمة بن عبد الله مثله، والله أعلم.

ويحيى شيخ البخاري هو ابن سليمان الجعفي.

وابن وهب هو الإمام عبد الله بن المبارك.

وعمره هو ابن الحارث.

٦ - حديث عائشة رضي الله عنها:

عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ، قال:

«أعفوا اللحي وأحفوا الشوارب».

رواه حمزة مولى عروة بن الزبير، عن عروة بن الزبير عن عائشة
عن النبي ﷺ.

ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢١٨/٣).

وإسناده ضعيف:

حمزة مولى عروة مجهول.



القسم الثالث

الروايات الواردة في ذكر إعفاء اللحية من سنن الفطرة

وفيه سبعة أحاديث

١ - حديث عائشة رضي الله عنها:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ:

«عشرة من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء».

قال زكريا: «قال مصعب: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة». حديث معل.

أخرجه مسلم (٢٦١)، والنسائي (٩٢٢٧، ٩٢٨٦، ٩٢٨٨)، وأبو داود (٥٣)، والترمذي (٢٧٥٧)، وابن ماجه (٢٩٣)، وأحمد (٢٥٠٦٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٥٨)، وابن خزيمة (٨٨)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (٥٤٧)، وأبو يعلى (٤٥١٧)، والطحاوي في الشرح (١٢٩/٤)، وفي المشكل (٦٨٥)، وابن المنذر في الأوسط (٣٦٤/١)، وأبو عوانة في المستخرج (٤٧٢)، وأبو نعيم

في مستخرجه (٦٠٤ - ٦٠٥)، والدارقطني في السنن (٩٥/١)، والبيهقي في السنن الكبير (٩٥/١)، وفي الصغرى (٨٤٦)، وفي الشعب (٢٧٦٠)، والعقيلي في الضعفاء (١٩٧/٤)، وابن عساكر في معجمه، والبغوي في شرح السنة (٢٠٥)، وابن عبد البر (٣٩١/٨)، وعبد الكريم الرافي في التدوين في أخبار قزوين (٢٨١/٣).

* هذا الحديث أخرجه مسلم في صحيحه كما رأيت، لكن قد تكلم في صحته جماعة من نقاد الحديث، وقالوا إن الحديث فيه علتان: الأولى: ضعف مصعب بن شيبة.

الثانية: الاختلاف في إسناده.

قال الزيلعي في نصب الراية (٧٦/١): ... وهذا الحديث وإن كان مسلم أخرجه في صحيحه ففيه علتان، ذكرهما الشيخ تقي الدين في الإمام وعزاهما لابن منده. إحداهما: الكلام في مصعب بن شيبة... الثانية: أن سليمان التيمي رواه عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير مرسلًا، هكذا رواه النسائي، ورواه أيضاً عن أبي بشر عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير مرسلًا اهـ.

* أما العلة الأولى وهي ضعف مصعب بن شيبة فأشار إليها:

١ - الإمام أحمد. ففي كتاب الضعفاء للعقيلي (١٩٦/٤) قال أحمد بن محمد بن هاني - أبو بكر الأثرم - : ذكرت لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - الموضوع من الحجامة؟ فقال: ذاك حديث منكر، رواه مصعب بن شيبة، أحاديثه منكر منها هذا الحديث، وعشر من الفطرة اهـ.

- ٢ - ابن منده كما نقله الزيلعي في نصب الراية (١/٧٦).
- ٣ - ابن القطان الفاسي في بيان الوهم والإيهام (٥/٥٠٧).
- ٤ - عَدَّ الإمام الذهبي هذا الحديث من منكرات مصعب بن شيبة كما في الميزان.
- فحاصل ما تقدّم: أَنَّ الإمام أحمد وابن منده وابن القطان والذهبي ضعفوا الحديث بسبب مصعب بن شيبة.
- كلام أهل العلم في مصعب بن شيبة^(١):
- قال الإمام أحمد: أحاديثه مناكير.
- قال أبو حاتم: لا يحمّدونه وليس بقوي.
- قال النسائي: منكر الحديث، وقال في موضع آخر: في حديثه شيء.
- قال أبو داود: ضعيف.
- قال ابن عدي: تكلموا في حفظه.
- قال الدارقطني: ليس بالقوي ولا بالحافظ.
- قال أبو زرعة الرازي: ليس بقوي.
- قال الذهبي: فيه ضعف.

(١) انظر: ترجمة مصعب بن شيبة في التاريخ الكبير للبخاري (٧/٣٥٢)، والجرح والتعديل للرازي (٨/٣٠٤)، والثقات للعجلي (٢/٢٨٠)، والضعفاء للعقيلي (٤/١٩٦)، وتهذيب الكمال (٢٨/٣١)، وتقريب التهذيب (ت: ٦٧١٣)، وطبقات ابن سعد (٨/٩)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/١٢١)، والذهبي في: الكاشف (٢/١٢٦٧)، والمعين له (رقم ٦٢٦٢)، والميزان له (٤/١٢٠).

قال ابن حجر: لئِنْ .

وقد وثقه ابن معين والعجلي .

أقول: فالأكثر على تضعيفه، فجانِب الجارحين أقوى لإمامتهم
ثم لكثرتهم، ومع هذا الجرح فقد كان مقل، قال ابن سعد: كان قليل
الحديث. فهذا يؤكد ضعفه .

* العلة الثانية: الاختلاف .

أقول: سبق أن مصعب بن شيبة رواه عن طلق بن حبيب عن
عبد الله بن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ .

— قال الدارقطني: خالفه سليمان التيمي وأبو بشر جعفر بن
إياس، فروياه عن طلق بن حبيب، قال: «كان يقال: عشرة من
الفطرة...» اهـ .

أقول: طريق أبي بشر أخرجه النسائي (٩٢٨٨): أخبرنا قتيبة بن
سعيد ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن طلق بن حبيب قال: «عشر من
السنة»، أقول: سليمان التيمي هو سليمان بن طرفان التيمي، أبو جعفر
ثقة عابد، وجعفر بن إياس ثقة. اهـ .

ولا شك في تقديم رواية سليمان التيمي وجعفر بن إياس .

قال النسائي في الكبرى: وحديث سليمان التيمي وجعفر بن إياس
أشبه بالصواب من حديث مصعب بن شيبة، ومصعب منكر الحديث .

ونقل العراقي كلام النسائي هذا في طرح التثريب (١/٧٣)، وفي جزء له في قص الشارب (ص ٣١) وسكت.

* وقال الدارقطني في العلل (١٤/٨٩): خالفه سليمان التيمي وجعفر ابن إياس فرواياه عن طلق بن حبيب قال: «كان يقال عشر من الفطرة...» وهما أثبت من مصعب وأصح حديثاً.

* وقال الدارقطني - أيضاً - في التتبع (٣٣٩): وأخرجنا جميعاً حديث مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ «عشرة من الفطرة...».

وخالفه رجلان حافظان: سليمان وأبو بشر روياه عن طلق بن حبيب من قوله، قاله معتمد عن أبيه، وأبو عوانة عن أبي بشر. و«مصعب منكر الحديث»، قاله النسائي اهـ.

* قال ابن عبد البرّ في التمهيد (٨/٣٩٩): روت عائشة وأبو هريرة عن النبي ﷺ «عشرة من الفطرة...» وفي إسناديهما مقال اهـ.

* قال ابن التركماني في الجوهر النقي (١/١٥٢): حديث «عشر من الفطرة» حديث معلول، رواه سليمان التيمي عن طلق مرسلاً، كذا قال ابن منده. ومصعب وصله لكنه متكلم فيه وإن أخرج له مسلم. قال ابن عبد الهادي في المحرر (الحديث رقم ٣٢): وذكر له النسائي والدارقطني علة مؤثرة.

وانظر بيان الوهم لابن القطان (٥/٦٧٢)، ونصب الراية (١/٧٦)، وطرح التثريب (١/٧٣)، والتلخيص (١/٧٧)، والميزان (٤/١٢٠)، وشرح مغلطي على سنن ابن ماجه (١/٦٣).

٢ - حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما:

عن عمار بن ياسر رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال:

«الفطرة: المضمضة، والاستنشاق، والسواك، وقص الشارب،
وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، والاستحداد، والانتضاح، والختان،
وغسل البراجم». ضعيف.

أخرجه أبو داود الطيالسي (٦٧٦، ط. هجر) واللفظ له،
وأبو داود السجستاني في السنن (٥٤)، وابن ماجه (٢٩٤)،
وأحمد (١٨٣٢٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٠٦٠)، وفي مسنده
(٤٤٧)، وأبو عبيد في كتاب الطهور (٢٨٣)، والطحاوي في المشكل
(٦٨٥)، وفي الشرح (٢٢٩/٤)، وأبو يعلى (١٦٢٧)، والشاشي في
مسنده (١٠٤٣)، وأبو بكر الأثرم في سننه (٢٤)، والبيهقي في السنن
(٥٣/٦)، وفي الشعب (٢٧٦١)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة
(٥٢١٠)، والخطيب في المتفق والمفترق (١٢٩٢)، وابن عساكر في
تبين الامتنان (٧)، والمزي في تهذيب الكمال (٣١٩/١١ - ٣٢٠)..
كلهم من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سلمة بن محمد بن
عمار بن ياسر عن^(١) عمار بن ياسر مرفوعاً.

(١) في سنن أبي داود: رواه موسى بن إسماعيل عن حماد عن علي بن زيد عن
سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه.

قال المنذر: حديث سلمة عن أبيه مرسل؛ لأن أباه ليست له صحبة اهـ.

وانظر: البدر المنير لابن الملقن (١٠٠/٢).

* وإسناده مسلسل بالعلل ، وليس فيه ذكر إعفاء اللحية .

- العلة الأولى : علي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف .

- العلة الثانية : قال ابن حبان في المجروحين (٣٣٣/١) :

سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر منكر الحديث ، يروي عن جده ولم يره ، وليس ممن يحتج به إذا وافق الثقات لإرساله الخبر فكيف إذا انفرد .

- العلة الثالثة : أنه منقطع لأن سلمة لم يسمع عماراً .

في مسند الشاشي (٤٣٥/٢) قال : أبو الوليد الطيالسي : « لا أراه إلا منقطعاً » اهـ .

قال البخاري في التاريخ الكبير (٧٧/٤) : « لا يعرف أنه سمع من عمار » .

وفي المجروحين لابن حبان (٣٣٣/١) : « سئل يحيى بن معين عن سلمة بن محمد بن عمار عن عمار « الفطرة المضمضة » ، قال : مرسل » .

وقال ابن حبان : « يروي عن جده ولم يره » .

قال النووي : « قال الحافظ : لم يسمع سلمة عماراً » اهـ . من البدر المنير (١٠٠/٢) . وانظر : بيان والوهم والإيهام (٣٣٣/٣) .

قال ابن حجر في التلخيص : « صححه ابن السكن وهو معلول » .

* حاصل ما تقدّم :

أن حديث عمار ضعيف جداً ، ومع ذلك لم تذكر فيه اللحية .

٣ - حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله

ﷺ:

«من الفطرة حلق العانة وتقليم الأظفار وقص الشارب».

أخرجه البخاري (٥٨٨٨، ٥٨٩٠)، والنسائي (١٢)، وأحمد (٥٩٨٨)، والطحاوي في المشكل (٦٨٢)، وابن حبان (٥٤٧٨)، وابن المنذر في الأوسط (٢٣٩/١)، والبيهقي في السنن^(١) (١٤٩/٣)، وفي الشعب (٦٤٤١)، وابن حجر في تغليق التعليق (٧٣/٥) من طريق حنظلة بن أبي سفيان عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً.

(١) هذا الحديث في السنن الكبير (١٤٩/٣): أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حامد بن أبي حامد المقرئ ثنا إسحاق بن سليمان ثنا حنظلة بن أبي سفيان عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «من السنة قص الشارب ونتف الإبط وتقليم الأظفار».

* وهذا إسناد صحيح:

أبو عبد الله الحافظ هو الإمام الحاكم صاحب المستدرک. ومحمد بن يعقوب هو ابن يوسف الشيباني النيسابوري بن الأخرم، قال الذهبي في السير (٤٦٦/١٥): الإمام الحافظ المتقن الحجة. وحامد هذا هو ابن محمود بن حرب، قال الخليلي في الإرشاد (٨٢٢/٣): ثقة مأمون.

وباقى رجال الإسناد ثقات.

وفي هذا اللفظ من الفوائد: تفسير الفطرة بالسنة.

٤ - حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال:

«عشر من السُّنَّة، خمس في الرأس وخمس في الجسد، وأما التي في الرأس: فالسواك والفرق والاستنشاق والمضمضة والأخذ من الشارب. ولم يذكر التي في الجسد». إسناده ضعيف جداً.

- أخرجه ابن عدي في الكامل (١٢/٣ - ١٣): ثنا جعفر بن عاصم ثنا هشام بن خالد الأزرق، ثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك ثنا أبو روق عن الضحاك عن ابن عباس . . به .

وهذا إسناده ضعيف:

الضحاك لم يسمع من ابن عباس .

وخالد بن يزيد، وهّاه ابن معين، وقال أحمد: «ليس بشيء»، وقال النسائي: «غير ثقة»، وقال الدارقطني: «ضعيف». وأبو روق اسمه عطية بن الحارث الهمداني، صدوق.

أقول - فريد -: وهذا الكلام صحح عن ابن عباس لكن بسياق آخر؛ أخرج عبد الرزاق في التفسير (٥٧/١)، وابن أبي حاتم في تفسير (١١٦٥)، وابن جرير في التفسير (٥٧٢/١)، وفي تاريخه (٦٨/١)، والحاكم في المستدرک (٢٦٦/٢)، والبيهقي (١٤٩/١) من طريق معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ١٢٤] قال: «ابتلاه الله بالطهارة: خمس في الرأس وخمس في الجسد، في الرأس: السواك والاستنشاق والمضمضة وقص الشارب وفرق الرأس، وفي الجسد

خمسة: تقليم الأظفار وحلق العانة والختان والاستنجاء عند الغائط والبول ونتف الإبط».

وإسناده صحيح، وصححه الحافظ في الفتح (٣٣٧/١٠).

٥ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

«إن فطرة الإسلام: الغسل يوم الجمعة والاستئذان وأخذ الشارب وإعفاء اللحية، فإن المجوس تعفي شواربها وتحفي لحاها، فخالقوهم، خذوا شواربكم وأعفوا لحاكم».

هذا اللفظ أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٢٢١) من طريق ابن أبي أويس: ثنا أخي عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن أبي مريم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة... به.

وسبق الكلام على هذا الإسناد في باب إعفاء اللحية - القسم الأول -، وقلت هناك: إنه إسناد يعتبر به من أجل ابن أبي أويس، واسمه إسماعيل بن عبد الله.

أقول: هذا المتن اشتمل على جملة من الفقرات:

الأولى: ذكر غسل الجمعة من سنن الفطرة.

الثانية: ذكر الاستئذان - أي السواك - من سنن الفطرة.

الثالثة: ذكر أخذ الشارب من سنن الفطرة.

الرابعة: ذكر إعفاء اللحية من سنن الفطرة.

الخامسة: الأمر بإعفاء اللحية وأخذ الشوارب مخالفة للمجوس.

أقول: أما ذكر غسل الجمعة من سنن الفطرة؛ فلم أقف له على شاهد أو طريق آخر.

أما الاستئذان وذكر أنه من سنن الفطرة؛ فقد ذكر في حديث أبي هريرة لكن من وجه آخر كما سيأتي، وذكر أيضاً من حديث عائشة وسبق أنه معل، وفي حديث عمار وهو ضعيف أيضاً، وفي مرسل عطاء.

أما ذكر أخذ الشارب من سنن الفطرة؛ فهذا ثابت في البخاري كما سيأتي.

أما ذكر إعفاء اللحية من سنن الفطرة؛ فجاء في حديث عائشة وعمار، وسبق أن في إسنادهما مقال.

أما الأمر بإعفاء اللحية مخالفة للمجوس؛ فهو ثابت في صحيح مسلم وغيره، وسبق تخريج ذلك في باب إعفاء اللحية.

* حاصل ما تقدّم:

— أن عَدَّ غُسل الجمعة من سنن الفطرة تفرد به هذا الطريق.

— أن عَدَّ إعفاء اللحية من سنن الفطرة سبق أنه ورد في حديث عائشة وحديث عمار، وفي إسنادهما مقال.

أقول: والظاهر والله تعالى أعلم أن ذكر غسل يوم الجمعة وكذلك إعفاء اللحية... غير محفوظ من حديث أبي هريرة؛ لأن حديث أبي هريرة في سنن الفطرة محفوظ من وجوه صحيحة، وليس فيه ذكر الأمرين — لا غسل الجمعة ولا الإعفاء — فقد رواه عن

أبي هريرة سعيد المقبري وسعيد بن المسيّب وأبو سلمة بن عبد الرحمن - من وجه آخر - ورواه أيضاً عروة بن الزبير، ولم يذكر واحد من هؤلاء الإغفاء ولا غسل الجمعة في روايته البتة.

واليك ذكر هذه الروايات:

* أولاً: طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٩٣)، والنسائي (٩٢٨٩)، والبزار (٨٤٦٧)، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خمس من الفطرة: الختان وحلق العانة ونتف الضبع^(١) وتقليم الظفر وتقصير الشارب».

هذا لفظ النسائي والبزار، وفي الأدب المفرد «قص الشارب» بدل «تقصير».

(١) لفظ «الضبع»: حكم عليه الشيخ الألباني رحمه الله بالشذوذ فقال - رحمه الله - في الضعيفة (٦٣٥٠): حكمنا على هذه اللفظة - الضبع - بالشذوذ لأمرين اثنين:

الأول: أن عبد الرحمن بن إسحاق - الراوي عن سعيد المقبري - خالف جبل الحفظ وهو الإمام مالك، فقد رواه في الموطأ عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة.. به، إلا أنه قال: «ونتف الإبط» وهو المحفوظ. ويؤيده الثاني: أن الحديث رواه الإمام الزهري عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة مرفوعاً، باللفظ المحفوظ اهـ.

* الضبع - بسكون الباء - : وسط العضد، وقيل: وما تحت الإبط.

وهذا إسناد ظاهره الحسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق فهو صدوق.

* وقد خولف عبد الرحمن بن إسحاق، خالفه الإمام مالك فرواه عن سعيد - المقبري - عن أبيه عن أبي هريرة قال: «خمس من الفطرة: تقليم الأظفار وقص الشارب وتنف الإبط وحلق العانة والاختتان».

أخرجه مالك في الموطأ (٢/٩٢١)، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٩٤)، والنسائي (٩٢٨٩)، والخطيب في تاريخ بغداد (٥/٤٣٨) من طرق عن مالك عن سعيد... به.

قال الدارقطني في العلل (٨/١٤٢): «رواه أصحاب الموطأ عن مالك عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة موقوفاً» اهـ.

قال الخطيب البغدادي في تاريخه (٨/٤٣٨): «رواه معن بن عيسى والقعنبي ويحيى بن يحيى وأبو مصعب عن مالك موقوفاً» اهـ.

* وخالف في ذلك بشر بن عمر، فرواه عن مالك قال: ثنا مالك عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ.

أخرجه ابن بشران في الأمالي (٤٤٥)، وابن عبد البر في التمهيد (٨/٣٩١)، والخطيب البغدادي في تاريخه (٨/٤٣٨).

* ورواه بشر بن عمر مرة ثانية عن مالك، فوقفه كباقي أصحاب الموطأ.

قال ابن عبد البر في التمهيد (٨/٣٩١): «رواه محمد بن يحيى الذهلي عن بشر بن عمر عن مالك عن سعيد المقبري عن أبيه عن

أبي هريرة موقوفاً. لم يتجاوز به أبا هريرة، وهو الصحيح في رواية مالك إن شاء الله اهـ.

* وفي علل الدارقطني (٨/١٤٢ س ١٤٦١)، وسئل عن حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «خمس من الفطرة»، فقال:

يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه، فرواه أصحاب الموطأ عن مالك عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة موقوفاً.

وخالفهم يحيى القطان، فرواه عن مالك عن سعيد المقبري أنه سمعه من أبي هريرة قوله، ولم يذكر أباه أبا سعيد.

ورواه عيسى بن موسى بن حميد بن أبي الجهم عن مالك عن سعيد المقبري عن أبي هريرة بأثره، فنحا به نحو الرفع.

ورواه بشر بن عمر عن مالك عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

ورواه علي بن مسلم عن بشر بن عمر فلم يذكر أبا سعيد المقبري. والمحفوظ عن بشر بن عمر عن مالك عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً.

ورواه عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

والصواب عن مالك ما رواه أصحاب الموطأ اهـ.

حاصل ما تقدّم: أن الصحيح في رواية مالك الوقف كما قال الدارقطني وابن عبد البر، لكن صح الحديث موصولاً من حديث أبي هريرة كما سيأتي.

* ثانياً: طريق سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة مرفوعاً:

أخرجه البخاري (٥٨٨٩، ٥٨٩١)، وفي الأدب المفرد (١٢٩٢)،
ومسلم (٢٥٧)، والنسائي (٩٢٩٠/١١)، وأبو داود (٤٢٠٠)،
والترمذي (٢٧٥٦)، وابن ماجه (٢٩٢)، وأحمد في مسنده (٧١٣٩)،
٧٢٦١، ٧٨١٣، ٩٣٢١)، والحميدي (٩٣٦)، وأبو يعلى (٥٨٧٢)،
والبزار (٧٦٧٧)، وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٢٤٣)، وابن أبي شيبة
(٢٦٩٩٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٤٧١)، وأبو نعيم في المستخرج
(٥٩٧، ٥٩٨)، وزكريا بن يحيى المروزي في جزء من حديث سفيان بن
عيينة (١١)، وابن حبان كما في الإحسان (٥٤٧٩، ٥٤٨٠، ٥٤٨١)،
والطحاوي في المشكل (٦٨٣)، وفي الشرح (٢٢٩/٤)، وابن المنذر
في الأوسط (١٤٣)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٩٠٥)، والبيهقي
في السنن الكبير (١٤٩/١)، وفي السنن الصغرى (٣٤٦٤)، وفي
الشعب (٢٧٥٨، ٢٧٥٩)، وفي الآداب (٥٥٩)، وفي المعرفة
(١٢٧٨)، والبغوي في شرح السُّنة (٣١٩٥)، وابن عساكر في تاريخ
دمشق (٩٨/١٤)، وفي كتاب الامتنان له أيضاً (٢، ٣)، وابن عبد البرّ
في التمهيد (٣٩٢/٨)، من طرق عن الزهري عن ابن المسيّب^(١) عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال:

(١) هذا الحديث رواه البزار (٧٦٧٧)، وابن عساكر (٩٨/١٤)، كما سبق،
لكن من طريق محمد بن أبي حفصة، فرواه عن سعيد وأبي سلمة عن
أبي هريرة.

وفي علل الدارقطني (٧/٢٨٢ س ١٣٥٣) وسئل عن حديث يروى عن =

قال رسول الله ﷺ: «خمس من الفطرة الختان والاستحداد وقص الشارب^(١) وتقليم الأظفار ونتف الآباط».

= سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «خمس من الفطرة الاختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط» فقال:

يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه إبراهيم بن سعد ويونس وابن عيينة ومعمّر وسفيان بن حسين وعبد الرحمن بن نمر اليحصبي عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة.

وخالفهم محمد بن أبي حفصة، فرواه عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة. ولم يتابع عليه اهـ.

(١) هذا الحديث أخرجه النسائي في الكبرى (٩) فقال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الفطرة خمس: الختان وحلق العانة ونتف الإبط وتقليم الأظفار وحلق الشارب».

فوقع في هذه الرواية «حلق الشارب» بدل من «أخذ الشارب» أو «قص الشارب».

أقول - فريد -: والذي يظهر والله تعالى أعلم أن لفظة «حلق الشارب» شاذة، فمدار الحديث على الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً.

ورواه عن الزهري ابن عيينة، واختلف عليه:

فرواه المقرئ - كما سبق - عن سفيان بلفظ الحلق.

وخالفه الجمهور من أصحاب سفيان بلفظ [قص أو أخذ] وهم:

١ - زهير بن حرب عند مسلم (٢٢١/١)، وفي مسند أبي يعلى (٥٨٧٢).

٢ - عمرو الناقد عند مسلم (٢٢١/١)، وابن ماجه (٢٩٢).

٣ - أبو بكر بن أبي شيبة عند مسلم (٢٢١/١)

٤ - مسدد عن أبي داود (٤١٩٨).

٥ - الحميدي في مسنده (٩٣٦)، وفي مسند أبي عوانة (٤٧١).

* ثالثاً: طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة - من وجه آخر غير ما سبق -:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٥٧) من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خمس من الفطرة: قص الشارب وتقليم الأظفار وحلق العانة ونتف الإبط والسواك». وفي الإسناد عن عنة ابن إسحاق.

= ٦ - علي بن المديني عند البخاري (٥٨٨٩).

ورواية الجماعة مقدمة.

* وكذلك كل الروايات - التي وقفت عليها - عن شيخ سفيان في هذا الحديث وهو الزهري بلفظ «قص الشارب».

فرواه عن الزهري بهذا اللفظ جماعة، وهم:

١ - يونس، أخرجه مسلم (٢٢٢/١)، والنسائي (١٠)، وابن حبان (٥٤٥٦) .. وغيرهم.

٢ - إبراهيم بن سعد عند البخاري (٥٨٩١)، (٦٢٩٧).

٣ - معمر بن راشد عند النسائي (٩٢٩٠/١١)، والترمذي (٢٧٥٦)، وأحمد وغيرهم.

فالظاهر والله أعلم أن لفظة «حلق الشارب» غير محفوظة.

* علق شيخنا مصطفى بن العدوي على هذا الموضع، فقال حفظه الله: «الجماعة عن الزهري بلفظ «قص».

ابن عيينة اختلف عليه، فالجماعة عنه بلفظ (قص)، والمقري عنه بلفظ

(الحلق)، أضف إلى ذلك أن المقرئ عنه روايتان: في «المجتبى» بلفظ:

«أخذ الشارب»، وفي «الكبرى» بلفظ: «حلق».

فالظاهر لنا شذوذ لفظة «حلق» والثابت «القص».

* رابعاً: طريق عروة بن الزبير عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ:

أخرجه الطبراني (٣٥٥): ثنا أحمد بن رشدين قال: حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله ﷺ: «الفطرة خمس: الاختتان والاستحداد والسواك وتقليم الأظفار ونتف الإبط».

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عروة عن أبي هريرة إلا أبو الأسود تفرد به ابن لهيعة» اهـ. وهذا إسناده ضعيف:

شيخ الطبراني هو أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين المصري.

قال ابن عدي: أنكرت عليه أشياء مما رواه، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه.

وفي الإسناد أيضاً ابن لهيعة، وهو ضعيف.

* حاصل ما تقدّم من تخريج حديث أبي هريرة:

أن الذي ثبت من سنن الفطرة بأسانيد صحيحة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ:

١ - الختان.

٢ - الاستحداد^(١).

(١) وفي رواية: «حلق العانة»، وهي صحيحة.

٣ - قص الشارب^(١).

٤ - تقليم الأظفار.

٥ - نتف الآباط^(٢).

وهذه السنن الخمسة رواها الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة.

٦ - السواك.

وهو ثابت بمجموع الطرق إن شاء الله^(٣).

* أما عَدُّ إعفاء اللحية من سنن الفطرة فلا تثبت من حديث أبي هريرة، والله أعلم.

٦ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«خمس من الفطرة: قص الشارب ونتف الإبط وتقليم الأظفار وحلق العانة والختان». ضعيف.

(١) وفي رواية صحيحة: «أخذ الشارب»، وفي رواية شاذة: «حلق الشارب».

(٢) وفي رواية شاذة: «نتف الضبع».

(٣) أقول: ذكر السواك من سنن الفطرة ورد من طرق كلها فيها مقال.

* فورد في حديث عائشة، وسبق أنه معل.

* وورد من حديث عمار، وسبق أنه ضعيف.

* وورد من مرسل عطاء.

* وورد من حديث أبي هريرة، لكن في إسناده عن عنة ابن إسحاق.

أخرجه الخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (١٩٩/٢) قال: أخبرنا علي بن أبي علي المعدل أخبرنا إسماعيل بن محمد بن زنجي الكاتب حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثني شجاع بن مخلد ثنا عبد الله بن جعفر والد علي بن المديني عن عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس . . به .

وإسناده ضعيف :

عبد الله بن جعفر والد ابن المديني ضعيف .

٧ - مرسل عطاء رضي الله عنه :

عن عطاء - رحمه الله - قال : قال رسول الله ﷺ :

«عشر فطر عليهن أبوكم إبراهيم؛ خمس في الرأس وخمس في الجسد .

فأما التي في الرأس : فالمضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب وإبقاء اللحية .

وأما التي في الجسد فنتف الإبط وقص الأظافر والختان والاستحداد والاستنجاء بالحجارة» . ضعيف .

أخرجه أبو عبيد في الخطب (٢٨) قال : ثنا أبو معاوية ويزيد عن الحجاج عن عطاء . . به .

وهذا إسناد ضعيف :

الحجاج هو ابن أرطاة ، ضعيف .

وعطاء بن أبي رباح ، تابعي لم يدرك النبي ﷺ .

حاصل ما تقدّم في هذا الباب

* أن ذكر إعفاء اللحية في سنن الفطرة جاء:

- في حديث عائشة، وهو حديث معلّ.
 - وفي حديث عمار بن ياسر، وهو حديث مسلسل بالعلل.
 - وفي طريق من طرق أبي هريرة، والصواب أن ذكر إعفاء اللحية في حديث أبي هريرة غير محفوظ كما سبق.
 - وفي مرسل عطاء، وهو مع إرساله ضعيف الإسناد أيضاً.
- فالصواب والله تعالى أعلم أن ذكر إعفاء اللحية في سنن الفطرة غير محفوظ، والله تعالى أعلم.



الباب الثاني
المرويات الواردة
في مسألة الأخذ من اللحية

وفيه ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الأحاديث الواردة في مسألة الأخذ
من اللحية.

القسم الثاني: آثار الصحابة الواردة في مسألة
الأخذ من اللحية.

القسم الثالث: ذكر جملة من آثار السلف من
التابعين ومن بعدهم في مسألة
الأخذ من اللحية.

القسم الأول

الأحاديث الواردة في مسألة الأخذ من اللحية

وفيه ثلاثة عشر حديثاً

١ - حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما:

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها».

وفي رواية: «أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته من طولها وعرضها بالسوية».

حديث ضعيف جداً.

أخرجه الترمذي في جامعه (٢٧٦٢) بالرواية الأولى، وأبو جعفر العقيلي في الضعفاء (١٩٥/٣)، وابن عدي في الكامل (٣١/٥)، وأبو يعلى في مسنده كما في إتحاف الخيرة (٨/٥٤٠، رقم ٤١١١) للرواية الثانية، وأبو الشيخ الأصبهاني في أخلاق النبي ﷺ (٨٨٥)، والبيهقي في الشعب (٦٠١٩)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١١٤٢).. كلهم من طريق عُمر بن هارون عن أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.. به.

أقول: هذا إسناده واهٍ، ضعيف جداً؛ فيه عمر بن هارون.

قال الذهبي في تاريخه (٣٢٠/١٣): «ضعفه ابن معين والناس».

قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال مرة: «ليس بثقة»، وقال: «ضعيف كان يكذب».

وقال ابن مهدي وأحمد والنسائي وأبو علي الحافظ: «متروك الحديث».

وقال يحيى: «كذاب خبيث».

وقال صالح جزرة: «كذاب».

وقال ابن المديني والدارقطني: «ضعيف جداً».

وقال أبو حاتم ابن حبان: «كان ممن يروي عن الثقات المعضلات ويدعي شيوخاً لم يرههم. والمناكير في روايته تدل على صحة ما قال ابن معين فيه».

* قال الترمذي في جامعه (٨٧/٥): هذا حديث غريب، وسمعت محمد بن إسماعيل - البخاري - يقول: «عمر بن هارون مقارب الحديث، لا أعرف له حديثاً ليس إسناده أصلاً، أو قال: ينفرد به إلا هذا الحديث» اهـ.

* قال العقيلي (١٩٥/٣): «لا يعرف إلا به».

* قال البيهقي في الشعب (٤١٧/٨): «عمر بن هارون البلخي غير قوي، ولا أدري من رواه عن أسامة غيره» اهـ.

* قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٨٦/٢): «حديث لا يثبت عن رسول الله ﷺ، والمتهم به عمر بن هارون» اهـ.

* قال النووي في المجموع (٣٥٨/١): «رواه الترمذي بإسناد ضعيف لا يحتج به» اهـ.

* قال الذهبي في تاريخ الإسلام (٣٢٠/١٣): «ومن مناكيره - يعني عمر بن هارون - وذكر الحديث».

* وقال الشوكاني: «لا تقوم بالحديث حجة».

* وقال في تحفة الأحوزي (٤٤/٨): «حديث ضعيف جداً».

* وقال الألباني في الضعيفة (٢٨٨): «موضوع».

٢ - حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه:

عن جابر رضي الله عنه قال:

«رأى النبي ﷺ رجلاً مُجَفَّلَ الرأسِ واللحية فقال: «على ما يُشوُّهُ أحدُكم نفسه؟ قال: وأشار النبي ﷺ إلى لحيته ورأسه يقول: خُذْ مِنْ لَحِيَّتِكَ ورَأْسِكَ».

إسناده ضعيف جداً.

أخرجه أبو نُعيم في أخبار أصبهان (٢٤٤/٢) واللفظ له، والبيهقي في الشعب (٦٠٢٠)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٨٧٤) من طريق أبي مالك النخعي عن محمد بن المنكدر عن جابر... به.

وأعله البيهقي في الشعب فقال: «... أبو مالك عبد الملك بن الحسين النخعي غير قوي، وقد روينا عن حسان بن عطية عن

ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ في الشعث والوسخ ولم يذكر الأخذ من اللحية والرأس، والله أعلم».

أقول - فريد -: فهذا إعلال للحديث من البيهقي بعلتين :

* الأولى : ضعف عبد الملك بن الحسين النخعي .

قال ابن معين : ليس بشيء . وقال البخاري : ليس بالقوي عندهم . وقال أبو زرعة والدارقطني : ضعيف . وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به . وقال النسائي : متروك الحديث . وقال أبو حاتم الرازي : ضعيف الحديث . وقال ابن حجر : متروك .

* العلة الثانية : أن الحديث له أصل صحيح وليس فيه ذكر الأخذ من اللحية أو الرأس .

وهذا الأصل هو ما رواه حسان بن عطية عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال : « أتى رسول الله ﷺ فرأى رجلاً شعثاً قد تفرق شعره فقال : أما كان يَحِدُّ هذا ما يسكن به شعره ؟ . ورأى رجلاً آخر وعليه ثياب وسخة فقال : أما كان هذا يجد ماءً يغسل به ثوبه ؟ » .

أخرجه أحمد في مسنده (١٤٨٥٠)، وأبو داود (٤٠٦٢) واللفظ له، والنسائي (٥٢٣٦)، وابن حبان كما في الإحسان (٥٤٨٣)، وأبو يعلى (٢٠٢٦)، والحاكم في المستدرک (١٨٦/٤)، والبيهقي في الشعب (٥٨١٣، ٥٨١٤)، وفي الآداب (٦٦٠)، وأبو نعيم في الحلية (٧٨/٦)، والخطيب في الجامع (٨٧٥، ٨٧٦)، والبغوي في شرح السنة (٣١١٩). وابن عبد البر في التمهيد (٤٧٧/٢).

وقال الحافظ في الفتح: أخرجه أبو داود والنسائي بسند حسن.

وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين.

أقول - فريد -: لكن قد خولف حسان بن عطية.

قال النسائي (٤١٠/٥): خالفه يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة مرسلًا. قال: وهذا أشبه بالصواب، والله أعلم.

٣ - حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه:

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْ طَوْلٍ لِحَيْتِهِ وَلَكِنْ مِنَ الصُّدْغَيْنِ».

أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٨١/٥)، وأبو نعيم في الحلية (٣٢٣/٣ - ٣٢٤)، والخطيب في تاريخه (١٨٧/٥)، وابن الجوزي في الموضوعات (٥٢/٣) من طريق أبي اليمان - الحكم بن نافع - ثنا عفير بن معدان عن عطاء بن أبي رباح قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول فذكره.

قال أبو نعيم: «غريب من حديث عطاء، لا أعلم عنه راوياً غير عفير بن معدان» اهـ.

أقول - فريد -: إسناده ضعيف جداً علته عفير بن معدان.

قال أحمد: ضعيف منكر الحديث. وقال يحيى بن معين: ليس بشيء. وفي رواية: لا شيء، وفي رواية: ليس بثقة. وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث. وقال أبو داود: شيخ صالح ضعيف

الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة لا يكتب حديثه. وقال ابن عدي: عامة رواته غير محفوظة. وقال أبو زرعة الرازي: منكر الحديث جداً إلا أنه رجل فاضل، وكان مؤذنههم بحمص وكان من أفاضلهم إلا أن حديثه ضعيف جداً.

* تنبيه:

هذا الحديث أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات كما سبق من طريق الخطيب البغدادي: «... ثنا محمد بن مخلد العطار حدثنا أحمد بن الوليد وإبراهيم بن الهيثم البلدي، قالا: حدثنا أبو اليمان حدثنا عفير...».

وأعله ابن الجوزي بقوله: «... قال ابن مخلد هذا: أحمد بن الوليد لا يساوي فلساً، وقال ابن عدي: إبراهيم بن الهيثم كذبه الناس».

فحاصل إعلال ابن الجوزي للحديث: أن في سنده أحمد بن الوليد، وتابعه إبراهيم بن الهيثم، والأول لا يساوي فلساً والثاني كذبه الناس.

وتبعه على هذا الإعلال الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص ١٨٣).

وهذا خطأ من ابن الجوزي رحمه الله.

أما أحمد بن الوليد فأورده ابن حبان في الثقات (٤٥/٨)، وانظر: اللسان (١٦/٢)، فمثل هذا لا يحكم على حديثه بالوضع.

ومع ذلك فقد تُوبع، تابعه إبراهيم بن الهيثم.

قال ابن الجوزي: «... قال ابن عدي: إبراهيم كذبه الناس».

وقد أخطأ ابن الجوزي في ذلك، فقد اختصر عبارة ابن عدي لكنه اختصار مخل فجاءت العبارة مبتورة، وبالرجوع إلى الأصل^(١)

(١) فائدة: ينبغي لطالب العلم أن يرجع إلى الأصول ولا يعتمد على واسطة أو مختصر، إلا إذا عجز عن الوصول إلى الأصل، فهذا مثال واضح يبين خطر الاعتماد على الواسطة أو المختصرات، وهناك أمثلة أخرى كثيرة كنت أقف عليها أثناء العمل والتفتيش في كتب الرجال أذكر بعضها للفائدة:

(أ) جاء في الميزان (١٣٥/٤): ترجمة معاوية بن صالح... قال: أبو حاتم لا يُحتج به... اهـ.

أقول: وبالرجوع إلى الأصل كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٨٣/٨) قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن معاوية بن صالح، فقال: صالح الحديث حسن الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به اهـ.

(ب) وفي التقريب لابن حجر قال: هشام بن عمرو الفزاري مقبول من الخامسة اهـ. ومعنى مقبول عند الحافظ في التقريب أي: لين إلا إذا توبع. وبالرجوع إلى ترجمة هشام بن عمرو الفزاري من تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب نجد هشام بن عمرو وثقة النقاد، قال أحمد بن حنبل: هشام بن عمرو من الثقات، وقال ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم الرازي: شيخ ثقة قديم اهـ.

أقول: وناهيك بتوثيق أبي حاتم، قال الذهبي في السير (٢٦٠/١٣): إذا وثق أبو حاتم رجلاً فتمسك بقوله فإنه لا يوثق إلا رجلاً صحيح الحديث، وإذا لَّين رجلاً أو قال فيه لا يحتج به، فتوقف حتى ترى ما قال غيره فيه، فإن وثقه أحد فلا تبني على تجريح أبي حاتم، فإنه متعنّ في الرجال.

=

وهو كتاب الكامل لابن عدي (٢٧٤/١): قال ابن عدي: إبراهيم بن الهيثم حدث ببغداد بحديث الغار عن الهيثم بن جميل، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أنس عن النبي ﷺ فكذبه فيه الناس وواجهوه به.

ثم قال ابن عدي: وإبراهيم بن الهيثم أحاديثه مستقيمة سوى هذا الحديث الواحد الذي أنكروه عليه، وقد فتشت عن حديثه الكثير فلم أرَ له منكراً يكون من جهته إلا أن يكون من جهة من روى عنه اهـ.

ونقل الخطيب كلام ابن عدي في إبراهيم الهيثم.

وقال الخطيب في تاريخه (٢٠٧/٦): قلت: قد روى حديث الغار عن الهيثم جماعة، وإبراهيم بن الهيثم عندنا ثقة ثبت لا يختلف شيوخنا فيه، وما حكاه ابن عدي من الإنكار عليه لم أرَ أحداً من علمائنا يعرفه، ولو ثبت لم يؤثر قدحاً فيه؛ لأن جماعة من المتقدمين أنكروا عليهم بعض رواياتهم ولم يمنع ذلك من الاحتجاج بهم اهـ.

وإبراهيم بن الهيثم وثقه أيضاً الدارقطني كما في تاريخ بغداد (٢٠٨/٦).

= (ج) جاء في التقريب لابن حجر قال: همام بن نافع الحميري الصنعاني والد عبد الرزاق، مقبول من السادسة اهـ.

أقول: بالرجوع إلى تهذيب التهذيب وتهذيب الكمال نجد أنه قد وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات.

* حاصل ما تقدّم:

أن إعلال الحديث بإبراهيم بن الهيثم، خطأ.

وأن [تعصيب الجناية في هذا الحديث]^(١) برأس عفير بن معدان هو الصواب، والله تعالى أعلم.

٤ - حديث الهيثم:

عن الهيثم عن أبي قحافة رضي الله عنه:

«أنه أتني به النبي ﷺ ولحيته قد انتشرت فقال: لو أخذتم - وأشار بيده إلى نواحي لحيته». ضعيف.

أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (١٠٣٨) عن أبي حنيفة عن الهيثم... به.

أقول: الهيثم هو ابن حبيب الصيرفي الكوفي، قال ابن حجر: «صدوق من السادسة»، وقد قال في مقدمة التقريب: «الطبقة السادسة لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة» اهـ.

أما قول ابن حجر في الهيثم أنه صدوق. فالذي يظهر والله أعلم أن الهيثم أرفع من ذلك، فقد أثنى عليه شعبة وقال أحمد بن حنبل ما أحسن أحاديثه وأشد استقامتها، وقال ابن معين: ثقة، ووثقه أبو زرعة وأبو حاتم اهـ.

(١) ما بين [] اقتبسها من كلام الحافظ ابن القطان الفاسي من كتابه «بيان الوهم والإيهام» (١٠٤/٣).

* وأبو حنيفة النعمان بن ثابت الإمام.

أقول - فريد - : هذا الحديث خطأ، وأصل هذا الحديث - والله أعلم - هو ما رواه أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال : «أوتي بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالشغامة بياضاً، فقال رسول الله ﷺ : «غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد».

أخرجه مسلم وغيره، وسيأتي تخريج هذا الحديث بتوسع في قسم مرويات الخضاب السواد اهـ.

٥ - حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه:

لما حَضَرَتْ معاوية الوفاة جمع بنيه وولده ثم قال لأم ولد له : أريني الوديعة التي استودعتك إياها، قال : فجاءت بسفط مختوم مقفلاً عليه، قال : فظننا أن فيه جوهراً.

قال : فقال : إنما كنت أدخر هذا لهذا اليوم.

قال : ثم قال لها : افتحيه . ففتحته ، فإذا منديل عليه ثلاثة أثواب ، قال : هذا قميص رسول الله ﷺ كساني ، وهذا رداء رسول الله ﷺ كساني لما قدم من حجة الوداع ، قال : ثم مكثت بعد ذلك ملياً ثم قلت : يا رسول الله اكسني هذا الإزار الذي عليك . قال : «إذا ذهبتُ إلى البيت أرسلت به إليك يا معاوية» قال : ثم إن رسول الله ﷺ أرسل به إليّ ، ثم إن رسول الله ﷺ دعا الحجام فأخذ من شعره ولحيته ، قال : فقلت : يا رسول الله هب لي هذا الشعر ، قال : «خذه يا معاوية» . فهو مصرور في طرف الرداء ، فإذا أنا مت فكفنونني في قميص

رسول الله ﷺ، وأدرجونني في ردائه، وأزروني بإزاره، وخذوا من شعر رسول الله ﷺ فاحشوا به شذقي ومنخري وذروا سائرته على صدري، وخلّوا بيني وبين رحمة أرحم الراحمين». إسناده ضعيف جداً.

أخرجه أبو سليمان الرّبيعي في كتاب وصايا العلماء عند حضور الموت (١٣/أ مخطوط)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٥٧/٦٢) من طريق عبد الله بن جعفر بن حُشيش نا أبو بشر القاسم بن سعيد بن المسيّب - سنة اثنتين وخمسين ومائتين - نا إسحاق بن بشر الكاهلي نا عبيد بن سعيد القرشي عن محمد بن عمرو عن مكحول... به. وهذا إسناده واهٍ:

إسحاق بن بشر الكاهلي، كذبه أبو زرعة الرازي وأبو حاتم وابن أبي شيبة وموسى بن هارون الحافظ، وقال الدارقطني في الضعفاء - له - : متروك، ونقل الذهبي عن الدارقطني أنه قال: وهو في عداد من يضع الحديث، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث، وقال عمرو بن علي: متروك، وقال العجلي: منكر الحديث.

٦ - حديث أبي أيوب رضي الله عنه:

عن ابن المسيّب رحمه الله: أن أبا أيوب أخذ من لحية النبي ﷺ شيئاً، فقال النبي ﷺ:

«لا يصيبك سوء أبا أيوب». ضعيف جداً.

أخرجه البيهقي في الشعب (٦٤٥٣ ط دار الكتب العلمية،

و٦٠٣٤ ط (الرشد)، وابن أبي الدنيا في كتاب الإشراف في منازل الأشراف (٦)، والحاكم في المستدرک (٣/٤٦٢)، وابن عدي في الكامل (٧/٩٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٦/٤٧ ط دار الفكر)، وابن حبان في المجروحين (٢/٩٩)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٢١٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٣٩٠)، وفي الدعاء (١٩٣٣). . . كلهم من طريق يحيى بن العلاء عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيّب . . به .

قال البيهقي: تفرد به يحيى بن العلاء، وروي من وجه آخر ضعيف عن أنس اهـ.

أقول: هذا سند واهٍ؛ يحيى بن العلاء قال أبو حاتم: ليس بالقوي وضعفه ابن معين وجماعة، وقال أحمد: كذاب يضع الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حجر: رُمي بالوضع اهـ.

* وفي العلل لابن أبي حاتم (٢/٣٣٥): قال أبو زرعة هذا حديث منكر.

والحديث أورده الدارقطني في العلل (٦/١١٧) وقال: والحديث غير ثابت.

* تنبيه:

هذا الحديث ليس صريح في مسألة الأخذ من اللحية، وإنما ذكرته هنا لأن الإمام البيهقي ذكره في كتاب شعب الإيمان في باب الأخذ من اللحية والشارب.

والذي ظهر لي بعد تتبع طرق الحديث أن أبا أيوب رأى في لحية النبي ﷺ بعض القذى فأخذه أبو أيوب، فدعا له النبي ﷺ. وقد جاء ذلك واضحاً مفسراً في بعض الطرق.

فعند الطبراني في الكبير (٤٠٤٨): عن أبي أيوب قال: كان النبي ﷺ يطوف بين الصفا والمروة فسقطت على لحيته ريشة، فابتدر إليه أبو أيوب فأخذها من لحيته، فقال له النبي ﷺ: «نزع الله عنك ما تكره». وإسناده ضعيف.

وفي رواية عند ابن السنّي (٢٨١): «عن أبي أيوب أنه تناول من لحية رسول الله ﷺ الأذى...». وإسناده ابن السنّي ضعيف.

* ومما يُعزز ذلك - أي أن الحديث ليس خاص بمسألة الأخذ من اللحية - أن البعض ترجم لهذا الحديث بما يفيد ذلك.

أورده ابن السنّي في كتاب عمل اليوم والليلة (ص ١٠٣)، وترجم له فقال: باب: ما يقول لمن أماط عنه الأذى.

وأورده ابن تيمية في الكلم الطيب (ص ١٣٨)، وترجم له بقوله: فصل فيمن أميط عنه الأذى.

وأورد ابن القيم في الوابل الصيب (ص ١٣٦)، وترجم له فقال: فيمن أميط عنه الأذى.

وترجم له الطبراني في الدعاء بقوله: باب ما يقول الرجل لأخيه المسلم إذا أماط عنه الأذى.

وترجم ابن الجوزي في العلل المتناهية فقال: - باب - إزالة الشّئ من وجه الأخ المسلم.

٧ - حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

«من سعادة المرء خفة لحيته».

حديث موضوع.

هذا الحديث روي عن ابن عباس من ثلاثة طرق:

* الطريق الأول:

أخرجه ابن حبان في المجروحين (٣٥٦/١)، والطبراني في الكبير (١٢٩٢٠)، والخطيب في تاريخ بغداد (٢٩٧/١٤)، وابن عدي في الكامل (١٦٧/٧)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣٤٤ ط. أضواء السلف) من طريق يوسف العرق عن سكين بن أبي سراج عن المغيرة بن سويد عن ابن عباس... به.

* وهذا إسناد مُظْلَمٌ مسلسل بالضعفاء:

١ - المغيرة بن سويد، قال أبو علي الحافظ مجهول، وانظر:

الميزان واللسان.

٢ - سكين بن أبي سراج، قال ابن حبان: يروي الموضوعات

عن الأثبات والملزقات عن الثقات، وقال البخاري والأزدي وأبو علي الحافظ: منكر الحديث وضعفه ابن عدي وغيره.

٣ - يوسف العرق قال أبو الفتح الأزدي: كذاب، وقال أبو علي

الحافظ: منكر الحديث.

* الطريق الثاني :

أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٣٤٥) من طريق سويد: حدثني بقية بن الوليد عن أبي الفضل عن مكحول عن ابن عباس . . به .

قال ابن الجوزي: فيه بقية، وكان من المدلسين، يروي عن الضعفاء ويُدلسهم، وقد قال في هذا الحديث: عن أبي الفضل، وهو بحر بن كنيز السقاء، فكناه ولم يُسمه تدليساً، ومن يفعل مثل هذا لا ينبغي أن يُروى عنه. قال يحيى: بحرٌ ليس بشيء، لا يكتب حديثه، كل الناس أحبُّ إليّ منه، وقال النسائي والدارقطني: متروك اهـ.

وهذا الطريق أورده ابن أبي حاتم في العلل (٢٦٣/٢) وقال: قال أبي: هذا حديث موضوع. وانظر: الميزان (٢٩٨/١)، واللسان (٢٩٨/١).

* الطريق الثالث :

أخرجه ابن عدي (٢٤٩/٣) وابن الجوزي في الموضوعات (٣٤٦) من طريق أبي داود النخعي عن حِطّان بن خفاف عن ابن عباس . . به .

وهذا إسناد تالف، فيه [أبو داود النخعي] وهو سليمان بن عمرو كذاب، وانظر: الميزان (٢١٦/٢).

وحكم ابن عدي بوضع هذا الحديث وعَصَبَ الجناية برأس النخعي هذا.

* تنبيهان:

الأول: جاء في بعض المصادر: «من سعادة المرء خفة عارضيه». انظر: الكامل لابن عدي (١٦٧/٧)، والميزان ترجمة يوسف بن العرق، والفوائد المجموعة للشوكاني (ص ٤١٠).

التنبيه الثاني: في تاريخ بغداد (٢٩٨/١٤): «قال أبو علي صالح بن محمد: قال بعضهم: إنما هذا - يعني: «من سعادة المرء خفة لحيته» -، إنما هو: «من سعادة المرء خفة لحية بذكر الله... ولا تصح لحيته ولا لحية. وانظر: التطريف في التصحيح للسيوطي (ص ٣٣)، والموضوعات لابن الجوزي (٣٤٨ ط. أضواء السلف).

٨ - حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه:

عن عمرو بن العاص رفعه:

«اعتبروا عقل الرجل في ثلاث: في طول لحيته وكنيته ونقش خاتمه». موضوع.

قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٢٨٤). أسنده الديلمي وهو وإه.

أورده الألباني في الضعيفة (ص ٢٧٢) وقال - رحمه الله -: موضوع، ذكره السيوطي في ذيل الأحاديث الموضوعة من رواية ابن عساكر، بسنده، عن عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي عن يزيد بن سنان الأشعري عن أبي دوس الأشعري قال: كنا عند معاوية جلوساً، إذ أقبل علينا رجل طويل اللحية، فقال معاوية: أيكم يحفظ حديث رسول الله ﷺ في طول اللحية؟ فسكت القوم، فقال معاوية:

لكنني أحفظه، فلما جلس الرجل قال له معاوية: أما اللحية فلسنا نسأل عنها، سمعت رسول الله يقول: فذكره... قال: فما كنيته؟ قال: أبو كوكب الدري. قال: فما نقش خاتمك؟ قال: ﴿وَقَفَّذَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَالِكٌ لَا أَرَى الْهَذُودَ أَمْ كَانَ مِنَ الْفَكَّائِينَ﴾ [النمل: ٢٠]. فقال: وجدنا حديث رسول الله حقاً.

قال السيوطي: يزيد ضعيف، والطرائفي كذبه ابن نمير. وانظر: تمييز الطيب (ص ١٦٩)، وكشف الخفاء (٢/ ٦١)، وتذكرة الموضوعات (٣٠)، والغماز (١٥١)، والجد الحثيث (٢٥٣).

* وفي لفظ: «طول اللحية دليل قلة العقل»:

لا أصل له.

انظر: تمييز الطيب (١٧٩٩)، والمقاصد الحسنة (ص ٢٨٤)، والجد الحثيث (٢٥٣)، وكشف الخفاء (٢/ ٦١)، وأسنى المطالب (ص ٣٦٣).

٩ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن رأس العقل التحبُّ إلى الناس وإن من سعادة المرء خفة لحيته». حديث موضوع.

أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٣٦٤)، وابن عساكر (١٦/ ١٥٣)، وابن الجوزي (٣٤٧) من طريق الحسين بن المبارك: ثنا بقية ثنا ورقاء بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة... به. قال ابن عدي: وهذا منكر بهذا الإسناد.

أقول: الحسين بن المبارك أحد الهلكى، لعل هذا السند مما صنعت يده، والله أعلم.

* تنبيه:

حديث «من سعادة المرء خفة لحيته».

ذكره صاحب فردوس الأخبار (٦٠٩٢) من حديث أنس، ولم أقف له على إسناد، والله أعلم.

١٠ - حديث عائشة رضي الله عنها:

عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً:

«خذوا من عرض لحاكم وأعفوا طولها».

أخرجه أبو عبد الله محمد بن مخلد^(١) في جزئه عن عائشة، كما في الجامع الصغير للسيوطي (٣٨٩٨) ورمز لضعفه، والدلمي في الفردوس (٢٨٣٣) ويض لسنده.

ولم أقف على إسناد لهذا الحديث بعد التفتيش لدراسته والحكم عليه.

(١) هو محمد بن مخلد بن حفص، أبو عبد الله الدُّورِيُّ ثم البغدادي.

قال الدارقطني: ثقة مأمون.

قال الذهبي: - محمد بن مخلد - الإمام الحافظ القدوة، كان موصوفاً بالعلم والصلاح والصدق والاجتهاد في الطلب.

انظر: تاريخ بغداد (٣/٣١٠)، والسير (١٥/٢٥٦)، وطبقات الحنابلة (٧٣/٢).

والعهدة في الحكم على ضعفه على السيوطي والألباني، ونقل المناوي في فيض القدير (٤٣٦/٣) تضعيف السيوطي.

وانظر: كنز العمال (١٧٢٢٤)، وموسوعة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩٨٣٩).

١١ - مرسل عطاء بن يسار:

عن عطاء بن يسار قال:

«كان رسول الله ﷺ في المسجد فدخل رجلٌ نائر الرأس واللحية، فأشار إليه رسول الله ﷺ بيده أن اخرج، كأنه يعني إصلاح شعر رأسه ولحيته، ففعل الرجلُ، ثم رَجَعَ، فقال رسول الله ﷺ: أليس هذا خيراً من أن يأتي أحدُكم نائر الرأس كأنه شيطانٌ». إسناده ضعيف، وعلته الإرسال.

أخرجه مالك في الموطأ (٩٤٩/٢) رواية يحيى بن يحيى، (١٩٩٥) رواية أبي مصعب، (٦٦١) رواية سويد بن سعيد، ومن طريق مالك أخرجه البيهقي في الشعب (٦٠٤٣)، وفي الآداب (٧٨٥).

قال ابن عبد البرّ في التمهيد (٤٧٥/٢): «لا خلاف عن مالك أن هذا الحديث مرسل، وقد يتصل معناه من حديث جابر وغيره» اهـ. أقول - فريد -: ثم ساق ابن عبد البرّ رواية حسان بن عطية عن محمد بن المنكدر عن جابر . . به.

وقد سبق الكلام عليها تحت الحديث.

ثم إنه ليس في حديث جابر - في كل مصادره - ذكر اللحية، ولا قوله: «يدخل أحدكم كأنه شيطان»؛ لهذا لا يصح أن يكون شاهداً لمرسل عطاء، والله أعلم.
فيبقى هذا الحديث معللاً بالإرسال، والله أعلم.

١٢ - مرسل مجاهد:

عن مجاهد:
«رأى النبي ﷺ رجلاً طویل اللحية فقال: لِمَ يشوه أحدكم نفسه؟
قال: ورأى رجلاً ثائر الرأس يعني شعثاً، فقال: مَهْ، أَحْسِنْ إِلَى شَعْرِكَ أَوْ اخْلِقْهُ».
مرسل صحيح الإسناد.

أخرجه أبو داود في كتاب المراسيل (٤٤٨) قال: ثنا عمرو بن عثمان حدثنا مروان يعني ابن معاوية عن عثمان بن الأسود سَمِعَ مجاهداً... فذكره.

١٣ - مرسل أبي جعفر محمد بن علي:

عن أبي جعفر محمد بن علي قال:
«كان رسول الله ﷺ يأخذُ اللحية فما طَلَعَ على الكَفِّ جَزَّهُ».
إسناده ضعيف.

هذا الخبر ذكره أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك المعروف بابن بطلال في شرح البخاري (١٤٧/٩) قال: روى مروان بن معاوية عن سعيد بن أبي راشد المكي عن أبي جعفر محمد بن علي... به.

وقال ابن بطال: في إسناده نظر.

أقول: هذا إسناده مسلسل بالعلل:

الأولى: الإرسال، وأبو جعفر الباقر تابعي.

العلة الثانية: سعيد بن أبي راشد، مجهول، لم يرو عنه غير مروان بن معاوية، قال ابن عدي: يروي مما لا يتابع عليه. وقال أيضاً: ولا أعلم يروي عنه غير مروان، وإذا روى عنه رجل واحد كان شبه المجهول.

قال الذهبي: لا يعرف، ولعله السماك.

أقول: السماك هو سعيد بن راشد السماك، متروك.

العلة الثالثة: التعليق.



القسم الثاني

آثار الصحابة الواردة في مسألة الأخذ من اللحية

أولاً:

الآثار الصحيحة الواردة في ذلك

١ - أثر عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما:

«كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ قَبَضَ عَلَى لِحْيَتِهِ فَمَا فَضَلَ
أَخَذَهُ». صحيح.

هذا الأثر صحيح عن ابن عمر.

وقد رواه عنه جماعة بألفاظ متقاربة، فرواه عنه: نافع ومجاهد
ومروان المقفع وحجام ابن عمر.

* أولاً: رواية نافع عن عبد الله بن عمر:

هذا الطريق رواه عن نافع أكثر من عشرة من الرواة، وهم: مالك
وعمر بن محمد بن زيد وعبد الرحمن بن أبي ليلى ومحمد بن عجلان
وابن جريج والهيثم بن حبيب وعيسى بن جعفر وحفص بن غياث
وعبد الله بن عمر وعبيد الله بن عمر وعبد العزيز بن أبي رواد وأبو حنيفة.

وبيان ذلك :

* أخرجه مالك في الموطأ (٣٩٦/١) رواية يحيى بن يحيى،
(١٣٩٧) رواية أبي مصعب، (٦٠٤) رواية سويد بن سعيد) من طريق
مالك.

* وأخرجه الشافعي في الأم (٢٥٣/٧)، وفي المسند له
(٩٣٥)، والبيهقي في السنن (٣٣/٥)، وفي المعرفة (٩٤٥٨)، وفي
الشعب (٦٠١٥)، عن نافع: «أن عبد الله بن عمر كان إذا أفطر من
رمضان وهو يريد الحج لم يأخذ من رأسه ولا من لحيته شيئاً حتى
يحج». وفي لفظ آخر عن نافع: «أن عبد الله بن عمر كان إذا حلق في
حج أو عمره أخذ من لحيته وشاربه».

* وأخرجه البخاري (٥٨٩٢)، والبيهقي في الشعب (٦٠١٥)،
والبغوي في شرح السنة (٣١٩٤)، من طريق عمر بن محمد بن زيد
عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «خالفوا المشركين، وفروا
اللقى وأحفوا الشوارب». وكان ابن عمر إذا حجَّ أو اعتمر قبض على
لحيته فما فضل أخذه.

* وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٤٨٦)، وابن سعد في الطبقات
(١٦٦/٤)، من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى عن نافع قال: كان
ابن عمر يقبض على لحيته ثم يأخذ ما جاوز القبضة».

وابن أبي ليلى سيء الحفظ، لكن يشهد له ما سبق.

* وأخرجه ابن سعد (١٦٩/٤)، من طريق محمد بن عبد الله الأسدي^(١) ثنا سفيان عن محمد بن عجلان عن نافع قال: «كان ابن عمر يعني لحيته إلّا في حج أو عمرة». وإسناده صحيح.

* وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١٦٩/٤) قال: أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء العجلي قال: ثنا ابن جريج عن نافع قال: «ترك ابن عمر الحلق مرّة أو مرتين فقصر نواحي مؤخر رأسه، قال: وكان أصلع قال: فقلت لنافع: أفمن اللحية؟ قال: كان يأخذ من أطرافها».

وهذا إسناده صحيح لأجل عبد الوهاب بن عطاء.

أما تدليس ابن جريج فلا يؤثر والله أعلم، وقد رأيت في صحيح مسلم حديثاً برقم (١٢٢٩) من طريق ابن جريج عن نافع بن ابن عمر. فذكره.

* وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (١٠٤٠)، عن أبي حنيفة عن الهيثم عن ابن عمر رضي الله عنها: «أنه كان يقبض على لحيته فيأخذ منها ما جاوز القبضة»، وهذا إسناده منقطع.

(١) محمد بن عبد الله الأسدي ثقة ثبت، لكن قال الإمام أحمد بن حنبل كان - محمد بن عبد الله الأسدي - كثير الخطأ في حديث سفيان اهـ. لكن الأثر ورد من طرق كثيرة صحيحة، وليس في متن الأثر ما يستنكر.

الهيثم هو ابن حبيب الصيرفي، سبق أنه ثقة.

قال ابن حجر إنه من السادسة. وقد قال رحمه الله في مقدمة التقريب: الطبقة السادسة لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة اهـ.

* وأخرجه ابن سعد أيضاً (١٦٦/٤)، من طريق محمد بن عمر أخبرنا عيسى بن جعفر وحفص عن نافع قال: «كان ابن عمر يُعفي لحيته إلا في حج أو عُمرَة».

وهذا إسناد ضعيف جداً.

محمد بن عمر هو الواقدي، قال ابن حجر: متروك.

* وأخرجه ابن سعد (١٦٦/٤)، من طريق الواقدي عن عبد الله بن عمر عن نافع قال: «كان ابن عمر يقبض هكذا ويأخذ ما فضل عن القبضة ويضع يده عند الذقن».

وإسناده ضعيف جداً.

الواقدي متروك. وعبد الله بن عمر هو العمري، ضعيف.

* وأخرجه البيهقي في الشعب (٦٠٢٩)، من طريق عبد الله بن وهب عن عبد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر: «كان يأخذ من شاربه من فوق ومن تحت ويترك ما بين ذلك مثل الطرة، وإنه لم يكن يأخذ من لحيته إلا الحل».

وإسناده ضعيف.

عبد الله بن عمر هو العمري، وهو ضعيف.

* وأخرجه الساجي^(١) كما في التمهيد لابن عبد البر
(٣٨٢/١٠): حدثنا بندار وابن المشني قالا: حدثنا عبد الوهاب حدثنا
عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: أنه كان إذا قصر من لحيته في
حج أو عمرة كان يقبض عليها ويأخذ من طرفها ما خرج من القبضة.
وهذا إسناد صحيح.

عبيد الله بن عمر بن حفص العمري ثقة ثبت، قدمه أحمد بن
صالح على مالك في نافع.
وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي ثقة، تغير قبل موته،
لكن قال الذهبي في الميزان: ما ضره تغير حديثه فإنه ما حدث
بحديث في زمن التغير اهـ.

وابن المشني هو محمد، ثقة ثبت.

وبندار هو محمد بن بشار، ثقة.

فهذا الإسناد صحيح كالشمس.

* وأخرجه البيهقي في الشعب (٦٠١٧)، من طريق عبد العزيز بن
أبي رواد عن نافع عن ابن عمر: «أنه كان إذا حلق في الحج أو العمرة
قبض على لحيته ثم أمر فسوى أطراف لحيته». وهذا إسناد حسن.

(١) قال الذهبي في السير (١٩٧/١٤): الإمام الثبت الحافظ محدث البصرة
وشيوخها ومفتيها أبو يحيى زكريا بن يحيى... كان من أئمة الحديث اهـ.
أقول: فلعل هذا الأثر رواه الساجي في بعض كتبه التي لم تصل إلينا، فقد
ذكر الذهبي في ترجمته أن له كتاب «اختلاف العلماء»، فالله أعلم.

* وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (١٠٣٩، ١٠٤٠)،
من طريق أبي حنيفة عن نافع عن ابن عمر أنه كان يأخذ من لحيته.

* ثانياً: رواية مجاهد عن عبد الله بن عمر:

أخرجه ابن عبد البر في الاستذكار (٣١٨/٤): أخبرنا
عبد الوارث قال: حدثني قاسم قال: حدثني الخشني قال: حدثني
محمد بن أبي عمر العدني قال: حدثني سفيان قال: حدثني
ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: «رأيت ابن عمر قبض على لحيته يوم
النحر، ثم قال للحجام: خذ ما تحت القبضة».

وهذا إسناد صحيح.

عبد الوارث هو ابن سفيان بن جبرون المحدث الثقة، كما في
السير (٤٨/٧).

وقاسم هو ابن أصبغ بن محمد الحافظ العلامة، محدث
الأندلس، كما في السير (٤٧٢/٥).

والخشني هو محمد بن عبد السلام بن ثعلبة الخشني، قال
ابن الفريسي: كان ثقة مأموناً اه. تاريخ ابن الفريسي (١٦/٢)، وبغية
الوعاة (ص ١٦٠).

ومحمد بن أبي عمر العدني، الإمام الصدوق صاحب المسند.

وسفيان هو ابن عيينة.

وابن أبي نجيح هو عبد الله بن أبي نجيح اه.

* ثالثاً: رواية مروان بن سالم بن المقفع:

أخرجه أبو داود (٢٣٥٩)، والنسائي (٣٣٢٩، ١٠١٣١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٧٨)، وابن حبان في الثقات (٤٢٤/٥)، والحاكم في المستدرک (٤٢١/١)، والدارقطني في السنن (١٨٥/٢)، والبيهقي في السنن (٣٩/٤)، وفي الدعوات الكبير (٤٤٨)، والبغوي في شرح السنة (١٧٤٠)، وفي كتاب الأنوار في شمائل النبي المختار (٧٠٣) من طريق علي بن الحسن: أخبرني الحسين بن واقد ثنا مروان بن سالم قال: رأيت ابن عمر يقبض على لحيته؛ فيقطع ما زاد على الكف، وقال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: «ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله».

وفي إسناده: مروان بن سالم المقفع، لم يوثقه غير ابن حبان.

وقال الدارقطني في السنن، إسناده حسن.

* رابعاً: رواية حجاج ابن عمر، عن ابن عمر:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٦٦/٤): أخبرنا محمد بن عمر عن عبد الكريم الجزري قال: «أخبرني الحجاج الذي كان يأخذ من لحية ابن عمر ما فضل عن القبضة».

إسناده ضعيف جداً.

محمد بن عمر هو الواقدي متروك.

وحجاج ابن عمر مجهول اهـ.

٢ - أثر أبي هريرة رضي الله عنه:

عن أبي زرعة قال:

«كان أبو هريرة يقبضُ على لحيته ثم يأخذُ ما فضل عن القبضة».

وفي لفظ: «أنه كان يأخذ من لحيته ما جاز القبضة».

وفي لفظ: «كان أبو هريرة يقبض على لحيته فما كان أسفل من

قبضته جزه». إسناده حسن.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٩٩٢) باللفظ الأول، وفي المصنف أيضاً (٢٥٩٩٩) باللفظ الثاني، وأبو بكر الخلال في كتاب الترجل (ص ٤٢) باللفظ الثالث، من طريق شعبة عن عمرو بن أيوب من وَلَدِ جرير عن أبي زُرْعَةَ.. به.

* وهذا إسناده حسن رجاله ثقات، غير عمرو بن أيوب، فإن خبره لا ينزل عن درجة الحسن إن شاء الله، وذلك لأمر:

أحدها: أن هذا الرجل أورده ابن حبان في الثقات (٢٢٤/٧)، وذكر هذا الأثر في ترجمته.

الثاني: أن أبا حاتم الرازي قال عنه كما في الجرح والتعديل (٩٨/٦): شيخ كوفي، وهذه اللفظة - شيخ - جعلها ابن أبي حاتم من ألفاظ التعديل، وإن كانت عنده أدنى مراتب التعديل.

قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٧/٢): «ووجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى، وإذا قيل للواحد إنه ثقة أو متقن ثبت فهو ممن يحتج بحديثه، وإذا قيل له صدوق أو محله

الصدق أو لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي المنزلة الثانية، وإذا قيل شيخ فهو المنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية» اهـ.

وكذلك جعلها كثير من المتأخرين كالذهبي والعراقي والسخاوي وغيرهم من ألفاظ التعديل، وإن كانت من أدنى الألفاظ عندهم.

قال الذهبي في الميزان (٣/١ - ٤): «ولم أتعرض لذكر من قيل فيه محله الصدق، ولا من قيل فيه لا بأس به، ولا من قيل هو صالح الحديث، أو يكتب حديثه، أو هو شيخ، فإن هذا وشبهه يدل على عدم الضعف المطلق» اهـ.

الوجه الثالث في تحسين حديث عمرو بن أيوب:

أن الراوي عنه هنا شعبة، وشعبة ممن وصف بالتشدد والانتقاء في المشايخ^(١).

ففي ميزان الاعتدال (٣٩٩/١) في ترجمة جعدة قال الذهبي: روى عنه شعبة ولا يُدرى من هو، ولكن شيوخ شعبة عامتهم جواد.

وقال الذهبي أيضاً (٥٩١/٤): كان - شعبة منقاً للرجال اهـ.

وقد ذهب فريق من نقاد الحديث كأبي حاتم وأبي زرعة وأحمد وغيرهم أن الإمام الذي ينتقي - وعُرف عنه أنه لا يروي إلا عن ثقة -

(١) هذا في الغالب، وليس دائماً، فقد روى شعبة عن بعض الضعفاء، ففي ميزان الاعتدال (٦٣٥/٣) في ترجمة محمد بن عبيد الله العزمي متروك، قال الذهبي: هو من شيوخ شعبة المجمع على ضعفهم اهـ.

إذا روى عن شيخ غير مجروح فإن هذا مما يقوي حال ذاك الشيخ وينفعه، وإن كان لا يصل إلى درجة الاحتجاج المطلق.

قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٦/٢): باب في رواية الثقة عن غير المطعون عليه أنها تقويه، وعن المطعون عليه أنها لا تقويه.

قال عبد الرحمن: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟

قال: إذا كان معروفاً بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإذا كان مجهولاً نفعه رواية الثقة عنه اهـ.

وقال عبد الرحمن - أيضاً -: سألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن رجل مما يقوي حديثه؟ قال: أي لعمرى، قلت: الكلبي روى عنه الثوري، قال: إنما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء، وكان الكلبي يُتكلم فيه اهـ.

قال ابن رجب في شرح علل الترمذي (٣٧٦/١): والمنصوص عن أحمد يدل على أنه من عرف منه أنه لا يروي إلا عن ثقة، فروايته عن إنسان تعديل له، ومن لم يعرف منه ذلك فليس بتعديل.

وقال أحمد في رواية الأثر: إذا روى الحديث عبد الرحمن بن مهدي عن رجل فهو حجة.

وقال يعقوب بن شيبه: قلت ليحيى بن معين: متى يكون الرجل معروفاً، إذا روي عنه كم؟

قال إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي وهؤلاء أهل العلم، فهو غير مجهول.

قلت: فإذا روى عنه الرجل مثل سماك بن حرب وأبي إسحاق؟

قال: هؤلاء، يروون عن مجهولين اهـ.

* فحاصل ما تقدّم:

أن الأثر حسن الإسناد.

وأن وجوه تحسين حال عمرو بن أيوب:

١ - أن ابن حبان أوردته في الثقات.

٢ - قال عنه أبو حاتم: شيخ. وهذا من مراتب التعديل، وإن كان أدنى المراتب.

٣ - أن الراوي عنه شعبة، وشعبة ممن كان لا يروي إلا عن ثقة.

* وللأثر طريق آخر عن أبي هريرة:

- أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢٥١/٥): أخبرنا عفان بن مسلم ثنا أبو هلال قال: حدثنا شيخ أظنه من أهل المدينة قال: «رأيت أبا هريرة يُخفي عارضيه يأخذ منهما، رأيتُه أصفر اللحية».

وهذا إسناد ضعيف لكن يعتبر به، أبو هلال الراسبي هو محمد بن سليم صدوق فيه لئّن.

– الشيخ الراوي عن أبي هريرة مجهول لا يعرف، لكنه تابعي وقد يكون من كبار التابعين أو من الطبقة الوسطى، وقد قال بعض أهل العلم أن الستر والعدالة في التابعين.

قال الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين (ص ٤٧٨):
«... وأما المجهولون من الرواة فإن كان الرجل من كبار التابعين أو أوساطهم، احتمل حديثه وتلقي بحسن الظن إذا سلم من مخالفة الأصول وركاكة الألفاظ، وإن كان الرجل من صغار التابعين فيتأني في رواية خبره. ويختلف ذلك باختلاف جلاله الراوي عنه وتحريه وعدم ذلك» اهـ.

* ثم بعد كتابة ما تقدم وقفت على كلام للشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٣٧٧/٥) ذهب فيه إلى أن الراوي عن أبي هريرة هو عثمان بن عبيد الله، فقال رحمه الله:

«... قلت – الألباني –: والشيخ المدني أراه عثمان بن عبيد الله فإن ابن سعد روى بعده أحاديثاً بسنده الصحيح عن ابن أبي ذئب عن عثمان بن عبيد الله قال: رأيت أبا هريرة يصفر لحيته.

وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وذكره ابن حبان في الثقات، فالسند عندي حسن والله أعلم» اهـ. كلام الألباني.

أقول: حاصل ما تقدم أن أثر أبي هريرة لا ينزل عن درجة القبول، والله أعلم.

٣ - أثر جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

عن جابر بن عبد الله قال:

«كنا نُعَفِّي السبال^(١) إلا في حج أو عمرة».

أخرجه أبو داود (٤٢٠١)، والرامهرمزي (رقم ٤٩٤)، وابن عدي في الكامل (٣٠٢/٥)، والخطيب في الكفاية (٨٤١) من طريق زهير بن معاوية قال: قرأت على عبد الملك بن أبي سليمان وقرأه على أبي الزبير ورواه أبو الزبير عن جابر، وحسنه ابن حجر في الفتح (٣٦٢/١٠).

* وفي الإسناد عنعنة أبي الزبير، وكثير من أهل العلم يردون من

(١) لفظ «السبال» يأتي ويُراد به الشارب، وهذا ما قال به أبو داود صاحب السنن، فأورد خبر جابر في باب أخذ الشارب. كما يراد به مُقَدِّم اللحية، وما أسبل منها على الصدر. والمراد به في هذا الخبر - والله أعلم - المعنى الثاني وهو اللحية، بقرينة أنهم لم يكونوا يدعون الشارب دون أخذ منه إلا في حج أو عمرة، لما ورد في صحيح مسلم (٢٢٢/١) أنهم وقت لهم في قص الشارب ألا يترك أكثر من أربعين ليلة.

قال الحافظ ابن حجر (٣٦٢/١٠) قوله: «نُعَفِّي» بضم أوله وتشديد الفاء أي نتركه وافرأ، وهذا يؤيد ما نقل عن ابن عمر، فإن السبال بكسر المهملة وتخفيف الموحدة جمع سبله بفتحيتين، وهي ما طال من شعر اللحية، فأشار جابر إلى أنهم يقصرون منها في النسك اهـ.

* ومما يؤيد هذا التفسير ما أخرجه الطبراني (١٤) عن العداء بن خالد قال: «رأيت رسول الله ﷺ كان حسن السبلة، وكانت العرب تُسمي اللحية السبلة».

حديث أبي الزبير عن جابر ما لم يصرح فيه إلا ما كان من رواية
الليث بن سعد، منهم يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل
وابن حزم^(١) وابن القطان^(٢) والذهبي^(٣) وابن حجر^(٤) وابن الملقن^(٥)
وغيرهم^(٦).

قال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٣٢٣/٤): وقد نص
يحيى القطان وأحمد بن حنبل أن ما لم يقل فيه - أبو الزبير - حدثنا
جابر لكن عن جابر بينهما فيه فإفٍ، والله أعلم.

* ورواه أشعث بن سوار عن أبي الزبير عن جابر قال:
«كنا نؤمر^(٧) أن نوفي السبال ونأخذ من الشوارب».

(١) قال ابن حزم في كتاب حجة النبي ﷺ الباب الخامس عشر: - أبو الزبير -
مدلس، فما لم يقل فيه حدثنا وأخبرنا وسمعت فهو غير مقطوع على أنه مسند
حاشا ما كان من رواية الليث عنه عن جابر فإنه كله سماع اهـ.

(٢) انظر: بيان الوهم والإيهام (٢٩٧/٤ - ٣١٢ - ٣١٤).

(٣) انظر: الميزان (٣٩/٤).

(٤) انظر: فتح الباري (٩٢/١٢).

(٥) انظر: البدر المنير (٣٦٣/١)، (٦٤٢/٤)، (٣١٧/٦).

(٦) وأكثر المعاصرين كالشيخ الألباني رحمه الله.

(٧) فائدة: قول الصحابي: «كنا نؤمر» أو «أمرنا بكذا ونهينا عن كذا...»

فهو حديث مسند مرفوع حُكماً في قول أكثر أهل العلم.

قال الخطيب في الكفاية (٥٢٩/٢): أكثر أهل العلم قالوا: يجب أن يحمل

قول الصحابي: «أمرنا بكذا» على أنه أمر الله ورسوله ﷺ. وهذا القول أولى

بالصواب اهـ.

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٠١٦)، والجوهري في حديث أبي الفضل الزهري (٢٢٠).

وإسناده ضعيف، فيه أشعث بن سوار ضعيف.

* وتابع أبا الزبير قتادة، أن جابر بن عبد الله قال: «لا نأخذ من طولها إلا في حج أو عمرة».

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٩٩٨) عن وكيع عن أبي هلال عنه، وهذه المتابعة ضعيفة، قتادة لم يسمع من جابر^(١)، وأبو هلال اسمه محمد بن سليم صدوق لئن الحديث اهـ.

٤ - أثر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

عن ابن عباس أنه قال في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]، قال: «التفت: حلق الرأس وأخذ من الشاربين، ونتف الإبط وحلق العانة، وقص الأظفار، والأخذ من العارضين، ورمي الجمار والموقف بعرفة والمزدلفة».

وفي رواية: «التفت: الرمي، والذبح والحلق والتقصير، والأخذ من الشارب والأظفار واللحية». صحيح.

أخرجه الطبري في تفسيره (١٤٩/١٧)، والمحامي في الأمالي (١٣٥) من طريق هشيم قال: أخبرنا عبد الملك عن عطاء عن

(١) في جامع التحصيل قال الإمام أحمد: ما أعلم قتادة سمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من أنس بن مالك اهـ.

ابن عباس . . به ، باللفظ الأول .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٥٩١٧) قال : ثنا ابن نمير
عن عبد الملك عن عطاء . . به ، باللفظ الثاني .

وهذان طريقان صحيحان .

* وهشيم صرح عند الطبري ، وعبد الملك هو ابن أبي سليمان ،
والأثر عزاه السيوطي في الدر المنثور (٤٧٨/١٠ ط . هجر) لسعيد بن
منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم اهـ .

ثانياً :

الآثار الضعيفة الواردة في الأخذ من اللحية

١ - أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

روي عن عمر - رضي الله عنه - :

«أنه رأى رجلاً قد ترك لحيته حتى كبرت فأخذ يجذبها ، ثم قال :
ائتوني بجلمين^(١) . ثم أمر رجلاً فجز ما تحت يده ، ثم قال : اذهب
فأصلح شعرك أو أفسده ، يترك أحدكم نفسه حتى كأنه سبع من السباع» .

(١) في اللسان (٣/ ١٨٥ ط . صادر) : الجلّمان : المقراضان ، واحدهما جلّم ،
للذي يُجزّ به . والجلّم : اسم يقع على الجلّمين كما يقال : المقراض
والمقراضان والقلم والقلمان . . . وقوله : فأخذت منه بالجلّمين . الجلّم :
الذي يُجزّ به الشعر والصوف ، والجلّمان : شفرتاه . وهكذا يقال مثني ،
كالمقص والمقصين اهـ .

أخرجه الطبري كما في فتح الباري لابن حجر (٣٦٢/١٠)،
والعيني في عمدة القاري (٧٦/١٨)، وشرح الكرماني (١٤٦/٩).
ولم أقف على إسناده بعد التفتيش.

٢ - أثر آخر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

عن الحسن البصري قال:

«كان رجل لا يزال يأخذ من لحية عُمرَ بن الخطاب شيء، قال
فأخذ يوماً من لحيته، فقبض عُمرُ على يده فإذا ليس في يده شيء،
فقال عُمرُ: إن المَلِكَ من الكَذِبِ، فمن أخذ من لحية أخيه شيئاً فليره
إياه».

إسناده ضعيف.

أخرجه الدارقطني في المؤتلف والمختلف (١٢٤٤/٣) قال:
حدثنا أحمد بن علي بن العلاء حدثنا محمود بن خدّاش ثنا محمد بن
صبيح بن السماك ثنا المبارك بن فضالة عن الحسن . . به.

* الحسن لم يسمع من عمر.

* والمبارك بن فضالة يدلّس وقد عنعن، بل قال ابن حجر عنه:
أنه يدلّس التسوية.

٣ - أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

عن سماك بن يزيد قال:

«كان علي يأخذ من لحيته مما يلي وجهه». إسناده ضعيف.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٩٩١) عن عبد الرحمن بن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس عن سماك . . به .

* وهذا إسناد ضعيف ؛ فيه زمعة وهو ابن صالح .

ضعفه أحمد وأبو حاتم وعمرو بن علي وابن معين وأبو زرعة ، وتركه ابن مهدي أخيراً ، وقال البخاري : يخالف في حديثه .

* وفي الإسناد أيضاً سماك بن يزيد .

ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٨٠ / ٤) وقال : روى عن علي بن أبي طالب ، ولم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً .



القسم الثالث

ذكر جملة من آثار السلف من التابعين ومن بعدهم في مسألة الأخذ من اللحية

أولاً :

آثار السلف الصحيحة الواردة في الأخذ من اللحية

١ - أثر محمد بن كعب القرظي:

عن محمد بن كعب القرظي: أنه كان يقول في هذه الآية: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]: «رمي الجمار، وذبح الذبيحة، وأخذ من الشاربين واللحية والأظفار، والطواف بالبيت، وبالصفاء والمروة». حسن.

أخرجه الطبري في تفسيره (١٧/١٤٩): حدثني يونس أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني أبو صخر عن محمد بن كعب . . به .

إسناده حسن؛ أبو صخر هو حميد بن زياد صدوق.

وباقى رجال الإسناد ثقات.

ويونس هو ابن عبد الأعلى.

والأثر أورد ابن عبد البر في التمهيد (١٠/٣٨٢) من طريق

ابن وهب.

٢ - أثر ابن جريج:

عن ابن جريج في قوله: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ قال:

«الأخذ من اللحية ومن الشارب وتقليم الأظفار، ونتف الإبط وحلق العانة، ورمي الجمار».

إسناده صحيح إلى ابن جريج.

أخرجه الطبري (١٧/١٥٠): حدثني نصر بن عبد الرحمن الأودي قال: ثنا المحاربي قال: سمعت رجلاً يسأل ابن جريج.. فذكره.

وهذا إسناد صحيح:

نصر بن عبد الرحمن بن بكار ويقال الأودي، ثقة من رجال التهذيب.

والمحاربي هو عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي.

٣ - أثر إبراهيم النخعي:

عن إبراهيم:

«كانوا يبطنون^(١) لحاهم ويأخذون من عوارضها».

(١) قال الهروي في العريين (١/١٩٣): في حديث إبراهيم النخعي أنه كان يبطن لحيته، قال شمر: أي يأخذ من تحت الذقن الشعر. وقال ابن الأثير في النهاية (١/١٣٨): أي يأخذ الشعر من تحت الحنك والذقن.

وفي رواية: «كانوا يأخذون من جوانبها وينظفونها»^(١)، يعني اللحية».

وفي رواية: «كان يعجبهم التبطن والأخذ من العارضين».

وفي رواية: «كان إبراهيم يأخذ من عارض لحيته». صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبه (٢٦٠٠١) عن وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم بالرواية الأولى، وإسناده غاية في الصحة.

وأخرجه البيهقي في الشعب من (٦٠١٨) من طريق سفيان باللفظ الثاني.

وأخرجه السرقسطي في كتاب الدلائل في غريب الحديث (٣٦١) من طريق إبراهيم ثنا محمد بن إدريس ثنا الحميدي ثنا سفيان عن منصور باللفظ الثالث.

وإسناده السرقسطي إلى سفيان صحيح:

شيخ السرقسطي إبراهيم بن نصر الجهني، قال ابن الفرضي في تاريخ العلماء والرواة (٢٠ / ١): إبراهيم بن نصر كان عالماً بالحديث بصيراً بعلله ثقة.

ومحمد بن إدريس بن عمر وراق الحميدي، قال أبو حاتم: صدوق.

والحميدي: هو الإمام الثقة عبد الله بن الزبير.

(١) كذا في الشعب.

وأخرجه ابن أبي شيبه باللفظ الرابع (٥٩٩٣) من طريق غندر عن شعبة بن منصور . . به .

٤ ، ٥ - الحسن وابن سيرين:

عن أبي هلال الراسبي قال: سألت الحسنَ وابن سيرين فقالا:

«لا بأس أن تأخذ من طول لحيتك». إسناده حسن .

أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٦٠٠٠) عن وكيع عن أبي هلال . . به .

وهذا إسناده حسن، أبو هلال الراسبي هو محمد بن سليم، وهو صدوق فيه لين .

ووجه تحسين هذا الأثر، أنه واقعة حدثت لأبي هلال، فهو السائل للحسن وابن سيرين فحري أن يحفظ ذلك .

وفي هدي الساري لابن حجر العسقلاني (ص ٣٨٢):

وقد قال أحمد بن حنبل: إذا كان في الحديث قصة دل على أن راويه حفظه، والله أعلم .

٦ - أثر القاسم بن محمد:

«كان القاسم إذا حلق رأسه أخذ من لحيته وشاربه» .

إسناده صحيح .

أخرجه ابن أبي شيبه (٥٩٩٦): حدثنا أبو عامر العقدي عن أفلح . . به .

وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات :
وأبو عامر هو عبد الملك بن عمرو .
وأفلح هو ابن حميد، وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم .

٧ - أثر طاوس :

عن طاوس «أنه كان يأخذ من لحيته ولا يوجبه». حسن .
أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٩٩٤) حدثنا أبو خالد عن
ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه .
وهذا إسناد ضعيف .

فيه ابن جريج ، وقد دّلس .

وإنما قلت ذلك لأنه جاء في مقدمة الجرح والتعديل
(ص ٢٤٥ - ٢٤٦) : قال عمرو بن علي : «ولم يسمع ابن جريج
من ابن طاوس إلا حديثاً في محرم أصاب ذرات قال : فيه قبضات
طعام» اهـ .

وسئل الدارقطني عن تدليس ابن جريج فقال : يُتجنب تدليسه فإنه
وحش التدليس ، لا يدّلس إلا فيما سمعه من مجروح .

* لكن يشهد لهذا الأثر ما أخرجه الخلال في الترجل (ص ٤٢) ،
قال : أخبرني هارون بن زياد ثنا ابن أبي عمر ثنا سفیان ثنا ابن طاوس
قال : كان أبي يأمرني أن آخذ من هذا وأشار إلى باطن لحيته .
وهذا إسناد حسن .

هارون بن زياد، هو هارون بن يوسف بن هارون بن زياد كما في ترجمة شيخه ابن أبي عمر من تهذيب الكمال (٢٦/٦٤١)، قال الذهبي في السير: وثقه الإسماعيلي.

وابن أبي عمر هو محمد بن يحيى العدني، الإمام الصدوق. وسفيان هو ابن عيينة.

* وقد توبع أيضاً هارون بن زياد.

تابعه أحمد بن محمد بن زياد الإمام ابن الإعرابي الثقة الحافظ الزاهد، وهو الإمام أبو سعيد ابن الإعرابي الحافظ الثقة الزاهد.

أخرجه ابن عبد البرّ في الاستذكار (٨/٤٢٩) قال: أخبرنا محمد بن عبد الملك ثنا ابن الإعرابي حدثني سفيان عن ابن طاوس عن أبيه: «أنه كان يكره أن يشرب بنفسٍ واحدٍ، وكان يأمرنا أن نأخذ من باطن اللحية».

* لكن الراوي عن ابن الإعرابي، محمد بن عبد الملك بن ضيفون، قال ابن الفرضي: عدل صالح اضطرب في أشياء.

وانظر: السير (٢٧/٣٠٤)، وجذوة المقتبس للحميدي اهـ.

والحاصل: أن الأثر لا ينزل عن درجة القبول.

٨ - أثر عطاء بن أبي رباح:

عن عطاء بن أبي رباح قال:

«كانوا^(١) يحبون أن يُعَفَّوا اللحية إلا في حج أو عمرة، وكان إبراهيم يأخذ من عارض لحيته». صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٩٩٣) عن غندر عن شعبة عن منصور قال: سمعتُ عطاء بن أبي رباح . . به.

وهذا إسناد في غاية الصحة، من أصح الأسانيد.

وغندر - محمد بن جعفر - من أثبت أصحاب شعبة.

ومنصور هو ابن المعتمر أبو عتاب، ثقة ثبت.

٩ - أثر عن مجاهد:

عن مجاهد - في قوله -: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]

قال: «حلق الرأس، وحلق العانة، وقص الأظفار، وقص الشارب، ورمي الجمار، وقص اللحية».

إسناد صحيح.

(١) عطاء بن أبي رباح أدرك خلقاً من أصحاب النبي ﷺ، وذكر في ترجمته أنه أدرك اثنين من الصحابة.

أقول - فريد -: ورأيت في صحيح البخاري روى عن جابر بن عبد الله وابن عباس، وفي صحيح مسلم يروي عن أبي هريرة وأبي سعيد. فالظاهر أن يحكي عن أدرك من الصحابة أو كبار التابعين والله أعلم اهـ.

أخرجه الطبري في تفسيره (١٤٩/١٧): حدثني محمد بن عمرو قال: ثنا أبو عاصم قال: ثنا عيسى وحدثني الحارث قال: حدثنا الحسن قال: ثنا ورقاء جميعاً، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد.

* وهذا إسناد صحيح لكن قال يحيى القطان: لم يسمع ابن أبي نجيح التفسير من مجاهد.

وقال الذهبي في تاريخ الإسلام (٤٧٠/٨) ويقال: لم يسمع التفسير من مجاهد.

* وفي سؤالات إبراهيم بن الجنيد لابن معين رقم (٢٩٢): قلت ليحيى بن معين: إن يحيى بن سعيد القطان يزعم أن ابن أبي نجيح لم يسمع التفسير من مجاهد، إنما أخذه من القاسم بن أبي بزة؟ فقال ابن معين: كذا قال ابن عيينة: ولا أدري أحق ذلك أم باطل؟ زعم سفيان بن عيينة أن مجاهداً كتبه للقاسم بن أبي بزة، ولم يسمعه من مجاهد أحد غير القاسم اهـ.

* وفي الثقات لابن حبان (٣٣١/٧): لم يسمع التفسير من مجاهد أحد غير القاسم بن أبي بزة، وأخذ الحكم وليث بن أبي سليم وابن أبي نجيح وابن جريج وابن عيينة كتابه ولم يسمعوا من مجاهد اهـ.

* أقول: «وعلى ما سبق لو سلمنا أن هناك واسطة بين ابن أبي نجيح ومجاهد، فالواسطة ثقة معروف» اهـ.

قال ابن تيمية في الفتاوى (٤٠٩/١٧): «وقول القائل لا تصح رواية ابن أبي نجیح عن مجاهد، جوابه: أن تفسير ابن أبي نجیح عن مجاهد من أصح التفاسير، بل ليس بأيدي أهل التفسير كتاب في التفسير أصح من تفسير ابن أبي نجیح عن مجاهد، إلا أن يكون نظيره في الصحة» اهـ.

١٠ - أثر الكلبي:

عن يزيد بن هارون قال:

«لما كبر الكلبي وغلب عليه النسيان فجاء إلى الحجام وقبض على لحيته: فأراد أن يقول خذ من هاهنا يعني ما جاوز القبضة، فقال: خذ ما دون القبضة». صحيح إلى الكلبي.

أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٧١/٧) وعلقه المزي في تهذيب الكمال (٢٥٠/٢٥) من طريق أحمد بن سنان الواسطي، قال: سمعت يزيد بن هارون... فذكره.

وإسناده صحيح إلى الكلبي.

أحمد بن سنان بن أسد بن حبان أبو جعفر القطان الواسطي،

ثقة.

ويزيد بن هارون، هو الإمام الثقة المعروف.

ثانياً:

آثار السلف الضعيفة الواردة في الأخذ من اللحية

١ - أثر سالم بن عبد الله بن عمر:

عن سالم بن عبد الله بن عمر:

«أنه كان إذا أراد أن يحرم دعا بالجلمين، فقص شاربه وأخذ من اللحية قبل أن يركب وقبل أن يهلّ محرماً». إسناده ضعيف.

أخرجه مالك في الموطأ (٣٩٧/١) أنه بلغه عن سالم . . به . أقول: وهذا بلاغ منقطع.

٢ - أثر قتادة:

قال قتادة:

«ما كانوا يأخذون من طولها إلا في حج أو عمرة، كانوا يأخذون من العارضين».

أورده ابن عبد البر في الاستذكار (٣١٨/٤) بدون إسناد.

٣ - أثر الحسن البصري:

عن الحسن قال:

«كانوا يرخصون فيما زاد على القبضة من اللحية أن يؤخذ منها». إسناده ضعيف.

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٩٩٥): ثنا عائذ بن حبيب عن أشعث
عن الحسن . . به .

وإسناده ضعيف، فيه أشعث بن سوار، ضعفه ابن معين والنسائي
والدارقطني وأحمد اهـ.

٤ - أثر النخعي:

عن النخعي قال:

«عجبت لرجل عاقل طويل اللحية، كيف لا يأخذ من لحيته
ويجعلها بين لحيتين، فإن التوسط في كل شيء حسن».

ذكره الغزالي في الإحياء (١/١٤٣) ولم أقف له على إسناده بعد
مزيد من التفتيش.



الباب الثالث

المرويات الواردة في مسألة الخضاب بالسواد

وفيه قسمان :

القسم الأول : المرويات الواردة في النهي
عن الخضاب بالسواد .

القسم الثاني : المرويات الواردة في جواز
الخضاب بالسواد .

القسم الأول

المرويات الواردة في النهي عن الخضاب بالسواد

أولاً :

الأحاديث الصحيحة
الواردة في النهي عن خضاب السواد

١ - حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

عن جابر بن عبد الله قال: أُتِيَ بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً، فقال ﷺ:

«غَيِّرُوا هَذَا بِشْيءٍ وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ».

صحيح.

هذا الحديث له أربع طرق عن جابر:

- * الطريق الأول: رواية أبي الزبير عن جابر.
- * الطريق الثاني: رواية أبي رجاء العطاردي عن جابر.
- * الطريق الثالث: رواية أبي سليمان عن جابر.
- * الطريق الرابع: رواية محمد بن المنادي عن جابر.

وإليك تفصيل ذلك:

*** الطريق الأولى: رواية أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه:**

وقد رواه عن أبي الزبير جماعة وهم:

١ - ابن جريج .

٢ - زهير .

٣ - الأجلح .

٤ - ليث بن أبي سليم .

٥ - أيوب السختياني .

٦ - محمد بن إسحاق .

٧ - المغيرة بن مسلم .

٨ - عذرة بن ثابت .

وإليك تفصيل ما أُجمل:

١ - ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله . . به :

أخرجه مسلم (٣/ ١٦٦٣)، وأبو داود (٤٢٠٤)، والنسائي (٩٣٤٧)، والطبري في تهذيب الآثار (٩٠٥ / الجزء المفقود)، والطحاوي في المشكل (٣٦٨٣)، وابن حبان في صحيحه، كما في الإحسان (٥٤٤٧)، والبيهقي في السنن الكبير (٣١٠ / ٧)، وفي الشعب (٦٤١٣)، وفي دلائل النبوة (٩٦ / ٥)، وفي الأدب (٨٢١)، والحاكم في المستدرک (٣ / ٢٤٤)، والبعث في شرح السنة (٣١٧٩)، وأبو عوانة (٧٤ / ٢) . . كلهم من طريق ابن وهب عن ابن جريج عن أبي الزبير . . به .

وقد خُلف عبد الله بن وهب .

خالفه سلم بن سالم .

فأخرجه الطبراني في الأوسط (٥١٦٠) من طريق عيسى بن سالم الشاشي ثنا سلم بن سالم عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ «غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلَا تَقْرَبُوا السَّوَادَ...».

وهذه المخالفة لا تؤثر على هذا الطريق ف(سلم بن سالم) ضعيف جداً، كما في الميزان (١٨٥/٢).

٢ - زهير عن أبي الزبير عن جابر:

جاء أبو بكر بأبي قحافة إلى النبي ﷺ يوم الفتح، وكان رأسه ولحيته ثغامة، فقال النبي ﷺ: «ألا تركته حتى نكون نحن الذي نأتيه؟».

فقال أبو بكر: يا رسول الله، هو أحق أن يأتيك من أن تأتيه.

فقال: «غَيِّرُوا هَذَا».

أخرجه مسلم (٢١٠٢)، والطيالسي (١٨٦٠)، وأحمد (٣٣٨/٣)، والبخاري في الجعديات (٢٦٥٠)، وابن سعد (٧٩/٦)، والطبراني (٨٣٢٧) من طرق عن أبي خيثمة - زهير بن معاوية عن أبي الزبير... به.

وفي هذا الإسناد عننة أبي الزبير.

ويعكر على طريق أبي الزبير عن جابر زيادة وردت.

أخرجها الطيالسي (١٨٦٠)، وأحمد (٣٣٨/٣)، وابن سعد (٧٩/٦) بإسنادٍ صحيح.

وهذه الزيادة هي: «قال زهير: قلت لأبي الزبير أقال: وجنبوه السواد؟ قال: لا». هذا لفظ أحمد.

٣ - الأجلح عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله :

لما قدم النبي ﷺ مكة أُتِيَ بأبي قحافة ورأسه ولحيته كأنهما ثغامة، فقال: «غيروا الشيب واجتنبوا السواد».

أخرجه أبو يعلى (١٨١٩)، والطبراني في الأوسط (٥٦٥٨)، وفي الصغير (١٧٤/١)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٣٦/٩).

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الأجلح إلا شريك تفرد به أبو بكر بن أبي شيبة.

أقول - فريد - شريك بن عبد الله النخعي، قال الحافظ ابن حجر في التقریب: صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة.

والأجلح هو ابن عبد الله بن حُجْية، تكلم فيه بعض أهل العلم. وانظر: لذلك تهذيب الكمال (٢٧٥/٢)، والجرح والتعديل (٣٤٦/٢).

وحاصل الأمر أن هذا الطريق فيه:

عننة أبي الزبير.

شريك بن عبد الله.

الأجلح تكلم فيه.

٤ - ليث عن أبي الزبير عن جابر:

جاء بأبي قحافة يوم الفتح إلى رسول الله ﷺ وكأن رأسه ثغامة، فقال رسول الله ﷺ: «اذهبوا به إلى بعض نسائه فلتغيره، وجنبوه السواد».

أخرجه ابن ماجه (٣٦٢٤)، وأحمد (٣١٦/٣ - ٣٢٢)، (٤٩/٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٥٠٢)، وعبد الرزاق (١٢٠١٧٩)، وابن سعد في الطبقات (٧٩/٦) (١٣/٨)، والطبري في تهذيب الآثار (٩٠٧/ الجزء المفقود)، والطبراني في الكبير (٨٣٢٤)، وابن عبد البر في الاستذكار (٨/٤٤١ ط. الكتب العلمية).

وإسناده ضعيف، فيه:

* عننة أبي الزبير.

* ليث بن أبي سليم، ضعيف.

وقد نص على أنه ليث بن أبي سليم، وليس هو الليث بن سعد المزي في: تحفة الأشراف (٣٤٢/٢)، وكذلك في رواية الطبراني.

٥ - أيوب السختياني عن أبي الزبير عن جابر:

أتي بأبي قحافة إلى النبي ﷺ عام الفتح، وكان رأسه ولحيته مثل الثغامة، فقال رسول الله ﷺ: «ابعثوا به إلى عند نساءه، فليغيرنه، وليجنبنه السواد».

أخرجه أبو عوانة في مسنده (٥١٣/٥): حدثنا أحمد بن إبراهيم أبو علي القهستاني قال: ثنا عبد الرحمن بن المبارك قال: ثنا عبد الوارث عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر... به.

* أحمد بن إبراهيم القوهستاني: - كذا - في تاريخ بغداد (٩/٤)، قال الخطيب أحاديثه مستقيمة حسان، تدل على حفظه وثبته.

وباقى رجال الإسناد ثقات من رجال التهذيب.
فالإسناد صحيح ليس فيه إلا عننة أبي الزبير.
* وله طريق آخر عن أيوب السخثياني عن أبي الزبير، أخرجه
الطبراني في الكبير (٨٣٢٦).

وإسناده ضعيف، فيه عبد الله بن بزيغ ضعيف.
وفيه أيضاً يحيى بن غيلان، قال ابن حجر: مقبول اهـ.

٦ - محمد بن إسحاق عن أبي الزبير عن جابر:
قال: أتيت يوم الفتح بأبي قحافة ليُبايع، وإن رأسه ولحيته
كالثغامة، قال رسول الله ﷺ: «غَيَّرُوهُ بِشَيْءٍ».
أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٦/ ١٧٠).
وإسناده ضعيف، فيه:

* عننة أبي الزبير.
* وفي الإسناد محمد بن بشير، قال أبو حاتم: منكر الحديث.
* وفي الإسناد أيضاً الباغندي، وهو محمد بن محمد، ضعيف.

٧ - المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر:
قال: جيء بأبي قحافة إلى النبي ﷺ يوم فتح مكة، كأن رأسه
ثغامة، فقال النبي ﷺ: «غَيَّرُوا هَذَا الشَّيْبَ وَلَا تَقْرُبُوهُ السَّوَادَ».
أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٩٠٦/ الجزء المفقود).

وإسناده ضعيف، فيه:

* عنعنة أبي الزبير.

* وفيه محمد بن حميد الرازي، ضعيف.

٨ - عزرة بن ثابت عن أبي الزبير عن جابر:

قال: أتى النبي ﷺ بأبي قحافة ورأسه ولحيته كأنه ثغامة، فقال النبي ﷺ: «غَيِّرُوا هَذَا، خَضِبُوا لِحَيْتَهُ».

أخرجه النسائي (٩٣٤٨)، والحاكم (٢٤٥/٣).

* وليس في الإسناد إلا عنعنة أبي الزبير.

وليس فيه ذكر «وجنبوه السواد».

حاصل ما تقدم من تخريج هذا الطريق:

أن مدار هذا الحديث عن الزبير عن جابر.

أقول - فريد -: أبو الزبير هو محمد بن مسلم المكي، وكثير من أهل العلم يردون من حديث أبي الزبير عن جابر ما لم يصرح فيه - إلا ما كان من رواية الليث بن سعد -، منهم: ابن حزم وابن القطان والذهبي وابن حجر وابن الملقن وغيرهم، وسبق بيان ذلك في باب الأخذ من اللحية عند الحديث على أثر جابر «كنا نعفي السبال إلا في حجٍّ أو عمرة».

أقول: وأبو الزبير لم يصرح في أي طريق من الطرق السابقة.

* وقد انتقد ابن القطان الفاسي في بيان الوهم والإيهام،
(٢٩٧/٤ - ٣١٢ - ٣١٤) هذا الحديث فقال: «... من رواية أبي الزبير
عن جابر مما لم يذكر فيه سماعه، ولا هو من رواية الليث عنه» اهـ.

أقول: انتقاد ابن القطان لهذا الحديث قائم على أن أبا الزبير
مدّلس ولم يصرح، وأهل العلم يردون من حديث أبي الزبير
ما لم يصرح فيه، إلا ما كان من رواية الليث بن سعد عنه.

* وقال الذهبي في الميزان (٣٩/٤): وفي صحيح مسلم عدة
أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع من جابر، وهي من غير
طريق الليث عنه، ففي القلب منها شيء اهـ.

ثم ذكر الذهبي بعض الأمثلة لذلك، ولم يذكر حديثنا هذا^(١).

* وقال الذهبي في الميزان (٣٧/٤): وأما أبو محمد بن حزم
فإنه يرد من حديثه ما يقول فيه «عن جابر» ونحوه عندهم ممن يدّلس،
فإذا قال: سمعت، وأخبرنا - احتج به.

ويحتج به ابن حزم إذا قال: «عن» مما رواه عنه الليث بن سعد
خاصة، وذلك لأن سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا الليث بن سعد
قال: جئت أبا الزبير فدفع إليّ كتابين فانقلبتهما، ثم قلت في
نفسي: لو أنني عاودته فسألته أسمع هذا كله من جابر؟ فسألته، فقال:

(١) حديث أبي الزبير عن جابر - هذا - لم يذكره أبو الفضل الهروي في علل
أحاديث مسلم، وما هو في كتاب أبي مسعود الدمشقي، ولا ذكره الدارقطني
في التتبع، والله أعلم اهـ.

منه ما سمعت ومنه ما حدثت عنه . فقلت له : أَعْلِمَ لي على ما سمعتَ منه . فَأَعْلَمَ لي على هذا الذي عندي اهـ .

أقول - فريد - : قصة الليث بن سعد مع أبي الزبير الذي ذكرها الذهبي ، أخرجها ابن عدي في الكامل (٤/٤٩٦) ، وإسنادها حسن .

* قال الشيخ الألباني في الضعيفة (١/١٦٢) : وجملة القول أن كل حديث يرويه أبو الزبير عن جابر أو غيره بصيغة «عن» ونحوها ، وليس من رواية الليث بن سعد عنه فينبغي التوقف عن الاحتجاج به ، حتى يتبين سماعه أو نجد ما يشهد له ويعتضد به ، هذه حقيقة يجب أن يعرفها كل محبٍّ للحق ... اهـ .

* ومما يؤيد كلام ابن القطان ما جاء في بعض طرق الحديث من رواية زهير عن أبي الزبير عن جابر ، قول زهير لأبي الزبير : «... قلت له : أحدثك جابر أن رسول الله ﷺ قال لأبي قحافة : «غَيِّرُوا وجنوه السواد؟» قال : لا .

أخرجه الطيالسي وأحمد وابن الجعد وابن سعد ، وإسنادها صحيح إلى زهير . اهـ .

أقول : لكن للحديث شواهد يصح بها ، سنذكرها بعد الانتهاء من طرق حديث جابر .

*** الطريق الثانية عن جابر رضي الله عنه :**

رواية أبي رجاء العطاردي عن جابر .

قال : «جاء بأبي قحافة إلى رسول الله ﷺ ورأسه ولحيته كأنهما

ثغامة بيضاء، فقال رسول الله ﷺ: اذهبوا به إلى بعض نسائه حتى
تغيره، فذهبوا به فحمره».

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٩٠٣، ٩٠٤)، والطبراني
(٣٣٢٨) من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن مطر بن
طهمان الوراق عن أبي رجاء العطاردي عن جابر... به.
وفي الإسناد مطر الوراق قال: «الحافظ صدوق كثير الخطأ».
فهذا إسناد يعتبر به على أقل التقدير، لكن ليس عندهم ذكر
«وجنبوه السواد».

* الطريق الثالثة عن جابر رضي الله عنه:

رواه أبو سليمان عن جابر.

قال: «جاء بأبي قحافة إلى رسول الله ﷺ وكأن رأسه ولحيته
ثغامة، فقال رسول الله ﷺ: «غَيِّرُوهُ وَجَنَّبُوهُ السَّوَادَ».
أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٨٨٥)، والصيداوي
في معجم شيوخه (١٨٢)، وإسناده واهٍ، فيه حفص بن سليمان القاري،
قال ابن حجر: متروك الحديث مع إمامته في القراءة.

* الطريق الرابعة عن جابر:

عن محمد بن المنادي عن جابر:

قال رسول الله ﷺ: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ تَقْلِبُوهُ سَوَادًا» كذا اللفظ في
تاريخ بغداد.

أخرجه الخطيب في تاريخه «٢٩٨/٥». وإسناده تالف، فيه:
القاسم بن عبد الله ابن عمر متروك اهـ.

* حاصل ما تقدّم من تخريج حديث جابر:

* أولاً: أن أمثل طرق حديث جابر، طريق أبي الزبير عن جابر... به. وليس في هذا الإسناد إلا عنعنة أبي الزبير.

* ثانياً: الحديث بزيادة «وجنبوه السواد» أخرجه مسلم في صحيحه، وهذا يعتبر تصحيح للحديث من الإمام مسلم.

* ثالثاً: مما يقوي هذا الحديث أنه وردَ عن الإمام أحمد ما قد يؤخذ منه أنه صحح هذا الحديث، ففي كتاب الترجل للخلال (ص ١٣٨) عن حنبل قال: سمعت أبا عبد الله يقول: وأكره السواد لأن النبي ﷺ قال: «وجنبوه السواد».

وقد جَزَمَ الإمام أحمد بنسبة ذلك لرسول الله ﷺ، فهذا يدل على ثبوته عنده^(١).

* شواهد الحديث:

أقول - فريد -: ومع هذا كله، فللحديث شواهد يصح بها،
من ذلك:

(١) لكن في صحة نسبة ذلك للإمام أحمد نظر، فهذا الكلام أخرجه الخلال في الترجل ص ١٣٨ من طريق عصمة بن عصام حدثنا حنبل... به. وعصمة، له ترجمة في تاريخ بغداد ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (٢٨٨/١٢). وحنبل، قال ابن رجب في الفتح (٢/٢٦٧): ثقة إلا أنه يهمل أحياناً اهـ.

* الشاهد الأول: عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

عن أنس رضي الله عنه قال: جاء أبو بكر بأبيه أبي قحافة إلى رسول الله ﷺ يوم فتح مكة يحمله حتى وضعه بين يدي رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: «لو أقررت الشيخ في بيته لأتينا» مكرمة لأبي بكر. وأسلم ولحيته ورأسه كالشغامة بيضاً، فقال رسول الله ﷺ: «غيروهما وجنبوه السواد».

أخرجه أحمد في المسند (٣/١٦٠)، والبزار (٢٩٨١/كشف الأستار)، والطحاوي في المشكل (٣٦٨٦)، وابن حبان كما في الإحسان (٥٤٤٨)، وأبو يعلى في مسنده (٢٨٣١)، والحاكم في المستدرک (٢٤٤١٣).. كلهم من طريق محمد بن سلمة الحراني عن هشام بن حسان عن ابن سيرين.. به.

وهذا إسناده رجاله ثقات:

محمد بن سلمة الحراني ثقة.

وثقه النسائي وابن سعد والعجلي وابن حبان، وهشام بن حسان من أثبت الناس في ابن سيرين.

والحديث أورده ابن القطان الفاسي في بيان الوهم (٢٤٨/٥) وقال عن رجاله: كل هؤلاء ثقات.

وصححه الألباني في الصحيحة (٤٩٦) من هذا الطريق اهـ.

لكن قال البزار: ولا نعلم رواه عن هشام عن محمد عن أنس إلا محمد بن سلمة. وهو غريب عن محمد عن أنس، ولم يكن بالبصرة اهـ.

أقول - فريد - : قد خولف محمد بن سلمة الحراني ، خالفه ثلاثة
من الثقات وهم :

١ - عبد الله بن إدريس .

٢ - وهب بن جرير .

٣ - رَوْح .

فرووا الحديث عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن
أنس ، ولم يذكر واحد منهم قصة مجيء أبي قحافة إلى النبي ﷺ .

وإليك تفصيل هذه الطرق :

* أولاً : طريق عبد الله بن إدريس :

أخرجه مسلم (٢٣٤١) ، والطحاوي في المشكل (٣٦٨٥) من
طريق عبد الله بن إدريس الأودي ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، قال :
سئل أنس بن مالك هل خضب رسول الله ﷺ ، قال : إنه لم يكن
رأى من الشيب إلّا ، قال : ابن إدريس : كأنه يقلله ، وقد خضب أبو بكر
وعمر بالحناء والكتم .

فلم يذكر عبد الله بن إدريس قصة أبي قحافة ، وعبد الله بن
إدريس مُقَدِّم على محمد بن سلمة ، فهو أرفع وأحفظ من محمد بن
سلمة .

قال الإمام أحمد : عبد الله بن إدريس - كان نسيج وحده .

وقال ابن معين : ثقة في كل شيء .

وقال أبو حاتم: حديث ابن إدريس حجة يحتج بها.

هو إمام من أئمة المسلمين ثقة.

وقال النسائي: ثقة ثبت، ومع ذلك قد توبع أيضاً، تابعه ثقتان كما سيأتي.

* ثانياً: طريق وهب بن جرير عن هشام عن ابن سيرين به:

أخرجه الطحاوي في المشكل (٣٦٩١) من طريق بكار بن قتيبة، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين، قال: قلت لأنس: هل كان رسول الله ﷺ يخضب؟ فقال: إنه لم يكن رأى من الشيب إلا قليلاً، ولم يذكر سوى ذلك، ولكن قد خضب أبو بكر وعمر بالحناء والكتم اهـ.

وهب بن جرير ثقة، ولم يذكر في روايته قصة أبي قحافة.

* ثالثاً: طريق روح عن هشام عن ابن سيرين به:

أخرجه أحمد (٢٠٦/٣) من طريق روح، ثنا هشام، عن محمد قال: سألت أنس بن مالك هل خضب رسول الله ﷺ؟ قال: لم يكن رأى من الشيب إلا - يعني يسيراً - . وقد خضب أبو بكر وعمر أحسب بالحناء والكتم.

ورُوح ثقة ولم يذكر قصة أبي قحافة.

حاصل هذا الطريق: أنه قد رواه ثلاثة من الثقات الحفاظ عن هشام بن حسان، ولم يذكر واحد منهم قصة أبي قحافة، وخالفهم محمد بن سلمة الحراني فذكرها.

أقول: الذي يظهر والله تعالى أعلم تقديم رواية الجماعة - وذلك للحفظ والكثرة - على رواية محمد بن سلمة، فيكون ذكر قصة أبي قحافة غير محفوظ في حديث أنس.

ويؤيد ذلك أمور:

الأول: أن الحديث رواه جمع من الثقات - غير هشام بن حسان - عن ابن سيرين ولم يذكروا قصة أبي قحافة.

الأمر الثاني: إن الحديث رواه جمع - غير محمد بن سيرين - عن أنس ولم يذكروا قصة أبي قحافة، مما يؤكد أن هذه القصة غير محفوظة من حديث أنس.

وإليك تفصيل ما أجمل:

أولاً: بعض من روى الحديث عن ابن سيرين عن أنس:

١ - أيوب السخثياني:

أخرجه البخاري (٥٨٩٤)، ومسلم (٢٣٤١) وغيرهما من طريق أيوب عن محمد بن سيرين قال: سألت أنساً: أخضب النبي ﷺ؟ قال: «لم يبلغ الشيب إلا قليلاً».

ولم يذكر أيوب في روايته قصة أبي قحافة.

٢ - عاصم الأحول:

أخرجه مسلم (٢٣٤١) عن عاصم الأحول عن ابن سيرين، قال: سألت أنس بن مالك: «هل كان رسول الله ﷺ خضب؟ فقال: لم يبلغ الخضاب، كان في لحيته شعرات بيض. قال: قلت له: أكان أبو بكر

يخضب؟ قال: فقال: نعم بالحناء والكتم».

ولم يذكر عاصم القصة.

٣ - هارون بن إبراهيم:

أخرجه الطيالسي (٢٢١٤) ثنا هارون قال: حدثنا محمد بن سيرين قال: سألنا أنساً هل خضب النبي ﷺ؟ فقال: لم يبلغ ذلك - وذكر قلة من شيبة - ولكن أبو بكر رحمه الله خضب بالحناء والكتم.

ولم يذكر هارون في روايته القصة.

* حاصل ما تقدّم من رواية ابن سيرين:

أولاً: أن ثلاثة من الثقات رَوَوْا الحديث عن ابن سيرين، ولم يذكروا قصة أبي قحافة، فوافقت روايتهم رواية عبد الله ابن إدريس ومن تابعه على ذلك. وخالف الجميع رواية محمد بن سلمة الحراني التي فيها ذكر قصة أبي قحافة.

* الأمر الثاني: الذي يدل على أن ذكر قصة أبي قحافة غير

محفوظ من حديث أنس: أن جمعاً رَوَوْا الحديث - غير ابن سيرين - عن أنس ولم يذكروا القصة، منهم:

١ - ثابت عن أنس:

أخرجه البخاري (٥٨٩٥)، ومسلم (٢٣٤١) وغيرهما. . من طريق ثابت، قال: سئل أنس عن خضاب النبي ﷺ فقال: لم يبلغ ما يخضب، لو شئت أن أعد شمطاته في لحيته.

٢ - قتادة عن أنس :

أخرجه البخاري (٣٥٥٠) ومسلم (٢٣٤١) وغيرهما . . من طريق قتادة، قال: سألت أنساً: هل خضب النبي ﷺ؟ قال: لا، إنما كان شيء في صدغيه.

٣ - أبو إياس معاوية بن قرّة:

أخرجه مسلم (١٨٢٢/٤) من طريق أبي إياس عن أنس، أنه سئل عن شيب النبي ﷺ فقال: «ما شأنه الله ببيضاء».

أقول: فهذه بعض الطرق عن أنس، وليس فيها ذكر قصة أبي قحافة، وثم طرق أخرى لم نذكرها للإطالة وليس فيها ذكر القصة أيضاً . . كل ذلك يدل على أن ذكر هذه القصة - قصة أبي قحافة - غير محفوظ من حديث أنس، والله تعالى أعلم بالصواب.

* الشاهد الثاني: عن أسماء رضي الله عنها:

عن أسماء قالت: لما كان يوم الفتح أتني رسول الله ﷺ بأبي قحافة، وكان رأسه ولحيته ثغامة، قال: «غروه وجنبوه السواد».

أخرجه الطحاوي في المشكل (٣٦٨٤)، وابن سعد في الطبقات (١٣/٨، ٧٨/٦) من طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن أسماء . . به.

وهذا إسناد حسن إن شاء الله لولا عننة المحاربي.

ومحمد بن إسحاق صرح بالتحديث عند ابن سعد في الطبقات.

وعبد الرحمن بن محمد المحاربي وثقه ابن معين والنسائي والدارقطني والبزار، وأورده ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الغلط. وقال أبو حاتم الرازي: صدوق إذا حدث عن الثقات. وقال الإمام أحمد: بلغنا أنه كان يدلس.

انظر: الضعفاء للعقيلي (٣٤٧/٢). ولخص الحافظ القول فيه فقال: لا بأس به وكان يدلس، قاله أحمد.

* وقد خولف عبد الرحمن بن محمد المحاربي:

خالفه إبراهيم بن سعد. ولم يذكر في روايته: «وجنبوه السواد». أخرجه أحمد (٣٤٩/٦)، وابن حبان كما في الإحسان (٧١٦٤)، والطبراني في الكبير (٢٣٦/٢٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم قال: ثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جدته أسماء بنت أبي بكر - في حديث طويل وفيه: ودخل به أبو بكر رضي الله تعالى عنه على رسول الله ﷺ، ورأسه كأنه ثغامة، فقال رسول الله ﷺ: «غَيِّرُوا هَذَا مِنْ شَعْرِهِ»... الحديث.

وليس فيه ذكر «وجنبوه السواد».

وقد توبع إبراهيم بن سعد، تابعه يونس بن بكير، ولم يذكر أيضاً في روايته «وجنبوه السواد».

فأخرجه الحاكم في المستدرک (٤٦/٣)، والبيهقي في الدلائل (٩٥/٥) من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال: ثنا يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر... به.

وليس فيه ذكر «وجنبوه السواد».

ويحيى بن بكير ثقة لكن الإسناد إليه ضعيف، فيه أحمد بن عبد الجبار وهو ضعيف.

أقول - فريد -: حاصل ما تقدّم من تخريج حديث أسماء: أن رواية من لم يذكر «وجنبوه السواد» أثبت وأقوى ممن ذكرها والله تعالى أعلم اهـ.

* الشاهد الثالث عن أبي هريرة رضي الله عنه:

عن أبي هريرة قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة وأبو بكر قائم على رأسه فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله إن أبا قحافة شيخ كبير، وإنه بناحية مكة، فقال رسول الله ﷺ: «قم بنا إليه» فقال: يا رسول الله هو أحق أن يأتيك. فجيء بأبي قحافة كأن لحيته ورأسه ثغامة بيضاء، فقال رسول الله ﷺ: «غيروه وجنبوه السواد».

أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٥٦٨): حدثنا عبدان بن أحمد ثنا محبوب بن عبد الله النميري ثنا أبو سفيان المديني عن داود بن فراهيج عن أبي هريرة... به.

وإسناده ضعيف.

داود بن فراهيج ضعفه شعبة كما في الميزان (١٩/٢) وضعفه النسائي في الضعفاء.

وفي الإسناد من لم أهتم لترجمته.

* الشاهد الرابع عن أبي بكر الصديق :

أن رسول الله ﷺ قال : « اخضبوه - يعني أبا قحافة - ولا تقربوه السواد » .

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٩٢٥) ، والحاكم في المستدرک (٢٤٤ / ٣) من طريق حسين بن محمد عن عبد الله بن عبد الملك الفهري عن القاسم بن محمد عن أبيه عن أبي بكر . . به .
وإسناده ضعيف جداً .

عبد الله بن عبد الملك الفهري ، قال العقيلي : منكر الحديث .
وقال ابن حبان : لا يشبه حديثه حديث الثقات .

* الشاهد الخامس عن عبد الله بن عمرو :

جاء بأبي قحافة إلى النبي ﷺ يوم الفتح ورأسه ولحيته كأنها ثغامة ، فقال النبي ﷺ : « غَيِّرُوا هَذَا الشَّيْبَ وَجَنِّبُوا السَّوَادَ » .

أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٣٩ / ٥) عن عاصم بن سليمان التيمي عن إسماعيل بن أمية عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .
إسناده وإياه ، فيه : عاصم بن سليمان التيمي .

قال ابن عدي : يعد ممن يضع الحديث .

وقال الفلاس : كان يضع .

وقال النسائي وأبو حاتم : متروك .

وقال الدارقطني : كذاب .

فهذا إسناد لا يعتبر به .

* الشاهد السادس جملة من المراسيل:

عن الزهري وعكرمة بن خالد وطلحة بن عبد الله والشعبي وهشام بن حسان وقتادة.

أولاً: مرسل الزهري:

عن الزهري أن أبا بكر أتى النبي ﷺ بأبيه يوم فتح مكة، وهو أبيض الرأس واللحية، كأن رأسه ولحيته ثغامة بيضاء، فقال رسول الله ﷺ: «ألا تركت الشيخ حتى أكون أنا آتية؟» ثم قال: «اخضبوه وجنبوه السواد».

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في المطالب (٢٠٤/٦) ثنا أبو الوليد خلف بن الوليد الجوهري ثنا عباد بن عباد عن معمر عن الزهري . . به .

وهذا مرسل صحيح الإسناد.

خلف بن الوليد وثقه ابن معين وأبو زرعة.

وأبو حاتم عباد بن عباد ثقة.

ثانياً: مرسل عكرمة بن خالد:

قال: أتني بأبي قحافة إلى النبي ﷺ وكان رأسه ثغامة، فبايعه ثم قال: «غَيِّرُوا رَأْسَ الشَّيْخِ بِالْحَنَاءِ».

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٧٩/٦، ١٣/٨) قال: أخبرنا معن بن عيسى ثنا عبد الله بن المؤمن عن عكرمة بن خالد . . به .

وهذا مرسل ضعيف الإسناد وليس فيه «وجنبوه السواد».

عبد الله بن المؤمل ضعيف.

ثالثاً: مرسل طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر:

أن أبا بكر أتى بأبي قحافة إلى النبي ﷺ يوم الفتح فأسلم عنده فقال: «غيروه بحناء» يعني رأسه.

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٧٩/٦): أخبرنا معن بن عيسى حدثنا شعيب بن طلحة عن أبيه . . به .

وهذا مرسل ضعيف الإسناد.

شعيب بن طلحة، قال ابن معين: لا أعرفه.

وقال الضياء: شعيب هذا هو الذي قال فيه الدارقطني: متروك.

رابعاً: مرسل الشعبي:

قال: أتى النبي ﷺ بأبي قحافة فقالوا: إنه قد أسلم أشعث أبيض الرأس، فقال النبي ﷺ: «غَيِّرُوا رَأْسَهُ وَلَحِيَّتَهُ وَخَالِفُوا الْيَهُودَ».

قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: «بالحناء والكتم».

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٧٩/٦): أخبرنا عبيد الله بن موسى أخبرنا إسرائيل عن عيسى بن أبي عزة عن عامر . . به .

وهذا مرسل صحيح الإسناد.

وعيسى بن أبي عزة، وثقه أحمد وابن معين.

وباقى رجاله ثقات.

خامساً: مرسل هشام بن حسان:

قال: لما فتحت مكة جاء أبو بكر بأبيه يحمله حتى بايع رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ألا كنت تركت الشيخ في منزله حتى نكون نحن الذي نأتيه؟» وكأن رأسه ثغامة، فقال: «غَيَّرَ هذا البياض وجبَّه السواد».

أخرجه ابن سعد (٧٩/٦): أخبرنا كثير بن هشام ثنا جعفر بن برقان قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن علاثة عن هشام بن حسان . . به .

وهذا مرسل حسن الإسناد.

محمد بن عبد الله بن علاثة، قال ابن حجر: صدوق يخطيء.

وجعفر بن برقان صدوق.

وكثير بن هشام ثقة.

سادساً: مرسل قتادة:

قال: أول مخضوب خضب في الإسلام أبو قحافة، أريه النبي ﷺ ورأسه مثل الثغامة، فقال: «غَيَّرُوهُ بشيء وجنبوه السواد».

أخرجه ابن أبي شيبه (٣٣٥/٨): ثنا عثمان بن مطرف عن هشام عن قتادة . . به .

* حاصل ما تقدّم:

أن هذا الخبر، قصة أبي قحافة، ثابت بمجموع هذه الطرق، والله تعالى أعلم.

٢ - حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

«يكون قومٌ يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام، لا يريحون رائحة الجنة». صحيح.

٢ - وفي رواية: «يكون في آخر الزمان قوم يسودون أشعارهم لا ينظر الله إليهم يوم القيامة».

هذا اللفظ: إسناده ضعيف.

أخرجه النسائي (٩٣٤٦)، وأبو داود (٤٢١٢)، وأحمد (٢٤٧٠)، والطحاوي في المشكل (٣٦٩٩)، وأبو يعلى (٢٦٠٣)، وابن أبي خيثمة في تاريخه (٩٠٩)، وابن سعد في الطبقات (٣٧٩/١)، وإسحاق بن راهويه في مسنده كما في المطالب (٤٢٤/٤)، والبيهقي في السنن (٣١١/٧)، وفي الشعب (٥٩٩٧)، وفي الآداب (٧٦٥)، والضياء في المختارة (٢٢٤، ٢٤٥)، والطبراني في الكبير (١٢٢٥٤)، وأبو عمرو الداني في الفنن (٣١٩)، وابن شاهين في ناسخ الحديث (٦١٩)، والحكيم الترمذي (٤١)، والرافعي في التدوين (٤١٥/٣)، والبغوي في شرح السنة (٣١٨٠)، والشجري في الأمالي (٢٥٠/٢)^(١). . . كلهم من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً.

(١) وعزاه ابن حجر في القول المسدد، والمنذري في الترغيب والترهيب إلى ابن حبان والحاكم، ولم أقف عليه عندهما اهـ.

وهذا إسناد صحيح .

عبيد الله بن عمرو الرقي ، قال ابن سعد : هو أحفظ من روى عن عبد الكريم الجزري .

وعبد الكريم ، هو عبد الكريم بن مالك الجزري ، كما جاء مصرحاً به عند أبي داود والبيهقي في الشعب والبغوي في شرح السُّنة ، ونص على ذلك جماعة من أهل العلم كما سيأتي النقل .

قال أحمد : ثقة ثبت . وقال ابن معين : ثقة ثبت . ووثقه العجلي وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي .
فالإسناد صحيح .

* تنبيه حول هذا الطريق :

أورد ابن الجوزي هذا الحديث من طريق عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً في كتاب الموضوعات (٣ / ٥٥) .

واعتمد أن عبد الكريم الموجود في السند هو ابن أبي المخارق ، وليس الجزري الثقة ، وابن أبي المخارق هذا ضعيف .

من ثمَّ حكم ابن الجوزي ^(١) على الحديث بالضعف ، بل أورده في كتاب الموضوعات (٣ / ٥٥) .

(١) في سير أعلام النبلاء (٢١ / ٣٧٨) قال الذهبي : قرأت بخط محمد بن عبد الجليل الموقاني (. . .) كان ابن الجوزي - كثير الغلط فيما يصنفه فإن كان يفرغ من الكتاب ولا يعتبره . - قلت - الذهبي - : هكذا هو له أوهام وألوان من ترك المراجعة وأخذ العلم من صحفٍ وصنف شيئاً لو عاش عمرًا ثانياً لما لحق أن يحرره ويتقنه اهـ .

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ،
والمتهم به عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصري اهـ.

أقول - فريد -: والصواب والله تعالى أعلم أن عبد الكريم
الجزري هو الذي في السند، وذلك لأمر:

* أولاً: أنه جاء منسوباً في سنن أبي داود^(١) والمشكل للطحاوي
والبغوي في شرح السنة والبيهقي في الشعب مصرحاً باسمه.

* ثانياً: أن عبيد الله بن عمرو الرقي - قال عنه ابن سعد -:
هو أحفظ من روى عن عبد الكريم الجزري اهـ.

والراوي إذا كان مكثراً عن شيخه واتفق له شيخان بنفس الاسم،
وروى عن أحدهما ذكر اسم شيخه الذي أكثر عنه مجرداً ولم ينسبه،
وإذا روى عن الآخر ذكر اسمه منسوباً.

* ثالثاً: في ترجمة عبيد الله بن عمرو الرقي من تهذيب الكمال:
روى عن عبد الكريم بن مالك الجزري.

(١) راجعت أكثر من نسخة من سنن أبي داود فجاء فيها: (. . . عبد الكريم
الجزري . . .).

* نسخة محمد فؤاد عبد الباقي.

* عون المعبود شرح سنن أبي داود (٢٨١/٧) ط. دار الحديث.

* سنن أبي داود، تحقيق عزت الدعاس (٢٦٩/٤) ط. دار ابن حزم.

* سنن أبي داود، تحقيق مشهور بن حسن (ط. مكتبة المعارف بالرياض).

* بذل المجهود في حل أبي داود (٩٨/١٧) ط. الكتب العلمية.

وفي ترجمة عبد الكريم من تهذيب الكمال أيضاً: روى عنه عبيد الله بن عمرو الرقي، وروى هو عن سعيد بن جبير.

* رابعاً: ذكر جملة من أقوال أهل العلم حول هذا السند.

١ - قال المزي في تحفة الأشراف (٢٢٤/٤): عبد الكريم بن مالك الجزري عن سعيد عن ابن عباس، حديث [يكون قوم يخضبون بالسواد...].

٢ - قال المنذري في الترغيب والترهيب (١٥٤/٣) بعد أن أورد الحديث: روه كلهم من رواية عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الكريم، فذهب بعضهم إلى أن عبد الكريم هو ابن أبي المخارق وضعف الحديث بسببه، والصواب أنه عبد الكريم بن مالك الجزري، وهو ثقة واحتج الشيخان وغيرهما اهـ.

٢ - قال الحافظ ابن حجر في القول المسدد في الذب عن مسند أحمد (ص ٩١): عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون قوم آخر الزمان يخضبون بالسواد...»، أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أبي القاسم البغوي عن هشام بن الحارث عن عبيد الله بن عمرو، وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، والمتهم به عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصري. ثم نقل عن جماعة تجريحه. قلت - ابن حجر -: وأخطأ في ذلك، فإن الحديث من رواية عبد الكريم الجزري الثقة، المخرج له في الصحيح، وقد أخرج الحديث المذكور من هذا الوجه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه وغيرهم.

٣ - وقال ابن حجر في أجوبته عن أحاديث المصابيح (١٨٣/٣ ملحق المشكاة): حديث «يكون في آخر الزمان قوم يخضبون بهذا السواد كحواصل الحمام لا يجدون رائحة الجنة»، أخرجه أبو داود والنسائي من طريق عبد الكريم عن عكرمة^(١) عن ابن عباس.

ولم يقع عبد الكريم منسوباً في السنن، وفي طبقته آخر يسمى عبد الكريم يروي أيضاً عن عكرمة. فالأول: وهو ابن مالك الجزري، ثقة متفق عليه، أخرج له البخاري ومسلم، والآخر: هو ابن أبي المخارق، وكنيته أبو أمية، ضعيف.

فجزم بأنه الجزري: الحافظ أبو الفضل بن طاهر وأبو القاسم بن عساكر والضياء أبو عبد الله المقدسي وأبو محمد المنذري وغيرهم، وزاد أنه ورد في بعض الطرق منسوباً كذلك.

قلت - ابن حجر -: وهو مقتضى صنيع من صححه كابن حبان والحاكم اهـ.

٤ - وممن صحح الحديث أيضاً واعتمد أن عبد الكريم الواقع في السند هو الجزري^(٢):

الحافظ العراقي في تخريج الإحياء (١/١٤٣).

(١) كذا وقع في المطبوع، وإنما هو حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس.
(٢) وقع عبد الكريم منسوباً في سنن أبي داود (٤٢١٢)، والطحاوي في المشكل (٣٦٩٩)، والبيهقي في الشعب، والبغوي في شرح السنة.

الحافظ ابن كثير كما في جامع المسانيد (٢٢٩/٣).
أبو عبد الله الذهبي كما في سير أعلام النبلاء (٣٣٩/٤).
العلائي كما في تنزيه الشريعة (٢٧٥/٢).
ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢٧٥/٢).
... وغيرهم كثير.

* حاصل ما تقدّم:

أن الحديث ثابت صحيح من هذا الطريق اهـ.

طريق آخر عن ابن عباس

* والحديث له طريق آخر عن ابن عباس رواه عنه مجاهد.
- أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨٠٣)، من طريق عبد الكريم
أبي أمية عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً باللفظ الثاني.
وإسناده ضعيف، عبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف.
- وأخرجه عبد الرزاق (٢٠١٨٣) من طريق معمر عن خلاد بن
عبد الرحمن عن مجاهد... به من قوله.
وإسناده صحيح.

حاصل ما تقدّم: أن الصواب في هذا الطريق أنه موقوف على
مجاهد، والله أعلم.

* * *

ثانياً:

الأحاديث الضعيفة الواردة في النهي عن خضاب السواد

١ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه:

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

«أول من اختضب بالحناء والكتم إبراهيم خليل الرحمن، وأول من اختضب بالسواد فرعون».

إسناده ضعيف جداً.

* أخرجه الديلمي في المسند كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٣٣٥٣) من طريق عبد الله بن موسى الحلبي ثنا منصور مولى عمار عن أنس مرفوعاً.

قال الشيخ الألباني في الضعيفة (٣٦٣/٧): هذا إسناد مظلم، لم أعرف الحلبي هذا، ولا أورده ابن الأثير في اللباب، ولم أطل لأن أصله الأنساب، وما أظنه فيه اهـ.

* أقول وقد ورد هذا الكلام عن بعض السلف.

أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٩٦٨)، وابن أبي الدنيا في كتاب العمر والشيب (٥)، والحكيم الترمذي في المنهيات من طريق سفيان عن أبي رباح عن مجاهد قال: «أول من خضب بالسواد فرعون فقالت له امرأته ذاك إن لم ينصل». لفظ ابن أبي الدنيا.

وسفيان، هو الثوري.

وأبو رباح، أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/٥٢)، وقال: عبد الله بن رباح أبو رباح القرشي. ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

* وأخرج الخطيب في تاريخ بغداد (٦/٣٩٠): أخبرنا جدي حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن حاتم بن إسماعيل المدني ثنا الحسن بن عرفة ثنا محمد بن خازم حدثنا سليمان أخبرنا الحكم ابن عتبة، قال: أول من خضب بالسواد فرعون، حيث قال له موسى: إن أنت آمنت بالله سألتك لك أن يرد عليك شبابك. فذكر ذلك لهامان، فخضبه هامان بالسواد، فقال له موسى: ميعادك ثلاثة أيام. ولما كانت ثلاثة أيام نصل خضابه، فكل خضاب ينصل في ثلاثة أيام.

* وأخرج الخطيب أيضاً في كتاب المتفق والمفترق (١١٢٦) بسنده عن الحسن قال: «كان أول من خضب بالسواد فرعون، وذلك أن موسى عليه السلام دخل عليه يوماً وقد شاب، فقال له: إن بعضك قد مات، قال: وما هو؟ قال: هذا الشيب، فاغتم لذلك فرعون، فقال له هامان: لا تغتم لهذا فلاني أغيره. فخضبه بالسواد...».

* قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/٣٦٧): ذكر ابن الكلبي أن أول من اختضب بالسواد من العرب عبد المطلب، أما مطلقاً ففرعون اهـ.

٢ - حديث آخر عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

عن أنس بن مالك قال: دخلت يهود على رسول الله ﷺ فسأل عنهم؟

فقالوا: يهود يا رسول الله، وهم لا يصبغون الشعر.

فقال: «غيروا سيما اليهود ولا تغيروا بسود». إسناده ضعيف.

وفي رواية: «غيروا الشيب ولا تقربوه السواد». إسناده ضعيف.

أخرجه ابن أبي شعبة (١٣٥٨٨) بالرواية الثانية من طريق قتيبة بن سعيد.

وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٩٢٦/ الجزء المفقود)، والطبراني في الأوسط (١٤٢)، والحكيم الترمذي في المنهيات (١٠٠) بالرواية الأولى من طريق ابن وهب.

كلاهما - قتيبة وابن وهب - عن ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة أنه سمع أنس بن مالك... به.

وإسناده ضعيف؛ فيه ابن لهيعة، وإن كان رواية ابن وهب عنه أحسن من غيرها، لكن لا يحتج بها.

٣ - حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

«الصفرة خضاب المؤمن والحمرة خضاب المسلم، والسواد

خضاب الكافر».

قال أبو حاتم الرازي: حديث منكر شبه موضوع.

أخرجه الحاكم في المستدرك (٥٢٦/٣)، والحكيم الترمذي في المنهيات (١٠١) من طريق الهيثم بن خلف الدوري ثنا داود بن رشيد ثنا إسماعيل بن عياش حدثني سالم بن عبد الله الكلابي عن أبي عبد الله القرشي قال: دخل عبد الله بن عُمَر على عبد الله بن عُمَرُو وقد سود لحيته، فقال عبد الله بن عمر: السلام عليك أيها الشويب. فقال له ابن عمرو: أما تعرفني يا أبا عبد الرحمن، قال: بلى أعرفك شيخاً فأنت اليوم شاب، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول...».

قال الذهبي في التلخيص (٥٢٦/٣): حديث منكر، والقرشي نكره ابن عيينة.

* قال أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل (١٨٥/٤): حديث منكر شبه موضوع، وأحسبه من أبي عبد الله القرشي اهـ.

* وقال العراقي في تخريج الإحياء (١٤٣/١): أخرجه الطبراني والحاكم من حديث ابن عمر، قال ابن أبي حاتم: منكر اهـ.

وانظر اللسان لابن حجر (٧/٤ - ٨)، وذيل ميزان الاعتدال (ص ٤٧٢).

* أقول - فريد -: ومتن هذا الحديث الضعيف قد صح معناه عن بعض السلف.

فأخرج ابن أبي خيثمة في تاريخه (ص ٩٠٨): ثنا هارون بن معروف، قال ضمرة: سمعت عبد العزيز بن أبي رواد قال: «الصفرة

خضاب الإيمان والحمرة خضاب الإسلام والسواد خضاب الشيطان».

وإسناده حسن إلى ابن أبي رواد.

ضمرة بن ربيعة صدوق، وهارون بن معروف ثقة.

٤ - حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه:

عن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ «نهى عن خضاب السواد».

إسناده ضعيف.

أخرجه محمد بن سعد في كتاب الطبقات (١/٣٧٩): أخبرنا عمرو بن عاصم الكلابي أخبرنا همام أخبرنا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب أن عمرو بن العاص .. مرفوعاً.

إسناده ضعيف:

عمرو بن شعيب لم يُدرك عمرو بن العاص.

والمثنى بن الصباح ضعيف.

٥ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلَا تَشْبَهُوا بِالْيَهُودِ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ».

إسناده ضعيف، والمتن ثابت من غير ذكر السواد.

أخرجه البيهقي في السنن الكبير (٣١١/٧)، وابن عدي في الكامل (٢٩١/٥) من طريق أحمد بن محمد بن الحسن ثنا الحسن بن هارون ثنا مكّي بن إبراهيم ثنا عبد العزيز بن أبي رواد عن محمد بن زياد عن أبي هريرة مرفوعاً.

* هذا إسناد ضعيف، فيه :

– عبد العزيز بن أبي رواد، صدوق له أوهام، والحديث أورده ابن عدي في ترجمته من الكامل.

– وفي الإسناد أيضاً الحسن بن هارون، أورده الخطيب في تاريخه ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

* تنبيه :

هذا المتن ثابت من حديث أبي هريرة بدون ذكر «واجتنبوا السواد»؛ فأخرجه مسلم (١٦٦٣/٣)، والحميدي في مسنده (١١٠٨)، وأبو داود (٤٢٠٣)، والنسائي (٩٣٤٢، ٩٣٤٣)، وابن ماجه (٣٦٢١)، وأحمد (٧٢٧٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٩/٦)، وأبو يعلى (٥٩٥٧)، والطبري في تهذيب الآثار (٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩)، وأبو جعفر الطحاوي في المشكل (٣٦٧٢، ٣٦٧٣)، والبيهقي في السنن (٣٠٩/٧)، وفي الشعب (٦٣٩٣، ٦٣٩٤)، وابن سعد في الطبقات (٣٧٨/٨). . كلهم من الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار معاً عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم».

وأخرجه البخاري (٣٤٦٢)، والنسائي (٩٣٣٨، ٩٣٣٩)،
وأحمد (٧٥٤٢، ٨٠٨٣، ٩٢٠٩)، وابن حبان (٥٤٤٦)، والطحاوي
(٣٦٧٥)، وعبد الرزاق (٢٠١٧٥)، وابن سعد (٣٧٨/١). . كلهم
من طريق الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة
مرفوعاً . . به .

* وأخرجه أحمد (٨٦٧٢، ٧٥٤٥، ١٠٤٧٢)، والطبري (٨٠٤)،
٨٠٥، ٨٠٦، ٨٠٧)، وابن حبان كما في الإحسان (٥٤٤٩)،
وأبو يعلى (٥٩٧٧)، وابن سعد (٣٨/١)، وأبو الشيخ في أخلاق
النبي ﷺ (٨٩١)، والبيهقي في الشعب (٦٣٩٥)، والبخاري في شرح
السنة (٣١٧٥). . كلهم من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن
أبي هريرة مرفوعاً . . به .

وهذا إسناد حسن، محمد بن عمرو هو ابن وقاص الليثي،
وهو حسن الحديث قال ابن حجر: صدوق له أوهام اهـ.

* وقد توبع، تابعه عمر بن أبي سلمة، وهو صدوق ولم يكن
حافظاً فيحسن حديثه هنا إن شاء لا سيما وقد توبع .

فأخرجه الترمذي (١٧٥٢)، وأبو يعلى (٦٠٢١) من طريق
عمرو بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً .

٦ - حديث آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه:

عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ:

«إن الله يبغض الشيخ الغريب». إسناده ضعيف .

قال رشدين - أحد رجال الإسناد - : الذي يخضب بالسواد^(١).

أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ١٥٧) قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس ثنا أحمد بن عيسى ثنا رشدين بن سعد عن أبي صخر حميد بن زياد عن يزيد بن قسيط عن أبي هريرة . . به . وإسناده ضعيف .

رشدين بن سعد بن مفلح المهري المصري ضعيف .
والحديث أورده الذهبي في الميزان ترجمة رشدين (٢/ ٤٩) .
* ورمز له السيوطي بالضعف كما في الجامع الصغير .
* وقال المناوي في الفيض (٢/ ٣٦٠) : رواه ابن عدي وكذا الديلمي .

* وانظر السلسلة الضعيفة (١٤٧١) .

(١) قال السخاوي في المقاصد الحسنة : «إن الله يبغيض الشيخ الغريب» هو بكسر المعجم وسكون الراء بعد موحدة مكسورة ثم تحتانية ثم موحدة، شديد السواد، وجمعه: غرابيب، يعني: الذي لا يشيب، وقيل: الذي يسود شعره اهـ.

وقال القرطبي في تفسيره (١٧/ ٣٧٥) : وفي الحديث عن النبي ﷺ : «إن الله يبغيض الشيخ الغريب» يعني الذي يخضب بالسواد اهـ .
وانظر: شرح القاموس (٢/ ٤٧٧) .

٧ - حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلَا تَقْرِبُوهُ السَّوَادَ، وَلَا تَشْبَهُوا بِأَعْدَائِكُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَخَيْرَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الْحَنَاءَ وَالْكُتْمَ».

إسناده ضعيف جداً.

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥١٦٠) قال: حدثنا محمد بن الحسين الأنماطي قال: ثنا عيسى بن سالم الشيباني قال: ثنا سلم بن سالم عن ابن جريج عن عطاء عن جابر بن عبد الله مرفوعاً.

إسناده ضعيف جداً:

سلم بن سالم قال الإمام أحمد: ليس بذاك، وضعفه ابن معين، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو حاتم: ضعيف.

وفي الإسناد عن ابن جريج.

٨ - حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ «أمر بالحناء ونهى عن السواد».

إسناده ضعيف جداً.

أخرجه البزار (٥٢٧٤) وابن عدي في الكامل (١٦١/٧) من طريق خالد بن يوسف قال: حدثني أبي عن زرارة بن أبي الحلال أنه سمع جابر بن زيد يحدث عن ابن عباس... به.

وهذا إسناد ضعيف جداً، وفيه :

* زرارة بن أبي الحلال، قال الذهبي في الميزان (٧٠/٢):

مستور.

* يوسف بن خالد السمطي، كذبه ابن معين، وقال النسائي:

متروك، وقال الذهبي: هالك.

* وخالد بن يوسف ضعيف.

٩ - حديث آخر عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ﷺ:

«الحمرة خضاب الإسلام والصفرة خضاب الإيمان والسواد

خضاب الشيطان، قال سلمان: بأبي أنت وأمي وإن هذا لكائن؟ قال:

أي والذي نفسي بيده، عندها يوضع الدين، وترفع الدنيا، ويشيد

البناء، وتعطل الحدود، ويميتون سُنتي فعندها يا سلمان لا ترى

إلاً ذاماً ولا ينصرهم الله...». إسناده واهٍ جداً.

أخرجه المعافى بن زكريا في كتاب الجليس الصالح (٦٧/٣)

قال: ثنا محمد بن الحسن بن علي بن سعيد أبو الحسن الترمذي

ثنا أبو سعيد محمد بن الحسين بن ميسرة قال: ثنا أبو بكر محمد بن

أبي شعيب الخواتيمي قال: ثنا إبراهيم بن مخلد عن سليم الخشاب

مولى لبني شيبه، قال: أخبرني ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس

مرفوعاً، وذكر حديثاً طويلاً من ذكر أشراط الساعة.

وهذا إسناد تالف :

سليم بن مسلم المكي الخشاب، قال ابن معين : جهمي خبيث،
وقال النسائي : متروك الحديث، وقال أحمد : لا يساوي حديثه
شيئاً اهـ.

١٠ - حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما:

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ :
«من غير البياض سواداً لم ينظر الله إليه يوم القيامة» .
إسناده ضعيف جداً .

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (٥٨٠ بغية)،
وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٦٢٠)، والخطيب في
الجامع (٨٨٧)، وابن عدي في الكامل (١٠٠ / ٦) من طريق محمد بن
سلم مؤدب المهدي ثنا محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن
أبيه عن جده مرفوعاً .

وهذا إسناد تالف :

- محمد بن عبيد الله، هو العزرمي .

قال أحمد : ترك الناس حديثه .

وقال ابن معين : لا يكتب حديثه .

وقال الفلاس : متروك، وقال الناس : ليس بثقة .

وقال الدارقطني : ضعيف الحديث .

وقال أبو حاتم الرازي: روى عنه شعبة وسليمان على التعجب، وهو ضعيف الحديث جداً.

وقال الحاكم: متروك الحديث بلا خلاف بين أئمة النقل.

– ومحمد بن سلم مؤدب المهدي.

قال ابن حجر في اللسان: ضعفه الأزدي.

وقال: مجهول يروي عن العزمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، رفعه «من غير البياض بالسواد لم ينظر الله إليه».

١١ – حديث أبي الدرداء رضي الله عنه:

عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ:

«من سَوَّدَ^(١) بالخضاب سَوَّدَ الله وجهه يوم القيامة».

إسناده ضعيف.

أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٦٥٢)، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٦١٩)، والشجري في الأمالي، وابن عدي في الكامل (٢٢٢/٣)، وابن أبي عاصم في كتاب الخضاب كما في فتح الباري (٣٦٧/١٠) من طريق زهير بن محمد عن الوضين بن عطاء عن جنادة بن أبي أمية، عن الدرداء مرفوعاً، وإسناده ضعيف.

(١) عند ابن عدي وابن شاهين والشجري «... من خضب بالسواد...».

* الوضين بن عطاء، مختلف فيه، ولخص الحافظ القول فيه فقال صدوق سيء الحفظ.

* وزهير بن محمد، تكلموا في رواية أهل الشام عنه.

والحديث ذكره الذهبي في ترجمته من الميزان (٢/٨٥).

قال ابن حجر في الفتح (١٠/١١٠): زهير بن محمد تكلموا في حفظه، لكن قال البخاري في التاريخ الصغير: ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير اهـ.

* وقال أبو حاتم الرازي في العلل (٢/٢٩٩): حديث موضوع.

* وقال ابن حجر في الفتح (١٠/٣٦٧): سنده ليّن اهـ.

١٢ - مرسل الشعبي:

عن عامر رحمه الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن الله لا ينظر إلى من يخضب بالسواد، يوم القيامة».

إسناده ضعيف.

أخرجه ابن سعد في الطبقات، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث عن عامر مرفوعاً.

هذا إسناده ضعيف مسلسل بالعلل:

* عامر، هو الشعبي، واسمه عامر بن شراحيل، لم يدرك

النبي ﷺ.

* ليث، إن كان هو ابن أبي سليم فهو ضعيف.

* وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، قال عنه ابن حجر:
لا بأس به. وكان يدلس.

أقول - فريد -: وقد عنعن هنا.

١٣ - مرسل مجاهد:

عن مجاهد رحمه الله، قال:

«رأى النبي ﷺ رجلاً أسود الشعر قد رآه بالأمس أبيض الشعر،
قال: «من أنت؟» قال: أنا فلان. قال: «بل أنت شيطان».
إسناده ضعيف.

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٣٨٠): أخبرنا كثير بن هشام
أخبرنا ناهض بن سالم عن موسى بن دينار مولى بكر عن مجاهد..
به.

إسناده ضعيف معل بعلتين:

الأولى: الإرسال. مجاهد هو ابن جبر أبو الحجاج إمام
التفسير، لم يدرك النبي ﷺ.

* موسى بن دينار، ضعيف جداً.

انظر: ميزان الاعتدال (٤/ ٢٠٤)، وكتاب المجروحين لابن حبان
(٢/ ٢٣٧)، والضعفاء والمتروكين للدارقطني (٥١٩).

١٤ - مرسل الحسن:

عن الحسن رحمه الله، قال: قال رسول الله ﷺ:

«يكون قوم يغيرون البياض بالسواد، - قال مرة: يغيرون بياض اللحية والرأس بالسواد -، يسود الله وجوههم يوم القيامة».

إسناده ضعيف.

أخرجه أبو بكر الخلال في كتاب الترجل (ص ٥٦) قال: أخبرنا محمد بن علي ثنا مهنا ثنا أبو عصام رواد ثنا زهير بن محمد العنبري عن الحسن مرفوعاً.

وهذا إسناده ضعيف، للإرسال.

وفي الإسناد من لم أهتد لترجمته.

* * *

ثالثاً:

آثار الصحابة الصحيحة

الواردة في النهي عن خضاب السواد

لم أقف على شيء صحيح عن أصحاب النبي ﷺ.

* * *

رابعاً:

آثار الصحابة الضعيفة

الواردة في النهي عن الخضاب بالسواد

١ - أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

عن الحكم بن عمرو الغفاري قال:

«دخلت أنا وأخي رافع بن عمرو على عمر بن الخطاب ولحيتي
مخضوبة بحناء ولحية أخي مخضوبة بؤرس وزعفران، قال الحكم:
فقال عمر لخضابي: هذا خضاب الإسلام، وقال لخضاب رافع: هذا
خضاب الإيمان، قال: وسئل عن خضاب السواد فكرهه».

إسناده ضعيف.

أخرجه ابن سعد (١١٧/٥)، وأحمد (٢٠٦٦٠) وليس عند أحمد
ذكر السواد.

وأخرجه الخطيب البغدادي (٣٦/١١)، والمزي في تهذيب
الكمال (١٢٧/٧) من طريق عبد الصمد الأزدي عن أبيه عن الحكم بن
عمرو الغفاري.

وإسناده ضعيف:

- عبد الصمد، هو عبد الصمد بن حبيب بن عبد الله الأزدي.

قال الأثرم: ذكرناه فوضع أحمد - بن حنبل - من أمره.

وقال البخاري في تاريخه: لئن الحديث، ضعفه أحمد.

وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل: لئن الحديث؛ ضعفه أحمد بن حنبل.

وقال أبو حاتم - أيضاً - : يكتب حديثه، ليس بمتروك، وقال: يحول من كتاب الضعفاء، وضعفه أبو زرعة الرازي.

٢ - أثر آخر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

عن أبي قبيل المعافري أنه قال:

«دخل عمرو بن العاص على عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقد صبغ رأسه ولحيته بالسواد، فقال عمر: من أنت؟ قال: أنا عمرو بن العاص، قال: فقال عمر رضي الله عنه: عهدي بك شيخاً وأنت اليوم شاب، عزمت عليك إلا ما خرجت فغسلت هذا السواد». إسناده ضعيف.

أخرجه البيهقي في السنن الكبير (٣١١ / ٧): أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق نا أبو العباس - هو الأصم - نا بحر بن نصر نا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة عن أبي قبيل المعافري . . به.

في إسناده هذا الأثر ابن لهيعة، وقد قبل بعض أهل العلم رواية ابن وهب عنه وردّ آخرون رواية ابن لهيعة مطلقاً.

فالإسناد قد يحسن لا سيما في مثل هذه الموقوفات.

لكن يعكر على ذلك أن الظاهر من تاريخ وفاة أبي قبيل وهو حيي بن هاني بن ناضر أنه لم يُدرك عمر، فتاريخ وفاته (١٢٨)، ووفاة عمر رضي الله عنه سنة (٣٣)، فالظاهر أنه لم يدرك عمر بن الخطاب والله تعالى أعلم بالصواب.

* والأثر له طريق آخر:

أخرجه عمر بن شبة في تاريخ المدينة (٣/ ٨٥٤) ثنا هارون قال: حدثنا ضمرة بن ربعة قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي رواد قال: اختضب عمرو بن العاص بالسواد فجاء إلى عمر رضي الله عنه فسلم عليه، فقال له: من أنت؟ قال: عمرو بن العاص. قال: فرضيت بعد أن كان يقال لك كهل قريش أن يقال شاب من شباب قريش؟ قال: «خضاب الإيمان الصفرة وخضاب الإسلام الحمرة وخضاب الشيطان السواد».

وهذا إسناد ضعيف.

عبد العزيز بن أبي رواد قال الحافظ: صدوق ربما وهم من السابعة اهـ.

وهذه الطبقة لم يثبت لأحد منها سماع أحد من الصحابة، كما قال الحافظ في مقدمة التقريب.

وهارون بن عمر له ترجمة في الجرح والتعديل (٩/ ٩٣)، قال أبو حاتم: شيخ أدركته كان يرى رأي أبي حنيفة، وعلى العمدة لم نكتب عنه، محله الصدق اهـ. وله ترجمة أيضاً في تاريخ دمشق (٦٧/ ١١).

* وقد خولف هارون بن عمر، خالفه هارون بن معروف.

فأخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه (٩٠٨) ثنا هارون بن معروف نا ضمرة قال: سمعت عبد العزيز بن أبي رواد... من قوله. فجعله هارون بن معروف من كلام ابن أبي رواد. ولعله هو الصواب فهارون ثقة.

* والقصة لها طريق آخر عند الحاكم (٤٥٤ / ٣) بإسناد واهٍ فيه عبد الرحمن بن الحارث، قال ابن عدي: يسرق الحديث، وفيه أيضاً عبد الرحمن بن أبي الزناد ضعيف.

٣ - أثر أبي هريرة رضي الله عنه:

عن يزيد بن عبد الرحمن قال:

سألت أبا هريرة: ما ترى في الخضاب بالوسمة؟ فقال: «لا يجد المختضب بها ريح الجنة».

إسناده ضعيف.

أخرجه ابن أبي شعبة (٢٥٥٣٧): ثنا ملازم بن عمرو عن موسى بن نجدة عن يزيد بن عبد الرحمن... به.

وإسناده ضعيف، فيه:

موسى بن نجدة، قال الذهبي في الميزان: لا يعرف.

وقال ابن حجر: مجهول.

٤ - أثر قبيصة بن البراء رضي الله عنه:

عن قبيصة بن البراء قال: «إذا خسف بأرض كذا وكذا ظهر قوم يخضبون بالسواد لا ينظر الله إليهم...». ضعيف.

أخرجه نعيم بن حماد في كتاب الفتن (ص ٣٧٤ - ٣٧٥) عن عبد الله بن حثيم عن مجاهد عن قبيصة بن البراء... به.

ومن طريق نعيم بن حماد، أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة ترجمة رقم (٤٢٦٠).

والأثر أورده ابن الأثير في أسد الغابة، والحافظ ابن حجر في الإصابة، كلاهما في ترجمة قبيصة بن البراء.
أقول: وهذا إسناد ضعيف، نعيم بن حماد ضعيف.
وصاحب الأثر قبيصة بن البراء، ذكر في كتب الصحابة ولم تثبت له الصحبة.

قال ابن منده: ذكروه في الصحابة ولا يثبت اهـ.

* * *

خامساً:

الآثار الصحيحة الواردة عن السلف من التابعين
ومن بعدهم الواردة في النهي عن الخضاب بالسواد

١ - أثر سعيد بن جبير:

عن أيوب قال: سمعت سعيد بن جبير وسئل عن الخضاب
بالوسمة^(١) فكرهه فقال:
«يكسو الله العبد في وجهه النور ثم يطفئه بالسواد».
صحيح.

(١) الوسمة: أهل الحجاز يثقلونها وغيرهم يخففها، كلاهما شجر له ورق يختضب به.

قال ابن القيم: الوسمة نبات له ورق طويل تضرب لونه إلى الزرقة، أكبر من ورق الحلاف، يشبه ورق اللوبيا وأكبر منه، يؤتى به من الحجاز واليمن.

وقال في مختار الصحاح: الوسمة بكسر السين، العِظْلَم يختضب به. =

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٥٣٨)، وعبد الرزاق أيضاً (٢٠١٨٠)، وابن سعد في الطبقات (٣٨٥/٨)، وابن عبد البر في الاستذكار (٤٤١/٨) من طريق حماد بن زيد عن أيوب . . به .

وإسناده صحيح .

وانظر: السير (٣٣٧/٤) .

٢ - أثر فرقد السبخي:

فرقد السبخي عن الصَّبَاغ بالسواد، قال:

«بلغنا أنه يشتعل في رأسه ولحيته نار؛ يعني يوم القيامة» .

صحيح عن معمر .

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٠١٨٩)، والبيهقي في الشعب (٥٩٩٩) من طريق عبد الرزاق عن معمر . . به .

= * ومما يؤيد - أيضاً - أن الوسمة هي الخضاب بالسواد أن ابن أبي شيبة

قال في المصنف: «باب من كره الخضاب بالسواد» .

وأورد أن عطاء سئل عن الخضاب بالوسمة فقال: «هو مما أحدث الناس» .

فهذا يؤكد أن الوسمة هي ما يسود به الشعر .

حاصل ما تقدّم: أن الوسمة نبت يصبغ به يسود الشعر اهـ .

وانظر: اللسان وزاد المعاد (٤٠٣/٤) .

٣ - أثر مكحول:

عن مكحول - رحمه الله - أنه :

«كره الخضاب بالوسمة» .

حسن .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٥٣٥) قال : ثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول . . به .

إسناده حسن :

برد هو ابن سنان صدوق ، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى ثقة .

٤ - أثر أبو قلابة:

عن خالد الحذاء - رحمه الله - قال :

«كان أبو قلابة يخضب بالوسمة ثم تركها بعد ذلك» .

صحيح .

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٨٨٣/ الجزء المفقود) حدثني يعقوب قال : ثنا ابن عُلَية أخبرنا خالد الحذاء . . به .

إسناده صحيح ، رجاله ثقات : خالد هو ابن مهران ، وابن عُلَية هو إسماعيل بن إبراهيم ، ويعقوب هو ابن إبراهيم الدورقي .

٥ - أثر يحيى أبي كثير:

عن أيوب بن النجار قال: رأيت يحيى بن أبي كثير قبض على لحيته فقال:

«ما أحب أني سودتها وأن لي بكل شعرة دينار»، وكان أحمر اللحية.

صحيح.

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٨٩٨/ الجزء المفقود) ثنا الفضل بن الصباح ثنا أيوب بن النجار.. به.

إسناده صحيح، رجاله ثقات؛ أيوب بن النجار والفضل بن الصباح ثقتان اهـ.

٦ - أثر عطاء:

سئل عطاء - رحمه الله - عن الخضاب بالوسمة؟ فقال:

«هو مما أحدث الناس، قد رأيت نفرأ من أصحاب رسول الله ﷺ فما رأيت أحداً منهم يختضب بالوسمة، ما كانوا يخضبون إلا بالحناء والكتم وهذه الصفرة».

أخرجه ابن أبي شعبة في المصنف (٢٥٥٣٣)، وابن سعد (٣٨٠/١) من طريق عبد الملك قال: سئل عطاء.. به.

وإسناده الأثر حسن لأجل عبد الملك بن أبي سليمان.

قال ابن حجر: صدوق له أوهام.

والتسامح وارد في مثل هذه الآثار.

٧ - أثر عبد العزيز بن أبي رواد:

عن عبد العزيز بن أبي رواد قال:

«الصفرة خضاب الإيمان، والحمرة خضاب الإسلام، والسواد خضاب الشيطان».

إسناد حسن إلى عبد العزيز.

أخرجه أبو بكر بن أبي خيثمة في تاريخه ثنا هارون بن معروف قال: نا ضمرة قال: سمعت عبد العزيز بن أبي رواد. وهذا إسناد حسن.

ضمنرة هو ابن ربيعة صدوق، وهارون بن معروف ثقة.

٨ - أثر مجاهد:

عن قيس بن مسلم عن مجاهد أنه:

«كره الخضاب بالسواد».

صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٥٣٤) قال: ثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن قيس بن مسلم . . به.

وإسناده صحيح:

وسفيان هو الثوري، وباقي رجاله ثقات.

* وله طريق آخر:

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٥٣٣)، وابن أبي الدنيا في العمر

والشيب (٥) من طريق سفيان عن أبي رباح عن مجاهد: أنه كره الخضاب بالسواد وقال: «أول من خضب فرعون».

وأبو رباح له ترجمة في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (٥٢/٥).

* * *

سادساً:

الآثار الضعيفة الواردة عن السلف

من التابعين ومن بعدهم

الواردة في النهي عن الخضاب بالأسود

١ - أثر عفير بن معدان:

عن عفير بن معدان رحمه الله قال:

«الصفرة خضاب الإيمان، والحمرة صباغ الإسلام، والسواد صباغ آل فرعون».

إسناده ضعيف جداً.

أخرجه أبو بكر الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي (٨٨٧) قال: أنا القاضي أبو بكر الحيري نا محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن وهب قال: نا مسلمة بن علي عن عفير بن معدان . . به .

وإسناده ضعيف جداً، فيه:

مسلمة بن علي وهو الخشني، متروك.

٢ - أثر الشعبي

عن صالح بن مسلم قال:

«سئل الشعبي عن الخضاب بالوسمة فكرهه».

إسناده ضعيف.

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٥٣٦)، قال: ثنا عبيدة عن صالح بن مسلم... به.

وإسناده ضعيف:

صالح بن مسلم، قال ابن حجر في تعجيل المنفعة: ضعفه ابن معين وأبو حاتم اهـ.



القسم الثاني
المرويات الواردة
في جواز الخضاب بالسواد

أولاً:

الأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك
لم أقف على خبر صحيح عن المعصوم عليه السلام في ذلك.

ثانياً:

الأحاديث الضعيفة الواردة في ذلك

١ - حديث صهيب رضي الله عنه:

عن صهيب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:
«إن أحسن ما اختضبتم به، لهذا السواد، أرغب لنسائكم فيكم،
وأهيب لكم في صدور عدوكم». إسناده ضعيف.

أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٦٢٥)، والهيثم بن كليب في
مسنده (٩٨٥)، والطبري في تهذيب الآثار (٩٠٩/ الجزء المفقود)،
والبزار في مسنده (٢٠٩٧، ٢٠٩٨، ٢٠٩٩)، وابن عساكر في تاريخ
دمشق (١٤٠/٧). . كلهم من طريق دفاع بن دغفل عن عبد الحميد بن
صيفي عن أبيه عن جده صهيب . . به .

* إسناده ضعيف :

- صيفي بن صهيب، قال ابن حجر: مقبول، أي عند المتابعة، وإلا فليّن.

- وعبد الحميد بن صيفي، ليّن.

- ودفاع بن دغفل، ضعفه أبو حاتم، وقال ابن حجر: ضعيف.

- وقال البخاري: لا يعرف سماع بعضهم من بعض.

- وقال البزار: إسناده ليس بالقوي اهـ.

٢ - حديث عائشة رضي الله عنها:

عن عائشة رضي الله عنها قالت، قال رسول الله ﷺ:

«أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد، واضربوا عليه بالدفوف، وليولم أحدكم ولو شاة، فإذا خطب أحدكم امرأة وخضب بالسواد فليعلمها ولا يغرّنها». إسناده ضعيف.

أخرجه البيهقي في السنن الكبير (٢٩٠/٧)، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٦١٦) من طريق محمد بن جعفر نا عيسى بن ميمون عن القاسم بن محمد عن عائشة مرفوعاً.. به.

* إسناده ضعيف :

قال البيهقي: عيسى بن ميمون ضعيف.

أقول: عيسى بن ميمون وإهـ.

قال عبد الرحمن بن مهدي: استعديت عليه وقلت: ما هذه

الأحاديث التي تروي عن القاسم عن عائشة؟ فقال: لا أعود.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال ابن حبان: يروي أحاديث كلها موضوعات.
وقال الفلاس: متروك.
والحديث أورده الذهبي في ترجمة عيسى بن ميمون من الميزان.

* تنبيه:

الفقرة الأولى من الحديث: «أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدفوف»: أخرجه الترمذي وابن ماجه وأبو نعيم. وانظر: السلسلة الضعيفة (٩٧٨).

* أما محل الشاهد: «إذا خطب أحدكم امرأة وخضب بالسواد فليعلمها»: تفرد به عيسى بن ميمون عند البيهقي فقط. قال الألباني: وهي زيادة منكرة اهـ.

وأخرجها - هذه الزيادة - أيضاً الديلمي كما في الضعيفة (٢٥٤٨). وقال الألباني: موضوع.

ثالثاً:

آثار الصحابة الصحيحة الواردة في ذلك

١ - أثر الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما:

عن الشعبي رحمه الله عن الحسن رضي الله عنه أنه:
«كان يخضب بالسواد».

أخرجه الطحاوي في المشكل (٣١٥/٩)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٤١١)، والطبراني في الكبير (٢٥٣٤) من طريق عنبة عن إبراهيم بن مهاجر عن الشعبي... به.

* هذا إسناد حسن إن شاء الله .

فالشعبي هو عامر بن شراحيل ثقة مشهور .

وإبراهيم بن مهاجر ، قال ابن حجر : صدوق ليّن الحفظ .

وعنبة هو ابن سعيد ثقة .

فالإسناد حسن إن شاء الله ، ليس فيه إلّا إبراهيم بن مهاجر .

والتسامح مقبول في مثل هذه الآثار ، لا سيما وهناك طرق أخرى

يصح الأثر بها ، من ذلك :

* طريق أوّل :

أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٥٢٠) ، والطبري في تهذيب

الآثار (٨٣٧) ، والبخاري في تاريخه الكبير (١٥١ / ٧) ، والطبراني في

الكبير (٢٧٨٢) من طريق سفيان عن عبد العزيز بن ربيع عن قيس مولى

خباب قال : « رأيت الحسن والحسين يخضبان بالسواد » .

وهذا إسناد فيه ضعف :

سفيان ، هو الثوري الإمام الثقة المشهور .

وعبد العزيز بن ربيع ، ثقة .

وقيس مولى خباب ، مجهول ، أورده ابن أبي حاتم في الجرح

والتعديل (١٠٦ / ٧) ، والبخاري في تاريخه (٣٩ / ٧) ولم يذكر فيه

جرحاً ولا تعديلاً .

وقال الذهبي في الميزان : قيس غير منسوب ، روى عن الحسن

والحسين أنهما كانا يخضبان بالسواد ، قال ابن المديني : مجهول اهـ .

* طريق ثانٍ:

أخرج ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤١٢)، والطبراني في الكبير (٢٧٨٧) من طريق ابن لهيعة عن عبد الرحمن بن بزرج قال: «رأيت الحسن والحسين رضي الله عنهما ابني فاطمة رضي الله عنها يخضبان بالسواد، وكان الحسين يدع العنققة».

قال الهيثمي في المجمع (١٦٣/٥): رواه الطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه فيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

أقول - فريد -: عبد الرحمن بن بزرج، أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢١٦/٥)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

* طريق ثالث:

أخرج الطبراني في الكبير (٥٣١، ٥٣٢) من طريق شريك عن عبد الله بن أبي زهير مولى الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: «رأيت الحسن بن علي رضي الله عنه يخضب بالوسمة».

قال الهيثمي في المجمع (١٦٣/٥): وعبد الله بن أبي زهير لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات اهـ.

أقول: وشريك هو ابن عبد الله النخعي، قال ابن حجر: صدوق يخطيء كثيراً.

* طريق رابع:

أخرج الطبراني في المعجم الكبير (٢٥٣٦): ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد ثنا أبي ثنا محتسب أبو عائد

حدثني شجاع بن عبد الرحمن أنه «رأى الحسن بن علي رضي الله عنهما مخضوباً بالسواد».

وإسناده ضعيف:

شجاع بن عبد الرحمن، قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٣٧٨/٤): مجهول.

ومحتسب أبو عائد، قال الذهبي: لئّن.

* طريق خامس:

أخرج الطبري في تهذيب الآثار (٨٤٢): حدثنا سعيد بن يحيى الأموي ثنا أبي عن معاوية بن إسحاق عن أم إسحاق ابنة طلحة قالت: «خضب الحسن والحسين جميعاً بالسواد».

— أم إسحاق ابنة طلحة لم أهتد لترجمتها.

— ومعاوية بن إسحاق صدوق.

— ويحيى بن سعيد بن أبان الأموي صدوق.

— وسعيد بن يحيى الأموي ثقة.

* طريق سادس:

أخرج أبو نعيم في معرفة الصحابة (١٧٥٠): ثنا سليمان بن أحمد ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا أبو كريب ثنا معاوية بن هشام عن محمد بن إسماعيل بن رجاء عن جعفر بن محمد عن أبيه: «أن الحسن بن علي كان يخضب بالسواد».

* طريق سابع:

في السير للذهبي (٢٧٣/٣) قال: روى حجاج بن نصير ثنا يمان بن المغيرة حدثني مسلم بن أبي مريم قال: «رأيت الحسن يخضب بالسواد».

وإسناده ضعيف:

حجاج بن نصير ضعيف، وكذا شيخه يمان بن المغيرة.

* طريق ثامن:

في السير أيضاً (٢٧٣/٣) قال: روى أبو الربيع السّمان عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: «رأيت الحسن بن علي قد خضب بالسواد».

وإسناده ضعيف:

أبو الربيع السّمان اسمه أشعث، متروك.

* حاصل ما تقدّم:

أن خضاب الحسن بن علي بن أبي طالب بالسواد ثابت بمجموع هذه الطرق.

قال ابن القيم في زاد المعاد (٣٦٨/٤): «صح عن الحسن والحسين رضي الله عنهما أنهما كانا يخضبان بالسواد...» اهـ.

وانظر: المعرفة لأبي نعيم (٦٥٤/٦).

* تنبيهان :

* الأول : ورد ما يدل على أن الحسن والحسين لم يخضبا :

- قال الطبراني في الكبير (٢٩٠٠) : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا عمرو بن محمد الناقد ثنا سفيان بن عيينة قال : «سألت عبيد الله بن أبي يزيد : رأيت الحسين بن علي؟ قال : نعم رأيتَه جالسًا في حوض زمزم . قلت : هل رأيتَه صبغ؟ قال : لا ، إلاّ أني رأيتَه ولحيته سوداء إلى هذا الموضع - يعني عنفقه - وأسفل من ذلك بياض . وذكر أن النبي ﷺ شاب ذلك الموضع منه وكان يتشبه به» .

إسناده صحيح .

- أخرج الطبراني (٢٥٣٧) : ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا جمهور بن منصور ثنا محمد بن ربيعة عن مستقيم بن عبد الملك قال : «رأيت الحسن والحسين رضي الله عنهما شابا وما يخضبان» .

وإسناده ضعيف جداً :

مستقيم بن عبد الملك ، اسمه عثمان بن عبد الملك ، قال أبو حاتم : منكر الحديث ، وقال أحمد : ليس بذاك اهـ . من الميزان . ومحمد بن ربيعة ، قال ابن حجر : مقبول اهـ . يعني إذا توبع .

وجمهور بن منصور هذا ، لم أهتد لترجمته .

فالإسناد مسلسل بالعلل .

والجواب عن ذلك :

أما الأثر الأول فإسناده صحيح ، لكن ليس فيه ما يدل على أن الحسين لم يخضب ، بل غاية ما في الأثر أن عبيد الله بن أبي يزيد نفى رؤية ذلك . وأثبت غيره أن الحسين خضب . والمثبت مقدّم على النافي .

جواب آخر :

إن الحسين خضب في وقت وترك في وقت ، فمن رآه وهو يخضب حدث بذلك ، ومن رآه وهو لا يخضب حدث بذلك . وكل صادق ، وكل حدث بما رأى اهـ .

* التنبيه الثاني : روي أن الحسن والحسين خضبا بالحناء والكتم :

- أخرج ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٤١٠) ، والطبراني في الكبير (٢٥٣٣) من طريق هذبة بن خالد ثنا العلاء بن خالد الرياحي عن زاذان أبي منصور قال : «رأيت الحسن بن علي يخضب بالحناء والكتم» .

وهذا إسناد ضعيف ؛ لأجل العلاء بن خالد .

انظر : تاريخ البخاري (٤٧١ / ٦) .

- وأخرج الطبري في تهذيب الآثار (٨٦٣) عن معاذ بن سقيط

قال : «رأيت الحسين يصفر لحيته . . .» .

ومعاذ بن سقيط لم أهتد لترجمته .

- وأخرج الطبري (٨٦٤) عن شبيب بن سليم قال : «رأيت

الحسن يصفر لحيته . . .» .

وإسناده ضعيف .

- وأخرج الطبري (٨٦٥) . . . عن يوسف بن الحجاج الحنفي قال: «رأيت الحسن يصفر لحيته . . .» .

وإسناده ضعيف .

* أقول: إن صحَّ أن الحسن والحسين خضبا بالحناء، فيقال: خضبا بالسواد في بعض الوقت، وبالحناء و الكتم في بعض الوقت، والله تعالى أعلم .

٢ - أثر الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما:

١ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أتني عبيد الله بن زياد برأس الحسين بن علي، فجعل في طست، فجعل ينكت وقال في حسنه شيئاً. فقال أنس: «كان أشبههم برسول الله ﷺ، وكان مخضوباً بالوسمة». صحيح .

٢ - وفي رواية عن عمر بن عطاء قال: «رأيت الحسين بن علي يصبغ بالوسمة». صحيح .

٣ - وفي رواية عن العيزار بن حريث: «أن الحسين بن علي كان يخضب بالوسمة». صحيح .

* أولاً: أخرجه البخاري في صحيحه (٣٧٤٨)، وأحمد في مسنده (١٣٧٤٨)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤٢١)، وأبو يعلى في مسنده (٢٨٤١)، والطبراني في الكبير (٢٧٧٩)، وابن الأبار في معجمه (ص ٥٨) من طريق جرير عن محمد بن سيرين عن أنس . . به .

* وقد توبع محمد بن سيرين:

تابعه ثابت، وحميد، وعلي بن زيد، وحفصة، وليس عندهم ذكر الخضاب.

– فأخرجه البزار (٦٦٣٢) من طريق يوسف بن عبدة عن ثابت وحميد عن أنس... به.

قال الإمام أحمد في يوسف بن عبدة: له مناكير عن حميد وثابت.

– وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١٣٩٤)، وابن حبان (٦٩٧٢)، والطبراني (١٨٧٩) من طريق هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أنس... به.

– وأخرجه البزار (٧٤٣٢)، والطبراني (٢٨٧٨)، وابن عدي (١٩٨/٥) من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أنس... به.

وعلي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف.

* والأثر له طريق آخر:

– فأخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٨٤٠، ٨٤١)، والدولابي في الكنى (١٣٢/٢)، وأحمد في العلل ومعرفة الرجال (٣٣٦/١) من طريق هشيم عن زاذان قال: «رأيت رأس الحسين بن علي حين أتى به ابن زياد وهو مخضوب بالوسمة».

قال الإمام أحمد: لم يسمعه هشيم من زاذان.

* ثانياً: أخرجه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه (١٧٣٩)،

والطبراني في الكبير (٢٧٩٢) من طريق عقبة بن مكرم ثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال: سمعت عمر بن عطاء قال: «رأيت الحسين بن علي يصيغ بالوسمة».

وإسناده صحيح:

عمر بن عطاء، هو ابن الخوار كما عند الطبراني.

قال ابن حجر: ثقة، وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز وقد صرح بالتحديث فقال: سمعت، وأبو عاصم هو الضحاك بن مخلد الثقة المعروف، وعقبة بن مكرم إما هو عقبة بن مكرم العمي البصري أو عقبة بن مكرم بن عقبة الكوفي، والأول ثقة والثاني صدوق.

* ثالثاً: أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٨٣٩/ الجزء المفقود) من طريق ابن المثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال: سمعت أبا إسحاق يحدث عن العيزار بن حريث: «أن الحسين بن علي كان يخضب بالوسمة».

وإسناده صحيح:

العيزار بن حريث ثقة، وأبو إسحاق ثقة اختلط بآخره، لكن الراوي عنه هنا شعبة وهو من قدماء أصحابه.

وانظر: هدي الساري (ص ٤٥٣).

* وقد توبع شعبة عن أبي إسحاق، تابعه أبو الأحوص.

فأخرجه الطبراني في الكبير (٢٧٨٦)، وابن أبي الدنيا في العمر والشيب (٩)، والدولابي في الذرية الطاهرة (١٧٤).

* وقد خولف السبيعي، خالفه ابنه يونس:

فأخرجه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه (١٨٦٨)، والدولابي في الذرية (١٧٥)، والطحاوي في المشكل والطبري في تهذيب الآثار (١٨٤٣) من طريق يونس عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث قال: «رأيت الحسين مخضوباً بالحناء والكتم».

والإسناد إلى يونس صحيح.

أقول: الذي يظهر - والله أعلم - تقديم رواية أبي إسحاق السبيعي.

طرق أخرى

* أقول - فريد -: وخضاب الحسين رضي الله عنه بالسواد ورد من طرق كثيرة، كلها فيها مقال، إلا أنها تصح بمجموع هذه الطرق.

* الطريق الأول:

أخرج الفسوي في المعرفة (١٨٩/٣)، والطبري في تهذيب الآثار (٨٣٨) من طريق سفيان الثوري عن السري بن كعب الأزدي، قال: «رأيت الحسين بن علي واقفاً على برذون، قد خضب لحيته بالوسمة».

والسري بن كعب الأزدي، أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٨١/٤)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً اهـ.

وأورده ابن حبان في الثقات.

وأورده البخاري في تاريخه (١٧٥/٤)، قال: السري بن كعب الأزدي: رأى الحسين بن علي واقفاً على برذون أبيض قد خضب رأسه ولحيته بالوسمة.

*** طريق آخر:**

أخرج عبد الرزاق (٢٠١٩٠)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٤٢٢)، والطبراني (٧٩١) من طريق معمر عن الزهري عن علي بن الحسين، قال: «كان الحسين بن علي يخضب بالسواد».

*** قال ابن أبي حاتم في العلل (٣٠٢/٢):** سألت أبي عن حديث رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: «رأيت علي بن الحسين يخضب بالسواد، وأخبرني أن أباه كان يخضب به»؟

قال أبي: هذا حديث منكر، وكان الزهري رجلاً قصيراً، وكانت أسنانه مشبكة بالذهب، وكان يخضب بالسواد.

*** طريق آخر:**

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٣٥): ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا أبو كريب ثنا معاوية بن هشام عن محمد بن إسماعيل بن رجاء عن جعفر بن محمد عن أبيه: «أن الحسن بن علي كان يخضب بالسواد».

وإسناده حسن إلى محمد بن علي بن الحسين.

*** طريق آخر:**

أخرج الدولابي في الذرية الطاهرة (١٧٦)، والطبراني (٢٧٩٠) عن المقبري قال: «رأيت عمرو بن عثمان والحسين بن علي يخضبان بالسواد».

وإسناده ضعيف:

فيه أبو معشر، ضعيف.

٣ - أثر عقبة بن عامر رضي الله عنه:

عن أبي عُشَّانة المعافري - رحمه الله - قال: رأيت عقبة بن عامر
يخضب بالسواد ويقول:

«نسود أعلاها وتأبى أصولها». صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٥٢٩)، وابن حبان في الثقات
(٢٨٠/٣)، والطبري في تهذيب الآثار (٨٥٧، ٨٥٨)، وابن سعد
(٥٠٣/٩)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٠٤/٣)، والطحاوي في
المشكل (٣١٤/٩)، والطبراني في الكبير (٢٦٨/١٧)، وابن عساكر
في تاريخه (٥٠١/٤٠)، وابن عبد البر في التمهيد (٤١٩/٨). . كلهم
من طريق الليث بن سعد ثنا أبو عشانة. . به.

* إسناده صحيح:

أبو عُشَّانة - بضم أوله وتشديد المعجمة وبعد الألف نون - هو:
حي بن يؤمن المصري، ثقة.

والليث بن سعد، هو الإمام المشهور.

فالسند صحيح.

والأثر له طريق آخر عند الطبري (٨٥٩).

* * *

رابعاً:

آثار الصحابة الضعيفة الواردة في ذلك

١ - أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال:

«نعم الخضاب بالسواد، هبة للعدو ومسكنة للزوجة». ضعيف.

أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العمر والشيب (٤)، والطبري في تهذيب الآثار (٨٣٣) من طريق زاجر بن الصلت عن الحارث بن عمرو عن البخري^(١) بن عبد الحميد أن عمر بن الخطاب... به.

وإسناده ضعيف:

الحارث بن عمرو، قال: الذهبي في الميزان (٤٣٩/١):

مجهول.

والبختر بن عبد الحميد أو البخري، لم أهد لترجمته.

٢ - أثر عثمان بن عفان رضي الله عنه:

عن ابن أبي مليكة رحمه الله قال:

«إن عثمان بن عفان كان يخضب بالسواد». إسناده ضعيف.

أخرجه الدولابي في كتاب الكنى والأسماء (٢٦/٢)، والطبري في تهذيب الآثار (٨٣٥/الجزء المفقود)، وأبو نعيم في معرفة

(١) وقع عند الطبري (٨٣٣) أخبرني (... أبو البخري بن عبد الحميد...).

الصحابة (٦١/١) من طريق عبيد الله صاحب الألقاب ثنا بشر بن سباع عن ابن أبي مليكة . . به .

وإسناده ضعيف:

ابن أبي مليكة: هو عبيد الله بن عبيد الله . قال أبو زرعة الرازي كما في المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٠٣): ابن أبي مليكة عن عثمان مرسل .

وبشر بن سباع، أورده ابن حبان في الثقات (٩٧/٦)، وقال محقق الكتاب: لم نظفر . . به .

وأبو عثمان صاحب الألقاب، أورده الدولابي في الكنى والأسماء، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
فالإسناد ضعيف .

* تنبيه:

وقع تصحيف في هذا السند في كتاب تهذيب الآثار للطبري، جاء فيه: (. . . ثنا أبو عثمان صاحب الأكفان حدثني بشير بن سباع . . .) .

والصواب والله تعالى أعلم: بشر بن سباع، كما سبق .
وأبو عثمان صاحب الألقاب، وليس صاحب الأكفان، كما سبق .

* تنبيه آخر:

ثبت عن عثمان بن عفان أنه كان يخضب بالصفرة .
أخرج ابن أبي شيبة (٢٥٥٤٠)، وابن سعد في الطبقات (٥٤/٣)

عن عبد الرحمن بن سعد قال: «رأيت عثمان بن عفان - وهو يَبني الزوراء - على بغلةٍ شهباء مصفراً لحيته». وإسناده صحيح.

٣ - أثر سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه:

عن سعيد بن المسيّب - رحمه الله - قال:

«كان سعد يخضب بالسواد». ضعيف.

أخرجه الحاكم في المستدرک (٤٩٦/٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٢٠)، والطبراني في معجمه الكبير (٢٩٥): نعيم بن حماد ثنا رشدين عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيّب . . به . وإسناده ضعيف:

رشدين هو ابن سعد ضعيف، ونعيم بن حماد متكلم فيه.

وقد خولف رشدين بن سعد:

خالفه عبد العزيز بن المطلب وهو صدوق، والإسناد إليه صحيح.

فأخرجه ابن سعد في الطبقات (١٣٢/٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٢٢) من إسماعيل بن أبي أويس عن عبد العزيز بن المطلب عن يونس عن ابن شهاب . . به.

بدون ذكر سعيد بن المسيّب.

وهذا إسناد حسن لكنه منقطع، فالزهري لم يدرك سعد بن أبي وقاص.

* وخضاب سعد بن أبي وقاص بالسواد ورد من طرق أخرى

لكنها ضعيفة:

- أخرج الطبري (٢٩٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٢١)

من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا عبد الله بن أبان ثنا سليم بن مسلم عن معمر عن الزهري عن عامر بن سعد: «أن سعداً كان يخضب بالسواد».

وإسناده واه؛ فيه سلم بن مسلم، قال النسائي: متروك، وقال

أحمد: لا يساوي حديثه شيئاً اهـ.

- وأخرج ابن سعد في الطبقات (١٣٣/٣): أخبرنا محمد بن

عمر حدثني بكير بن مسمار عن عائشة بنت سعد قالت: «كان أبي رجلاً قصيراً دحداً غليظاً ذا هامة، شثن الأصابع، أشعر، وكان يخضب بالسواد».

وإسناده ضعيف جداً؛ محمد بن عمر هو الواقدي متروك.

- وأخرج ابن سعد في الطبقات (١٣٢/٣): أخبرنا هشام

أبو الوليد الطيالسي، قال: أخبرنا ليث بن سعد عن محمد بن عجلان عن نفر قد سماهم: «أن سعداً كان يخضب بالسواد».

وإسناده ضعيف؛ لجهالة من روى عنهم ابن عجلان،

والله أعلم.

٤ - أثر جرير بن عبد الله رضي الله عنه:

عن أبي الهذيل رحمه الله - قال:

«رأيت جرير بن عبد الله يخضب رأسه ولحيته بالسواد». ضعيف.

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٠٩): ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا محمد بن منصور، قال: ثنا سليم أبو الهذيل، قال: رأيت جرير.

* قال الهيثمي في المجمع (١٦٢/٥): رواه الطبراني. وسليم والراوي عنه لم أعرفهما اه.

٥ - أثر المغيرة بن شعبة رضي الله عنه:

عن معبد بن علي قال:

«إن أول من خضب بالسواد المغيرة بن شعبة، خرج على الناس وكان عهدهم أنه أبيض الشعر فعجب الناس منه». ضعيف جداً.

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٧٩/٥): أخبرنا محمد بن معاوية النيسابوري قال: ثنا داود بن خالد عن عباس بن عبد الله بن معبد بن علي.. به.

وإسناده وإه.

فيه محمد بن معاوية النيسابوري، قال ابن حجر: متروك مع معرفته؛ لأنه كان يتلقن، وقد أطلق عليه ابن معين الكذب اه.

والأثر أورده الذهبي في تاريخ الإسلام (١٢٣/٤) في ترجمة المغيرة بن شعبة اه.

٦ - أثر عائشة رضي الله عنها:

عن أم شبيب قالت: سألتنا عائشة عن تسويد الشعر فقالت: «لوددت أن عندي شيئاً فسودت به شعري». ضعيف.

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٥٠/١٠)، والطبري في تهذيب الآثار (٨٥٦) من طريق حماد بن سلمة قال: أخبرتنا أم شبيب... به.

وأم شبيب العبدية ذكرها ابن سعد في الطبقات، ولم يذكر فيها جرحاً ولا تعديلاً اهـ.

* وأثر عائشة له طريق آخر:

أخرجه ابن حبان في الثقات (٢٧٩/٩) من طريق يوسف بن العرق عن المسيّب بن سليمان عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت: سألت عائشة عن تسويد الشعر فقالت: «قد كان عندي شيء سودت به شعري».

لكن هذا إسناد لا يفرح به، فهو تالف:

يوسف العرق، قال أبو الفتح الأزدي: كذاب. وقال أبو علي الحافظ: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي.

والأثر أورده ابن حجر في اللسان في ترجمة يوسف العرق.

* * *

خامساً:

الأثار السلفية الصحيحة الواردة في ذلك

١ - أثر أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة أنه :

«كان يخضب بالسواد». صحيح .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٥٢٥)، والطبري في تهذيب الآثار (٨٩٤)، وابن سعد في الطبقات (١٥٥/٧) من طريق وكيع وابن مهدي عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة . . به .

هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات كبار وسفيان هو الثوري .

* فائدة :

قال الذهبي في السير (٤٦٦/٧) : «يقع الاشتراك في السفيانيين ، فأصحاب سفيان الثوري كبار قدماء ، وأصحاب ابن عينة صغار لم يدركوا الثوري ، وذلك أبين .

فمتى رأيت القديم قد روى فقال : حدثنا سفيان وأبهم فهو الثوري ، وهم : وكيع وابن مهدي والفريابي وأبي نعيم ، فإن روى واحد منهم عن ابن عينة بيَّنه .

فأما الذي لم يلحق الثوري وأدرك ابن عينة فلا يحتاج أن ينسبه لعدم الإلباس ، فعليك بمعرفة طبقات الناس» اهـ .

٢ - عروة بن الزبير:

عن عمرو بن صفوان المزني، وقيل له: رأيت عروة بن الزبير يخضب بالوسمة؟ قال: نعم. حسن.

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار، قال: حدثني محمد بن عبيد المحاربي قال: سمعت عمرو بن صفوان.. به.

محمد بن عبيد المحاربي صدوق.

وعمر بن صفوان المزني، قال أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل (٢٤٠/٦): شيخ محله الصدق.

* والأثر له طريق آخر:

أخرجه ابن سعد (١٧٩/٧) عن يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن عمرو، قال: «كان عروة يخضب قريباً من السواد، فلا أدري يجعل فيه وسمة أم لا».

وفي هذا الإسناد محمد بن عمرو بن علقمة، قال الحافظ: صدوق له أوهام.

* الأثر يَحْسُن بالطريقين، والله تعالى أعلم.

٣ - أثر نافع بن جبير:

عن الوليد بن جميع قال:

«كان نافع بن جبير يخضب بالسواد». حسن.

أخرجه أبو بكر بن أبي خيثمة في تاريخه (٢٢٥٨)، وابن سعد

في الطبقات (٧/ ٧٠٤)، وابن أبي الدنيا في العمر والشيب (٦) من طريق محمد بن فضيل عن الوليد بن جميع . . به .

وإسناده حسن :

الوليد بن جميع، هو الوليد بن عبد الله بن جميع، صدوق من رجال التهذيب . وباقي رجاله ثقات .

* والأثر له طريق آخر :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٥٢٢)، وابن سعد (٧/ ٢٠٤) من طريق وكيع عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب قال : « رأيت نافع بن جبیر يخضب بالوسمة » .

وعبيد الله بن عبد الرحمن ضعيف .

وذكر خضاب نافع بن جبیر بالسواد ابن حبان في الثقات (٥/ ٤٦٧)، والذهبي في السير (٤/ ٥٤٢) .

٤ - أثر موسى بن طلحة :

عن عمرو بن عثمان قال :

« رأيت موسى يخضب بالسواد » . صحيح .

أخرجه ابن سعد (٧/ ١٦١ ، ٨/ ٣٣١) من طريق الفضل بن دكين ثنا عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب . . به .

هذا إسناده صحيح : الفضل بن دكين أبو نعيم ثقة ثبت مشهور، وعمرو بن عثمان ثقة .

* والأثر ورد من طرق أخرى أيضاً:

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٥٢٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١٩/٦٣)، والطبري في تهذيب الآثار (٨٨٠) من طريق وكيع عن عمرو بن عثمان قال: «رأيت موسى بن طلحة يخضب بالوسمة». وإسناده صحيح: وكيع هو ابن الجراح الإمام الثقة المعروف.

* طريق ثانٍ:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٦١/٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٢٩/٦٠) من طريق علي بن عبد الحميد ثنا عمر بن أبي زائدة قال: «رأيت موسى بن طلحة وقد خضب بالسواد». وإسناده حسن: عمر بن أبي زائدة صدوق، وعلي بن عبد الحميد ثقة.

* طريق ثالث:

وأخرجه ابن أبي الدنيا في العمر والشيب (١٢)، وأحمد في العلل ومعرفة الرجال (٥٢٤١) من طريق إبراهيم بن سعيد ثنا أزهر عن ابن عون قال: «رأيت موسى بن طلحة يخضب بالسواد». وهذا إسناده صحيح، رجاله ثقات. وأزهر هو ابن سعد السَّمَّان.

* طريق رابع:

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٨٧٩): ثنا ابن حميد ثنا يحيى ثنا عثمان بن زياد العجلي وعمر بن أبي زائدة قالوا: «رأينا موسى بن طلحة وهو يخضب بالوسمة».

إسناده ضعيف: ابن حميد، هو محمد بن حميد الرازي، ضعيف.

* طريق خامس:

أخرجه الطبري (٨٨١): حدثني زكريا بن يحيى بن أبي زائدة ثنا الحجاج بن نصير قال عمران بن زائدة: «رأيت موسى بن طلحة وهو يخضب بالسواد».

وإسناده ضعيف: الحجاج بن حصير ضعيف.

* طريق سادس:

أخرجه الدولابي في الأسماء والكنى (١١٨/١)، وابن عساكر (٤٢٩/٦٠) من طريق إبراهيم بن يعقوب السعدي ثنا النفيلي ثنا هشيم ثنا إبراهيم بن عبد الرحمن أبو سهل مولى موسى بن طلحة قال: «رأيت موسى بن طلحة قد شد أسنانه بذهب، ويخضب بالسواد».

* طريق سابع:

أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (١٠٣٦): عن أبي حنيفة قال: «رأيت موسى بن طلحة يخضب بالسواد».

٥ - أثر محمد بن سيرين:

عن ابن عون قال: «كانوا يسألون محمداً عن الخضاب بالسواد فقال: لا أعلم به بأساً». صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبه (٢٥٥٢٤)، والطبري في تهذيب الآثار (٨٧٣) من طريق ابن عُلَيَّة عن ابن عون.. به.

وإسناده صحيح، رجاله ثقات:

ابن عُليّة، هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم، ثقة حافظ.
وابن عون، هو عبد الله، ثقة ثبت فاضل.

٦ - أثر الحسن البصري:

عن يونس - رحمه الله - عن الحسن أنه: «كان لا يرى بأساً بالخضاب بالسواد». صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٥٢٣)، والطبري في تهذيب الآثار (٨٦٦/ الجزء المفقود) من طريق ابن عليّة أخبرنا يونس عن الحسن . . به .

إسناده صحيح:

ويونس، هو ابن عبيد بن دينار.
وابن عليّة، هو إسماعيل بن إبراهيم.

٧ - أثر أبي جعفر محمد بن علي:

عن عروة بن عبد الله بن قشير - رحمه الله - قال:
«أمرني أبو جعفر محمد بن علي بالخضاب بالوسمة وقال:
قد كنت أختضب بها حتى تحرك فمي». صحيح.

أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه (٢٥٤٨)، وابن سعد في الطبقات (٣١٧/٧)، وابن عساكر في تاريخه (٢٢١/٥٧) من طريق زهير عن عروة بن عبد الله . . به .

وإسناده صحيح :

عروة بن عبد الله ، ثقة .

وزهير ، هو ابن معاوية ، ثقة .

– وأخرج ابن أبي شيبة (٢٥٥٢٨) : ثنا حفص عن محمد بن إسحاق قال : « كان أبو جعفر يختضب بثلثي حناء وثلث وسمة » .

حفص ، هو ابن غياث ، ثقة .

وابن إسحاق ، لم يصرح ، لكن يشهد له ما قبله .

– وأخرج أبو زرعة الدمشقي في تاريخه (١٩٠٠) قال : ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن إسحاق قال : « رأيت أبا جعفر يخلط الحناء بالوسمة ويختضب بهما » .

أحمد بن خالد الوهبي ، قال ابن حجر : صدوق .

وذكر ابن حبان في الثقات (٢٤٨/٥) : أن جعفر بن محمد كان يخضب بالسواد .

٨ – أثر حماد بن أبي سليمان :

عن أبي المليح قال :

« قَدِمَ علينا حماد بن أبي سليمان ، ونزل واسط الرقة ، فخرجت إليه لأسمع منه ، قال : فإذا عليه ملحفة معصفرة حمراء ، وإذا لحيته قد خضبها بالسواد ؛ قال : فرجعت ولم أسمع منه » .

أخرجه العقيلي في كتاب الضعفاء (٣٠٧/١) : ثنا أحمد بن علي الأبار ثنا عبيد بن هشام ثنا أبو المليح . . به . « حسن » .

وهذا إسناد حسن :

أبو المليح هو الرقي ، اسمه الحسن بن عمر ثقة .
وعبيد الله بن هشام ، قال ابن حجر : صدوق تغير في آخر عمره
فتلقن .

وأحمد بن علي الأبار ، وثقه الدارقطني كما في السير
(١٣ / ٤٤٤) ، وقال الخطيب في تاريخه (٤ / ٣٠٦) : كان ثقة حافظاً
متقناً حسن المذهب اهـ .

والأثر أورده الذهبي في السير (٥ / ٢٣٥) .

٩ - أثر الزهري :

عن معمر - قال : « كان الزهري يخضب بالسواد » . صحيح .
أخرجه أحمد (٨٠٨٣) : ثنا عبد الرزاق نا معمر وعبد الأعلى
عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، قال رسول الله ﷺ :
« إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم » . قال عبد الرزاق في
حديثه : قال الزهري : والأمر بالأصباغ فأحللها أحب إلينا .
قال معمر : « وكان الزهري يخضب بالسواد » .
وإسناده صحيح : وعبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى السامي .
* وخضاب الزهري بالسواد ورد من طرق كثيرة منها :

- أخرج عبد الرزاق (٢٠١٧٦) : عن معمر عن الزهري قال :
« أمر النبي ﷺ بالأصباغ ، فأحللها أحب إلينا - يعني أسودها - » .
إسناده صحيح إلى الزهري .

- وأخرج عبد الرزاق (٢٠١٨٤) عن معمر عن الزهري قال :
«كان الحسين بن علي يخضب بالسواد» .

وقال معمر : «رأيت الزهري يغلف بالسواد وكان قصيراً» .
صحيح عن الزهري .

- أخرج أحمد (١٦٦٧٨) : ثنا أبو القاسم بن أبي الزناد عن
الزنجي قال : «رأيت الزهري سابغاً رأسه بالسواد» .

وهذا الإسناد فيه أبو القاسم بن أبي الزناد ، قال أحمد بن حنبل :
كتبنا عنه وكان ثقة . وقال ابن معين : ليس به بأس . وأورده ابن حبان
في الثقات .

والزنجي هو مسلم بن خالد ، قال ابن حجر : فقيه صدوق كثير
الأوهام .

أقول : هذا الإسناد حسن إن شاء الله ، وذلك لشواهده .

وثمَّ أمر آخر : أن مسلم بن خالد الزنجي وإن كان متكلم فيه
فهو هنا يحكي واقعة حدثت له ، وهي رؤية الزهري يخضب بالسواد ،
فحري به أن يحفظ مثل ذلك ، وقد قال الإمام أحمد بن حنبل كما في
هدي الساري (ص ٣٨١) : إذا كان في الحديث قصة دل على أن راويه
حفظه اهـ .

وكذلك التسامح مقبول في مثل هذه الآثار ، والله أعلم .

* طريق آخر لخضاب الزهري بالسواد :

أخرج ابن أبي خيثمة في تاريخه (٢٧٥٣) : ثنا الهيثم بن خارجة

نا عثمان بن علاقة عن قرّة بن حيويّل قال: سمعت الزهري يقول: «لا بأس بالخضاب بالسواد وها أنا ذا أخضب بالعِظلم، وهي الوسمة».

أقول: في هذا الإسناد قرّة بن حيويّل، صدوق له مناكير. وعثمان بن علاقة ثقة، والهيثم بن خارجة صدوق. فهذا الإسناد يعتبر به.

* طريق آخر:

أخرج ابن سعد (٣٨٠/١): نا عبد الوهاب بن عطاء قال: أخبرنا راشد أبو محمد الحماني عن رجل عن الزهري قال: «مكتوب في التوراة: ملعون من غيرها بالسواد، يعني اللحية». وإسناده ضعيف.

* طريق آخر:

أخرج أبو أحمد الحاكم في كتاب الأسامي والكنى (٥٩/٤): أخبرنا أبو نعيم الجرجاني نا أبو عتبة يعني أحمد بن الفرّج نا ضمرة بن ربيعة عن أبي حمزة عن الزهري قال: «كنا نخضب بالسواد إذا كان الوجه جديداً، فأما إذا انقضت الأسنان ونقض الوجه تركنا». إسناده ضعيف.

أبو حمزة، لم أهتم لترجمته إلا عند الحاكم في كتاب الأسامي والكنى، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأحمد بن الفرّج، متكلم فيه.

انظر: الميزان (١٢٨/١).

* طريق آخر:

أخرج الخطيب في تاريخ بغداد (١١/١٤٥): عن أبي جعفر الرازي قال: «لم أكتب عن الزهري لأنه كان يخضب بالسواد».

* وممن قال أن الزهري خضب بالسواد: أبو حاتم الرازي كما في العلل، والذهبي في السير (٧/٣٤٧)، وتاريخ الإسلام له، (٩/٦٧٩).

١٠ - أثر إسماعيل بن عبيد الله:

عن الهيثم بن عمران قال: «رأيت إسماعيل بن عبيد الله يخضب بالسواد، ورأيت عطية بن قيس أبيض الرأس واللحية، ورأيت نمير بن أوس يصفر لحيته...».

صحيح إلى الهيثم.

أخرجه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه (٧١٢): ثنا هشام ثنا الهيثم بن عمران... به.

الهيثم بن عمران، دمشقي، أورده ابن حبان في الثقات (٧/٥٧٧)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/٨٢)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وله ترجمة أيضاً في تاريخ دمشق (٦٧/١٤٠).

وهشام، هو ابن عمار، صدوق اهـ.

١١ - أثر عمر بن أبي سلمة:

عن شعبة قال: «رأيت عمر بن أبي سلمة يخضب بالسواد». صحيح.

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (١٩٥): ثنا علي بن مسلم ثنا أبو داود عن شعبة.. به.

إسناده صحيح، رجاله ثقات:

شعبة، هو ابن الحجاج، الإمام العلم.

وأبو داود، هو الطيالسي.

وعلي بن مسلم، هو ابن سعيد الطوسي اهـ.

١٢ ، ١٣ - أثر ابن أبي ليلى، والحجاج بن أرطاة:

عبد الله بن الأجلح قال:

«رأيت أبا إسحاق يخضب بالحناء، ورأيت عمار بن أبي معاوية الدهني يخضب بالحناء، ورأيت عبد الله بن شريك العامري يخضب بالحناء، ورأيت منصور بن المعتمر يخضب بالحناء، وكان أحسن الناس قياماً في صلاته، ورأيت مغيرة يخضب بالحناء، ورأيت عبد الله بن حسن وجعفر بن محمد يخضبان بالحناء، خفيفاً رفيقاً، ورأيت عطاء بن السائب أبيض اللحية، ورأيت يزيد بن أبي زياد يخضب بالحناء، ورأيت ابن أبي ليلى والحجاج بن أرطاة يخضبان بالوسمة، ورأيت الشيباني يخضب بالحناء...».

صحيح .

أخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة (٢٢/٣): حدثني أبو سعيد الأشج ثنا عبد الله بن الأجلح . . به .

وإسناده حسن :

عبد الله بن الأجلح صدوق .

وأبو سعيد الأشج ، اسمه عبد الله بن سعيد بن حصين ، ثقة .

* وأخرج البغوي في الجعديات (٦٨١): من طريق أبي سعيد الأشج نا عبد الله بن الأجلح قال: «رأيت ابن أبي ليلى يخضب بالوسمة» . صحيح .

وقال الذهبي في السير (٦٩/٧): قال ابن حميد الرازي عن جرير: «رأيت الحجاج يخضب بالسواد» . ابن حميد ضعيف .

وفي السير للذهبي (٣٧/٧) قال يوسف بن واقد: «رأيت الحجاج بن أرطاة عليه سواد، وهو مخضوب بالسواد» .

قال أبو حاتم الرازي في الجرح (٢٣٣/٩) في ترجمة يوسف بن واقد قال: «رأى الحجاج بن أرطاة مختضباً بالسواد وعليه السواد» .

وكان - يوسف بن واقد - صدوقاً اهـ .

١٤ - أثر محمد بن إسحاق:

عن مكّي بن إبراهيم قال: «جلست إلى محمد بن إسحاق وكان يخضب بالسواد».

صحيح.

أخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة (١٩/١) قال: سمعت مكّي... به.

* مكّي بن إبراهيم ثقة ثبت.

١٥ - أثر إبراهيم النخعي:

عن إبراهيم، قال في الخضاب بالوسمة: «إنما هي بقلة». ولم ير بها بأساً.

حسن.

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٨٩٦، ٨٩٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٢/٦)، ومحمد بن الحسن في كتاب الآثار (٣١١)، وأبو يوسف في كتاب الآثار (١٠٣٥).. كلهم من طريق حماد عن إبراهيم... به.

وحمد، هو ابن أبي سليمان صدوق، أكثر عن إبراهيم النخعي اه.

وهذا إسناد حسن إن شاء الله، لأجل حماد، فإن التسامح وارد في مثل هذه الآثار، ثم هو مكثّر عن إبراهيم.

١٦ - أثر أبي قلابة

عن عقبة بن أبي الصهباء، عن أبي قلابة، أنه: «كان يخضب بالسواد». صحيح.

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٨٥/٩) قال: أخبرنا شباة بن سوار ثنا عقبة بن أبي الصهباء... به.

إسناد صحيح:

عقبة بن أبي الصهباء. وثقه ابن معين. وقال أبو حاتم الرازي: محله الصدق. وقال أحمد: شيخ صالح اه. من الجرح والتعديل (٣١٢/٦).

وشباة بن سوار، ثقة معروف. وانظر: تاريخ الإسلام (٢٩٧/٧).

* سبق أن أبا قلابة كان يخضب بالسواد، ثم تركه اه.

١٧ - أثر بكر بن عبد الله المزني:

عن زيد بن أبي مسلم قال: «رأيت بكر بن عبد الله يخضب بالسواد». حسن.

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢١٠/٩): أخبرنا هشام أبو الوليد الطيالسي ثنا زياد بن أبي مسلم أبو عمر... به.

وزياد بن أبي مسلم، قال ابن حجر: صدوق فيه لين. وهشام أبو الوليد، ثقة مشهور. فالإسناد حسن إن شاء الله.

* * *

سادساً:
الآثار السلفية الضعيفة
الواردة في جواز خضاب السواد

١ - أثر عبد الله بن جعفر:

عن رشدين بن كريب قال: «رأيت عبد الله بن جعفر يخضب بالوسمة».

إسناده ضعيف.

أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العمر والشيب (١٠): ثنا أبو الفضل القرشي عبيد الله بن سعد أخبرنا عمر عن شريك عن رشدين . . به .

إسناده ضعيف:

رشدين بن كريب ضعيف.

وشريك، قال ابن حجر: صدوق يخطيء.

وعمر لم أستطع تحديده اهـ.

٢ - أثر علي بن عبد الله بن عباس:

عن أبي سنان قال: «كان علي بن عبد الله بن عباس معنا بالشام وكان له لحية طويلة يخضبها بالسواد».

إسناده ضعيف.

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٨٦٩)، والمزي في تهذيب الكمال (٣٨/٢١) من طريق ميمون بن زيد ثنا أبو سنان . . به .

وإسناده ضعيف :

أبو سنان، هو عيسى بن سنان، قال ابن حجر: لِيْن.
وميمون بن زيد، قال أبو حاتم الرازي (٢٣٩/٨): لِيْن الحديث.

وانظر: ثقات ابن حبان (١٦٠/٥)، والسير (٢٨٤/٥).

٣ - أثر عبد الرحمن بن الأسود

عن أبي بكر النهشلي قال: «رأيت عبد الرحمن بن الأسود
يخضب بالوسمة».

إسناده ضعيف.

أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب العمر والشيب (١١): ثنا أبو عمر
التميمي ثنا أبي عن أبي بكر النهشلي .. به.

إسناده ضعيف :

أبو عمر التميمي، اسمه أحمد بن عبد الجبار، ضعيف.
وأبوه عبد الجبار بن عمر، قال العقيلي: في حديثه وهمٌ كثير اهـ.

٤ - أثر أبي بردة:

عن عمران بن زائدة قال: «رأيت موسى بن طلحة وهو يخضب
بالسواد - قال: - ورأيت أبا بردة بن أبي موسى».

إسناده ضعيف.

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٨٨١): حدثني زكريا بن يحيى
ابن أبي زائدة ثنا الحجاج بن نصير قال: قال عمران بن زائدة . . به .
إسناده ضعيف:

الحجاج بن نصير ضعيف .

* تنبيه :

ليس الأثر صريح في خضاب أبي بردة بالسواد، وإنما أوردته هنا
لأنني رأيت النووي في شرح مسلم (٨٠ / ١٣) قال: وخضب جماعة
بالسواد روي ذلك عن عثمان والحسن والحسين وأبي بردة.

٥ - أثر هشيم بن بشير:

كان هشيم يخضب بالسواد، فأتاه رجل فسأله عن قوله تعالى:
﴿وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧]، فقال له: قد قيل له إنه الشيب . فقال له
السائل: فما تقول في من جاءه نذير من ربه فسود وجهه؟ فترك هشيم
الخضاب بالسواد.

ذكره ابن عبد البر في الاستذكار بدون سند (٤٤٢ / ٨).

٦ - أثر محمد بن علي:

عن عبد الأعلى قال: «سألت محمد بن علي - قال عبيد الله:
عن الوسمة، وقال الفضل بن دكين: عن السواد -، قال: خضابنا
أهل البيت».

إسناده ضعيف.

أخرجه ابن سعد (٣١٥/٧)، وابن أبي شيبة (٢٥٥٢٧) من طريق
إسرائيل عن عبد الأعلى قال: سألت محمد بن علي . . به .
وعبد الأعلى هو ابن عامر الثعلبي، ضعفه أحمد وأبو زرعة،
وقال النسائي وأبو حاتم الرازي: ليس بالقوي اهـ.
* والأثر أورده الذهبي في تاريخ الإسلام (١٩١/٦)، والبغوي
في شرح السنة (٩٤٨٢)، وابن عبد البر في الاستذكار.

٧ - جماعة من السلف:

وممن حكي عنه أنه خضب بالسواد:
عمرو بن عثمان، وأيوب، وإسماعيل بن معدي كرب، ويزيد،
وعن أبي يوسف وزياد بن علاقة، وغيلان بن جامع، وعمرو بن علي
المقدمي، والقاسم بن سلام^(١)، وعبد الملك بن جريج^(٢).



(١) حكى ذلك ابن القيم في زاد المعاد (٣٦٨/٤)، وابن الجوزي في
الموضوعات، ولم أقف على أسانيد هذه الآثار.
(٢) حكاها الذهبي في السير (٣٣٣/٦)، وتذكرة الحفاظ (١٦٩/١).

الباب الرابع

ذكر المرويات الواردة في تحليل اللحية في الوضوء

القسم الأول: الأحاديث المرفوعة.

القسم الثاني: المرويات الواردة عن الصحابة.

القسم الأول

ذكر الأحاديث المرفوعة الواردة في ت خليل اللحية في الوضوء

١ - حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه:

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه : « أن النبي ﷺ كان يخلل لحيته » .
أخرجه الترمذي في الجامع (٣١) ، وفي العلل (ص ١٩) ،
وابن ماجه (٤٣٠) ، والدارمي (٧٠٤) ، وابن أبي شيبة في المصنف
(١١٣) ، (٣٧٦١٣) ، وعبد الرزاق في مصنفه (١٢٥) ، وابن الجارود
(٧٢) ، وابن خزيمة (١٥٢ ، ١٥٣) ، وابن حبان كما في الإحسان
(١٠٧٨) ، وابن المنذر في الأوسط (٣٨٥ / ١) ، وأبو يعلى كما في
المقصد العلي (١٣٨) ، والحميدي في مسنده (٦٢) ، والبزار (٣٩٣) ،
وعبد بن حميد في المنتخب (٦٢) ، والحاكم في المستدرک
(١٤٩ / ١) ، والضياء في المختارة (٣٤٦) ، والبيهقي في السنن الكبير
(٥٤ / ١) ، والدارقطني (٩١ / ١) من طرق عن إسرائيل عن عامر بن
شقيق عن أبي وائل عن عثمان . . به .

* قال الترمذي في العلل الكبير (ص ٣٣) : قال محمد - يعني
البخاري - : أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان ، قلت : إنهم
يتكلمون في هذا الحديث ، فقال : هو عندي حسن اهـ .

* ونقل الحافظ في التهذيب (٤٧/٣) - ترجمة عامر بن شقيق -
تصحيح ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم للحديث اهـ.

أقول - فريد - : الإسناد فيه عامر بن شقيق .

قال ابن معين : ضعيف . وقال أبو حاتم الرازي : ليس بالقوي ،
وقال النسائي : ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال
الحافظ في التقريب : لئِن الحديث .

* طريق آخر لحديث عثمان رضي الله عنه :

أخرج الطبراني في الأوسط (٦٢٥٣) ، وفي مسند الشاميين
(٢٤٠٢) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٦/٥) من طريق محمد بن معاوية
النيسابوري ثنا شعيب بن رُزَيْق عن عطاء الخراساني عن سعيد بن
المسيَّب قال : «رأيت عثمان بن عفان تَوْضأً ، فخلل لحيته ثم قال :
رأيت رسول الله ﷺ فخلل لحيته» .

وهذا إسناد ضعيف جداً ، فيه :

- عطاء الخراساني ، قال ابن حجر : صدوق يهم كثيراً ويرسل
ويُدلّس .

- ومحمد بن معاوية النيسابوري ، قال ابن معين : كذاب . وقال
أحمد : أحاديثه موضوعة . وقال أبو حاتم : روى أحاديث لا يتابع
عليها ، أحاديث منكورة . وقال النسائي : ليس بثقة متروك ، وقال مسلم :
متروك . وكذبه الدارقطني .

فمثل هذا الإسناد لا يعتبر به ، والله أعلم اهـ .

* طريق ثالث لحديث عثمان رضي الله عنه :

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب العلل (١/٦٨) : سألت أبي عن حديث رواه بقية عن أبي سفيان الأنماري عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيّب عن عثمان عن النبي ﷺ : «توضاً واخلل لحيته».

فقال : هذا حديث موضوع ، وأبو سفيان الأنماري مجهول اهـ.

قال ابن حبان في كتاب المجروحين (٣/١٤٨) : أبو سفيان الأنماري شيخ يروي الطامات من الروايات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد اهـ.

وانظر : شرح علل ابن أبي حاتم لابن عبد الهادي (ص ٢٤٤) ، واللسان.

* أقول - فريد - : مما يدل على نكارة ذكر - تخليل اللحية - في حديث عثمان ، أن حديث عثمان رضي الله عنه روي من وجوه كثيرة دون ذكر تخليل اللحية .

فرواه الزهري عن عطاء بن يزيد عن حمران مولى عثمان : «أنه رأى عثمان دعا بوضوء فأفرغ على يديه . . . » فذكر الحديث .

ورواه عن الزهري تسعة من الرواة ، ولم يذكر أحد منهم البتة تخليل اللحية .

أما الذين رووا الحديث عن الزهري فهم :

١ - معمر ، كما في المصنف لعبد الرزاق (١٣٩) ،

وأحمد (٤٢١)، وفي الطهور لأبي عبيد (١)، وفي سنن أبي داود (١٠٦) .. وغيرهم.

٢ - عبد الملك بن جريج، كما في المصنف لعبد الرزاق (١٤٠)، والأوسط لابن المنذر، والمسنند لأحمد (٤٢٨) .. وغيرهم.

٣ - إبراهيم بن سعد، عند البخاري (١٥٩)، ومسلم (٢٢٦)، وأحمد (٤١٨) .. وغيرهم.

٤ - شعيب بن أبي حمزة، عند البخاري (١٦٤)، والنسائي (١٠٥)، وابن حبان (١٠٥٧) .. وغيرهم.

٥ - يونس بن يزيد، عند أبي عبيد في الطهور (٢)، (٧٨)، ومسلم (٢٢٦)، وابن خزيمة (١٥٨).

٦ - صالح بن كيسان، أخرجه البزار.

٧ - جعفر بن يرقان، أخرجه أبو عوانة (٦/٤٠).

٨ - عقيل، أخرجه أبو عبيد في كتاب الطهور (٢) (٧٨).

٢ - حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه:

عن حسان بن بلال قال -: «رأيت عمار بن ياسر توضأ فخلل لحيته - فقليل له، أو قال: فقلت أتخلل لحيتك؟ قال: وما يمنعني ولقد رأيت رسول الله ﷺ يخلل».

ضعيف.

أخرجه الترمذي (٢٩)، وابن ماجه (٤٢٩)، والحميدي في مسنده

(١٤٦)، والطيالسي (٦٤٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٦١٢/٩٨)، وأبو عبيد في الطهور (٣١٠)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٦٩٦/٢)، وأبو يعلى في مسنده (١٦٠٦)، والطبري في تفسيره (١٢١/٦)، والحاكم والطبراني في الأوسط (٢٣٩٥)، والبيهقي في المعرفة (٧١٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٩/٤٩)، والمزي في تهذيب الكمال (١٥/٦) من طريق سفيان بن عيينة عن عبد الكريم بن أبي المخارق عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر . . به .
هذا إسناد ضعيف.

* عبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف.

— قال الترمذي في جامعه (٤٥/١): سمعت إسحاق بن منصور يقول: قال أحمد بن حنبل: قال ابن عيينة: لم يسمع عبد الكريم بن حسان بن بلال حديث التخليل.

— قال البخاري في التاريخ الكبير (٣١/٣): لم يسمع عبد الكريم من حسان.

وانظر: المحلى (٣٦/٢)، والتهذيب ترجمة حسان بن بلال.

* طريق آخر لحديث عمار:

أخرجه الترمذي (٣٠)، وابن ماجه (٤٢٩)، والحميدي (١٤٧)، والفسوي في المعرفة (٦٩٧/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٣١٧/٧)، والحاكم في المستدرک (١٤٩/١)، والطبراني في الأوسط (٢٤١٦) من طريق ابن عيينة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن حسان بن بلال عن عمار . . به .

* وهذا الإسناد رجاله ثقات، لكن أعلّه علماء العلل.

- قال البخاري في التاريخ الكبير (١٣/٣): وقال ابن عيينة: مرة

عن سعيد عن قتادة عن حسان عن عمار عن النبي ﷺ . . به .

ولا يصحّ حديث سعيد اهـ.

- في العلل لابن أبي حاتم (٣٢/١) قال: سألت أبي عن حديث

رواه ابن عيينة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن حسان بن بلال

عن عمار عن النبي ﷺ في تخليل اللحية؟

قال أبي: لم يحدث بهذا أحد سوى ابن عيينة عن ابن أبي عروبة.

قلت: صحيح؟ قال: لو كان صحيحاً لكان في مصنفات ابن أبي عروبة،

ولم يذكر ابن عيينة في هذا الحديث، وهذا أيضاً مما يوهنه.

وأعله الحافظ في التلخيص بالانقطاع (٨٦/١).

٣ - حديث أبي أيوب رضي الله عنه:

عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، قال:

«رأيت رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته».

ضعيف.

أخرجه أحمد (٢٣٥٤١) وأبو عبيد في كتاب الطهور (٢٨٠)،

(٣١٢)، وابن ماجه (٤٣٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٩٧)،

وفي المسند (١٣) - وليس عند ابن أبي شيبة ذكر تخليل اللحية -،

وأخرجه أيضاً الهيثم بن كليب في مسنده (١١٣٧)، والترمذي في

العلل (٢٠)، والطبري في تفسيره (١٢١/٦)، وأحمد بن منيع كما في إتحاف الخيرة (١٣٢)، والطبراني في الكبير (٤٠١١، ٤٠١٢)، والعقيلي (٣٢٧/٤)، وابن عدي في الكامل (٨٦/٧)، والمزي في تهذيب الكمال (١١٧/٣) من طريق واصل بن السائب الرقاشي عن أبي سورة عن أبي أيوب . . به .

وهذا إسناد ضعيف جداً، فيه :

واصل بن السائب، قال البخاري : منكر الحديث، وقال النسائي : متروك . وانظر : تاريخ الإسلام للذهبي (٣٢٥/٩).

وفيه - أيضاً - : أبو سورة، قال البخاري : منكر الحديث، يروي عن أبي أيوب مناكير لا يتابع عليها، وقال الترمذي : يضعف في الحديث، ضعفه ابن معين جداً .

وقال الترمذي في العلل الكبير (ص ٣٣) : سألت محمداً - البخاري - عن هذا الحديث، فقال : هذا لا شيء . قلت : أبو سورة ما اسمه؟ فقال : لا أدري ما يُصنع به؟ عنده مناكير ولا يُعرف له سماع من أبي أيوب اهـ .

٤ - حديث عائشة رضي الله عنها :

عن عائشة رضي الله عنها، قالت :

«كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل لحيته» .

أخرجه أحمد في مسنده (٢٥٩٧٠، ٢٥٩٧١)، وأبو عبيد في كتاب الطهور (٣١٤)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١٣٧١)،

والحاكم في المستدرک (١/١٥٠)، وأبو الشيخ في جزء من انتقاء ابن مردويه (١٤٠)، والخطيب في تاريخه (١٢/٤١٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥/١٢٦)، والمزي في تهذيب الكمال (٤٩/٧٠) من طريق حجاج عن شعبة عن عمر بن أبي وهب عن موسى بن ثروان العجلي عن طلحة بن عبيد بن كریز عن عائشة... به.

* قال الهيثمي في المجمع (١/٢٣٥) رواه أحمد ورجاله موثقون اهـ.

وهو كما قال، حجاج هو ابن المنهال، وثقه أحمد والعجلي والنسائي، وقال أبو حاتم: ثقة فاضل.

وشعبة، هو ابن الحجاج الإمام المعروف.

وعمر بن أبي وهب الخزاعي، قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم الرازي: لا بأس به، وقال أحمد: ما أعلم به بأساً.

وموسى بن ثروان، قال ابن معين: ثقة، ووثقه ابن حبان، وقال ابن حجر: ثقة.

وطلحة بن عبيد، قال أحمد والنسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات.

* قال ابن حجر في التلخيص (١/٨٦): إسناده حسن اهـ.

* أقول - فريد - : هذا الإسناد فيه انقطاع.

قال الذهبي في تاريخ الإسلام (٨/١٣٧): طلحة بن عبيد الله بن كریز... أرسل عن عائشة وأبي الدرداء اهـ.

أقول: ماتت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها سنة سبع وخمسين (٥٧) وطلحة بن عبيد الله بن كرز الراوي عن عائشة هنا، أورده الذهبي في تاريخ الإسلام في وفيات الطبقة الثالثة عشرة (١٣)، وهذه الطبقة تقع بين سنة إحدى وعشرين ومائة (١٢١) وسنة ثلاثين ومائة (١٣٠).

فبين وفاة طلحة، ووفاة أم المؤمنين عائشة (٦٤) سنة على أقل التقدير أو (٧١) سنة على أكثر تقدير، والله تعالى أعلم.

٥ - حديث أنس بن مالك رضي الله عنه:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :
«كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل لحيته، وفرج أصابعه مرتين». ضعيف.

حديث أنس بن مالك رواه عنه جماعة وهم:
يزيد الرقاشي ومعاوية بن قرة، وثابت البناني، والحسن البصري، والزهري، وموسى بن أبي عائشة، والوليد بن زروان، ومطر الوراق، ومحمد بن زياد وحמיד..

وكل هذه الطرق ضعيفة لا تصح، وبيان ذلك:

* أولاً: طريق يزيد بن أبان الرقاشي عن أنس:

أخرجه ابن ماجه (٤٣١)، وابن أبي شيبة في المصنف (١١٤، ٣٧٦١٩)، وابن سعد في الطبقات (٣٨٦/١)، وأحمد بن منيع في مسنده، كما في إتحاف الخيرة (١٣٠)، والحاكم في

المستدرک (۱/۱۴۹)، والطبري في تفسيره (۶/۱۲۰ - ۱۲۱)،
والطبراني في الأوسط (۵۲۴)، وابن حبان في كتاب الثقات
(۸/۳۰۴) من طريق يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك، قال:
«كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل لحيته وفرج أصابعه».

وفي رواية ابن سعد وابن حبان في الثقات: (... فتوضأ ثلاثاً،
وخلل لحيته مرتين، وقال: «هكذا أمرني ربي»).

قال ابن حبان: الحديث باطل، ويزيد قد تبرأنا من عهده اهـ.
وإسناده ضعيف جداً، فيه: يزيد بن أبان الرقاشي البصري
أبو عمرو ضعيف جداً، قال النسائي وغيره: متروك. وقال الدارقطني
وغيره: ضعيف.

* ثانياً: طريق معاوية بن قره عن أنس:

أخرجه الطبري في التفسير (۶/۱۲۰ - ۱۲۱) وابن عدي في
الكامل (۳/۱۹۹ - ۳۰۱) من طريق سلام بن سليم ثنا زيد العمي عن
أنس بن مالك، قال: «وضأت النبي ﷺ فخلل لحيته، ثم قال: هكذا
أمرني ربي».

وهذا إسناده وإسلام بن سليم المدني، قال أحمد: له أحاديث
منكرة. وقال ابن المديني: ضعيف. وقال البخاري: تركوه. وقال
مرّة: يتكلمون فيه. وقال أبو زرعة الرازي: ضعيف الحديث. وقال
أبو حاتم: ضعيف الحديث تركوه. وقال النسائي وابن حجر: متروك.

وفي الإسناد أيضاً: زيد العمي، ضعيف.

* قال ابن عدي: وهذا الحديث ليس بالبلاء فيه من زيد العمي بل من الراوي عنه سلام الطويل، ولعله أضعف منه اهـ.

* ثالثاً: طريق ثابت البناني عن أنس:

- أخرجه أبو يعلى (٣٤٨٧)، وابن عدي في الكامل (٣٧٠/٢) من طريق عمرو بن الحصين ثنا حسان بن سياه عن ثابت عن أنس أنه قيل له: صف لنا وضوء رسول الله ﷺ، فدعا بطست فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً وخلل لحيته، وقال: «هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ».

قال البزار: هذا الحديث لا نعلم رواه عن الحسن عن أنس إلا أيوب بن عبد الله، وهو رجل من أهل البصرة اهـ.
وإسناده ضعيف:

قال الذهبي في الميزان: أيوب بن عبد الله عن الحسن لا يعرف.
وقال ابن حجر: مستور.

* رابعاً: طريق الزهري عن أنس بن مالك:

أخرجه الحاكم (١٤٩/١)، والطبراني في مسند الشاميين (١٦٩١)، والذهلي في الزهريات كما في التخليص (٨٦/١) من طريق محمد بن حرب ثنا الزبيدي عن الزهري عن أنس: «أن رسول الله ﷺ توضأ فأدخل أصابعه تحت لحيته، وخلل بأصابعه، وقال: هكذا أمرني ربي».

قال ابن حجر: رجاله ثقات إلا أنه معلول اهـ.

قال الحافظ أيضاً: قال الذهلي: ثنا يزيد بن عبد ربه ثنا محمد بن حرب عن الزبيدي أنه بلغه عن أنس... به.

* خامساً: طريق موسى بن أبي عائشة عن أنس :

(أ) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ١٤٩) قال : ثنا علي بن حمشاذ ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا محمد بن وهب ثنا مروان بن محمد ثنا إبراهيم بن محمد الفزاري عن موسى بن أبي عائشة عن أنس بن مالك ، قال : « رأيت أن النبي ﷺ كان إذا توضأ خلل لحيته » .

وإسناده واهٍ :

حسان بن سياه ، ضعفه ابن عدي والدارقطني وابن حبان .

وعمر بن الحصين متروك .

(ب) وأخرجه العقيلي (٣ / ١٥٧) من طريق عمر بن ذؤيب عن ثابت عن أنس بن مالك قال : وضأت رسول الله ﷺ فلما فرغ من وضوئه أدخل يده فخلل لحيته ، وقال : « هكذا أمرني ربي » .

وإسناده ضعيف ؛ فيه عمر بن ذؤيب ، قال العقيلي : مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ .

(ج) وأخرجه ابن حبان في المجروحين (٢ / ٨٤) ، والعقيلي (٣ / ١٥٥) ، والطبراني في الأوسط (٤٤٦٥) من طريق عمر بن حفص العبدي عن ثابت عن أنس قال : « وضأت رسول الله ﷺ فرأيت يده يخلل لحيته بأصابعه » .

وإسناده واهٍ ؛ فيه عمر بن حفص ، قال أحمد : تركنا حديثه وخرقناه . وقال النسائي : متروك . وقال الدارقطني : ضعيف اهـ .

* سادساً: طريق الحسن البصري عن أنس:

أخرجه البزار (٦٦٧١)، والدارقطني في السنن (١٠٦/١)،
والدولابي في الكنى (١٦٤/١)، وابن عدي في الكامل (٣٠٧/١)،
وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (٣٥٠/٤) من طريق أيوب بن عبد الله
عن الحسن عن النبي ﷺ: «توضأ وخلل لحيته وقال: بهذا أمرني
ربي».

قال ابن أبي حاتم الرازي: هذا غير محفوظ.

وانظر: علل ابن أبي حاتم السؤال رقم (١٦) والسؤال (٨٤).

* سابعاً: طريق الوليد بن زروان عن أنس:

أخرجه أبو داود (١٤٥)، وأبو يعلى (٤٢٦٩)، والبيهقي في
السنن (٥٤/١)، وأبو عبيد في كتاب الطهور (٣١٣)، والبغوي في
شرح السنة (٢١٥)، وتمام الرازي في الفوائد (٧٢٥)، والمزي في
تهذيب الكمال (١٣/٣١) من طريق أبي المليح الرقي عن الوليد بن
زروان عن أنس: «أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء،
فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته، وقال: هكذا أمرني ربي».

وإسناده ضعيف؛ فيه الوليد بن زروان، لم يذكر بجرح ولا
بتعديل.

وانظر: الجرح والتعديل وتاريخ البخاري الكبير (١٤٤/٨).

وقال ابن حزم في المحلى (٣٥/٢): الوليد بن زروان مجهول.

وقال ابن حجر في التقريب: - الوليد - لئن . وقال في التلخيص (٨٦/١): مجهول الحال.

وقال أبو داود: لا ندري سمع من أنس أو لا اهـ.

فالحاصل: أن هذا الطريق لا يصح.

* ثامناً: طريق مطر الوراق عن أنس:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٠٠٠، ٥١٢٧)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٥٧/١) من طريق عيسى بن الأزرق عن مطر الوراق عن أنس بن مالك قال: «وضأت رسول الله ﷺ فأدخل يده تحت حنكه، فخلل لحيته، فقلت: ما هذا؟ قال: بهذا أمرني ربي عز وجل».

وإسناده ضعيف:

مطر، هو مطر بن طهمان الوراق، قال ابن حجر في اللسان في ترجمته: قبلت روايته عن أنس مرسله اهـ.

وفي المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٢١٤): قال أبو زرعة الرازي: مطر لم يسمع من أنس شيئاً، وهو مرسل اهـ.

وفي الإسناد عيسى بن يزيد الأزرق، مجهول اهـ.

* تاسعاً: طريق محمد بن زياد عن أنس:

أخرجه ابن عدي (١١٥/٧)، والخطيب في الموضح (٢/٤٥٠) -

(٤٥١).

وفي إسناده هاشم بن سعيد، قال في اللسان: وثقه ابن حبان.
وقال ابن معين: ليس بشيء.

* عاشراً: طريق حميد عن أنس:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٥٢).

وإسناده ضعيف، فيه إسحاق بن محمد القروي ضعيف.

٦ - حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال:

«كان رسول الله ﷺ يتطهر ثم يخلل لحيته ويقول: هكذا أمرني ربي».

أخرجه العقيلي (٢٨٥/٤)، وتمام الرازي (١٧٧/الروض البسام)
من طريق سعدان بن يحيى ثنا نافع مولى يوسف عن محمد بن سيرين
عن أنس مرفوعاً.

وإسناده ضعيف جداً.

قال العقيلي: لا يتابع عليه بهذا الإسناد، والرواية في تخليل
اللحية فيها مقال اهـ.

أقول: نافع مولى يوسف:

قال أبو حاتم: متروك.

وقال البخاري: منكر الحديث اهـ.

* والحديث له طريق آخر:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٢٩٨).

وفي إسناده نافع أبو هرمرز، ضعفه أحمد وجماعة، وكذبه ابن معين مرّةً، وقال أبو حاتم: متروك ذاهب الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال العقيلي: الغالب على حديثه الوهم اهـ.

٧ - حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما:

عن جابر رضي الله عنهما قال:

«وضأت النبي ﷺ غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع، فرأيتُه يخلل لحيته بأصابعه كأنها أنياب مشط».

أخرجه عبد الله بن أحمد في كتاب العلل ومعرفة الرجال (١٦١٢)، وابن عدي في الكامل (٤٠٣/١)، والخطيب في تاريخه (٣٣/٧) من طريق أصرم بن غياث، عن مقاتل بن حبان عن الحسن، عن جابر مرفوعاً.

وإسناده واهٍ.

فيه أصرم به غياث.

قال أحمد والبخاري والدارقطني: منكر الحديث.

وقال النسائي: متروك.

وذكر الذهبي الحديث في ترجمته من الميزان (٢٧٣/١).

قال ابن حزم في المحلى (٣٧/١): وأما حديث جابر فهو من طريق أصرم بن غياث، وهو ساقط البتة لا يحتج به اهـ.

والراوي عن جابر هو الحسن البصري، ولم يسمع من جابر
كما في المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٣٦ - ٣٧).

٨ - حديث أبي أمامة رضي الله عنه:

عن أبي أمامة رضي الله عنه :

«أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ خلل لحيته».

ضعيف.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٦١٨/١١٢)، وأبو عبيد
الطهور (٣١٧)، والطبري في تفسيره (١٢١/٦)، والطبراني في
المعجم الكبير (٨٠٧٠) من طريق زيد بن الحباب عن عمر بن سليم
الباهلي عن أبي غالب عن أبي أمامة . . به.

وإسناده ضعيف.

فيه أبو غالب البصري.

قال ابن حجر: قيل اسمه (حَزَوْر). وقال ابن سعد: منكر
الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال النسائي: ضعيف.
ووثقه الدارقطني. وخلاصة حاله أنه متكلم فيه.

وفي الإسناد أيضاً عمر بن سليم الباهلي، قال العقيلي: غير
مشهور بالنقل، يحدث بمناكير. وقال أبو زرعة: صدوق.

٩ - حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

«كان رسول الله ﷺ إذا توضأ عَرَكَ عارضيه بعض العرك،

ثم شبك لحيته بأصابعه من تحتها».

أخرجه ابن ماجه (٤٣٢)، والبيهقي في السنن (٥٥/١)،

والدارقطني في السنن (١٠٦/١)، وابن عدي في الكامل (٢٩٧/٥)

من طريق عبد الحميد بن حبيب عن الأوزاعي عن عبد الواحد بن قيس

عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً.

وفي الإسناد عبد الواحد بن قيس متكلم فيه.

* وخالف أبو المغيرة عبد الحميد بن حبيب، فرواه عن

الأوزاعي عن عبد الواحد بن قيس عن نافع عن ابن عمر موقوفاً على

ابن عمر.

أخرجه الطبري في التفسير (١١٩/٦)، والدارقطني في سننه

(١٠٧/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٦١/٣٧).

قال الدارقطني: وهو الصواب.

* وخالفهما الوليد بن مسلم، فرواه عن الأوزاعي عن

عبد الواحد بن قيس عن يزيد الرقاشي وقتادة، قالوا: عن النبي ﷺ،

مرسلاً.

أخرجه الطبري في تفسيره (١٢١/٦)، وابن أبي حاتم في العلل

(٣١/١)، قال أبو حاتم: وهو أشبه.

١٠ - حديث وائل بن حجر رضي الله عنه:

عن وائل بن حجر قال: «حضرت رسول الله ﷺ وقد أُتِيَ بإناء فيه ماء، فأكفأ على يمينه ثلاثاً ثم غمس وخلل لحيته». ضعيف.

أخرجه البزار (٤٤٨٨)، والطبراني في الكبير (٤٩/٢٢ - ٥١) عن طريق محمد بن حجر بن عبد الجبار حدثني عمي - سعيد بن عبد الجبار - عن أبيه عن أمه - أم يحيى - عن وائل بن حجر . . به .
وإسناده ضعيف:

محمد بن حجر بن عبد الجبار، قال البخاري: فيه بعض النظر.
وقال الذهبي في الميزان: له مناكير.

وفيه أيضاً سعيد بن الجبار بن وائل، قال النسائي في الضعفاء:
ليس بالقوي. وقال الحافظ: ضعيف.

١١ - حديث تميم بن زيد رضي الله عنه:

عن تميم بن زيد رضي الله عنه قال:
«رأيت رسول الله ﷺ توضأ، ومسح بالماء على لحيته ورجليه».
ضعيف.

أخرجه الطبراني (١٢٨٦)، وأبو نعيم في المعرفة (١٢٩٨) من طريق هارون بن ملول المصري ثنا عبد الرحمن المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني أبو الأسود عن عباد بن تميم . . به .

وهذا الإسناد رجاله ثقات، غير شيخ الطبراني، له ترجمة في تاريخ الإسلام (٣١١/٣١٩)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً اهـ.

قال ابن عبد البرّ في الاستيعاب: هو حديث ضعيف، لا تقوم به حجة اهـ.

* وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٠١)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢١٩٢) من طريق أبي عبد الرحمن ثنا سعيد بن أبي أيوب... به.

وإسناده صحيح، ولكن ليس فيه ذكر المسح على اللحية.

١٢ - حديث جبير بن نفير

أخرجه الطبري في تفسيره (١٢١/٦).

وفي إسناده سعيد بن سنان، قال البخاري في تاريخه (٤٧٨/٣): منكر الحديث. والنسائي متروك اهـ.

١٣ - حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه:

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال:

«قال رجل له: يا أبا معاوية كيف رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ؟ قال: فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً وخلل لحيته في غسل وجهه، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ».

أخرجه أبو عبيد في الطهور (٨٢) (٣١١)، وابن ماجه (٤١٦)، وليس عنده ذكر التخليل، والطبراني كما في نصب الراية (٢٥/١).

وإسناده واهٍ:

فيه فائد بن عبد الرحمن العبدى، قال ابن حجر: متروك.

١٤ - حديث عبد الله بن عكبرة رضى الله عنه:

عن عبد الله بن عكبرة رضى الله عنه قال:

«التخليل سنة».

أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٦٣٩)، وفي الصغير (٦٠/٢).

قال الهيثمي (٢٣٦/١): رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف.

قال ابن عبد البر: مجمع على ضعفه اهـ.

١٥ - حديث أبي بكرة رضى الله عنه:

عن أبي بكرة رضى الله عنه قال:

«رأيت رسول الله ﷺ توضأ، فغسل يديه ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل ذراعيه إلى المرفقين ثلاثاً، ومسح برأسه يقبل بيديه من مقدمه إلى مؤخره ومن مؤخره إلى مقدمه، ثم غسل رجليه ثلاثاً، وخلل بين أصابع رجليه، وخلل لحيته». ضعيف.

أخرجه البزار (٣٦٨٧): ثنا محمد بن صالح العوام قال:

ثنا عبد الرحمن بن بكار بن عبد العزيز قال: حدثني أبي بكار بن عبد العزيز قال: سمعت أبي عبد العزيز بن أبي بكرة يحدث عن

أبيه . . به .

قال البزار: هذا الحديث لا نعلم يروى عن أبي بكرة إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وبكار بن عبد العزيز ليس به بأس، وعبد الرحمن صالح الحديث اهـ.

أقول: هذا إسناد ضعيف.

فيه: بكار بن عبد العزيز، قال ابن معين: ليس بشيء.

وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم.

وقال الذهبي: فيه لين.

قال الهيثمي (٣٢١١): شيخ البزار محمد بن صالح لم أجد من ترجمه اهـ.

١٦ - حديث كعب بن عمرو رضي الله عنه:

عن كعب بن عمرو قال:

«رأيت النبي ﷺ توضأ فمسح باطن لحيته وقفاه».

أخرجه الطبراني في الكبير (١٨١/١٩ ح ٤١٢) قال: ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا أحمد بن مصرف بن عمرو الياامي حدثني أبي - مصرف بن عمرو بن السري بن مسرف بن كعب بن عمر - عن أبيه عن جده يبلغ به كعب بن عمرو . . به .

* الحديث أورده الحافظ في اللسان (١٠٢/٧) وقال: قال عبد الحق في الأحكام الكبرى: لا أعرفه بهذا الإسناد، وكتبته حتى أسأل عنه.

قال ابن القطان: هو إسناد مجهول؛ مصرف بن عمرو ابن أبي السري وأبوه وجده لا يعرفون اهـ.

١٧ - حديث أبي الدرداء رضي الله عنه:

عن أبي الدرداء قال: «توضأ فخلل لحيته مرتين، وقال: هكذا أمرني ربي».

ضعيف جداً.

أخرجه ابن عدي في الكامل (٨٤/٢) عن إسحاق بن إبراهيم الفزاري عن محمد بن أبي السري ثنا مبشر بن إسماعيل عن تمام بن نجيع عن الحسن عن أبي الدرداء مرفوعاً.

وهذا إسناد ضعيف جداً:

تمام بن نجيع، قال البخاري في التاريخ الكبير (١٥٧/٢): فيه نظر. وضعفه ابن عدي وأبو زرعة، وقال أبو حاتم الرازي: ذاهب الحديث اهـ.

والحسن، هو البصري الراوي عن أبي الدرداء.

قال أبو زرعة: الحسن عن أبي الدرداء مرسل اهـ.

من المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٤٤).

١٨ - حديث أم سلمة رضي الله عنها:

عن أم سلمة رضي الله عنها :

«أن رسول الله ﷺ توضعاً فخلل لحيته» .

ضعيف جداً .

أخرجه الطبري في تفسيره (١٢١/٦)، والطبراني في الكبير (٤٦٤)، وابن أبي شيبة في المسند كما في إتحاف الخيرة (١٣٥)، والعقيلي (٣/٢)، وابن عدي (٢٢/٣) من طريق خالد بن إلياس عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة . . به .

إسناده تالف؛ فيه خالد بن إلياس .

قال البخاري : خالد بن إلياس العدوي ليس بشيء، منكر الحديث . وقال البخاري عن أحمد بن حنبل : منكر الحديث . وقال أبو طالب عن أحمد : متروك الحديث . وقال أبو حاتم : منكر الحديث . وقال النسائي : متروك . وقال ابن معين : ليس بشيء . قال ابن حبان : لا يحل أن يكتب حديثه ، إلا على جهة التعجب اهـ .

١٩ - حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

قال الحافظ ابن حجر في التلخيص (٨٧/١) : وأما حديث علي فرواه الطبراني فيما انتقاه ابن مردويه وإسناده ضعيف منقطع اهـ .

* ومما يدل على ضعف هذا الحديث ، أن علي بن أبي طالب روى صفة وضوء النبي ﷺ ، وليس في حديثه ذكر تخليل اللحية

والله تعالى أعلم، وهو حديث ثابت.

أخرجه النسائي (٨٣)، وابن خزيمة (١٤٧)، وابن حبان (١٠٧٩)، وابن الجارود (٦٨)، وأحمد (٨٧٦، ٩١٠، ١٠٠٨)، والبخاري (٧٩١)، وابن المنذر في الأوسط (٣٦٠)، وأبو يعلى (٢٨٦)، والطحاوي في الشرح والدارقطني (٩٠/١)، والبيهقي (٢٢٥/١)، وأبو عبيد في كتاب الطهور (٧٥، ١٢٧، ٢٧٦) .. وغيرهم من حديث علي بن أبي طالب.

جملة من أقوال النقاد حول أحاديث التخليل

* قال أبو داود السجستاني في مسائله (ص ١٣):

قلت لأحمد بن حنبل: تخليل اللحية؟ قال: يخللها،
قد روي فيه أحاديث، وليس يثبت فيه حديث - يعني عن النبي ﷺ - .

* قال عبد الرحمن بن أبي حاتم في علل الحديث (٤٥/١):

سمعت أبي يقول: لا يثبت عن النبي ﷺ في تخليل اللحية
حديث.

* قال أبو جعفر العقيلي في كتاب (٢٨٥/٤):

والرواية في تخليل اللحية فيها مقال.

* قال أبو بكر بن المنذر (٣٨٥/١):

والأخبار التي رويت عن النبي ﷺ أنه خلل لحيته، قد تُكَلِّم في أسانيدها، وأحسنها^(١) حديث عثمان اهـ.

* قال الزيلعي في نصب الراية (١/٢٣):

روى ت خليل اللحية عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة: عثمان بن عفان وأنس و... وكلها مدخولة، وأمثلها حديث عثمان.

* وأورد ابن حزم في المحلى (٢/٣٦، ٣٧) أحاديث التخليل وحكم عليها بالضعف.



(١) قال النووي في كتاب الأذكار (ص ٢٤٥): (... يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب وإن كان ضعيفاً، ومرادهم أرجحه وأقله ضعفاً) اهـ.

القسم الثاني

المرويات الواردة عن الصحابة في تخليل اللحية

١ - أثر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

عن أبي حمزة، قال: «رأيت ابن عباس يخلل لحيته إذا توضأ». أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٩٩، ١٧٦١٥)، وابن المنذر في الأوسط (٣٨٢/١)، وابن منده في فتح الباب في الكنى والألقاب (ص ٢٦٢) من طريق هشيم عن أبي حمزة عن ابن عباس . . به .

* وفي هذا الإسناد عننة هشيم بن بشير.

* وأبو حمزة بالمهملة والزاي، القصاب اسمه عمران بن أبي عطاء، قال ابن حجر: صدوق له أوهام.

٢ - أثر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

عن نافع عن ابن عمر: «أنه كان يخلل لحيته». صحيح.

أخرج ابن أبي شيبة (١٠٠، ٣٧٦١٧)، وابن المنذر في الأوسط (٣٨٢/١)، والطبري (١١٩/٦) من طريق عبيد الله عن نافع . . به . وهو إسناد صحيح.

وأخرج الطبري (١١٩/٦)، وابن المنذر في الأوسط (٣٨٢/١) من طريق ابن جريج قال: أخبرني نافع: «أن ابن عمر كان يبيل أصول شعر لحيته، ويغلغل بيده في أصول شعرها، حتى تكثر القطرات منها».

وإسناده صحيح أيضاً.

تم بحمد الله وعونه

الفهرس

<u>الموضوع</u>	<u>الصفحة</u>
المقدمة	٥
منهج المؤلف في الكتاب	٩
تنبيهات قبل الشروع في المقصود	١١
* الباب الأول: المرويات الواردة في إعفاء اللحية	١٥
القسم الأول: الأحاديث الصحيحة الواردة في إعفاء اللحية	١٦
القسم الثاني: الأحاديث الضعيفة الواردة في إعفاء اللحية	٢٩
القسم الثالث: الروايات الواردة في إعفاء اللحية من سنن الفطرة	٤١
* الباب الثاني: المرويات الواردة في مسألة الأخذ من اللحية	٦٣
القسم الأول: الأحاديث الواردة في مسألة الأخذ من اللحية	٦٤
القسم الثاني: آثار الصحابة الواردة في مسألة الأخذ من اللحية	٨٥
القسم الثالث: ذكر جملة من آثار السلف من التابعين في مسألة الأخذ من اللحية	١٠٣
* الباب الثالث: المرويات الواردة في الخضاب بالسواد	١١٥
القسم الأول: المرويات الواردة في النهي عن الخضاب بالسواد	١١٦
القسم الثاني: المرويات الواردة في جواز الخضاب بالسواد	١٧١
* الباب الرابع: ذكر المرويات الواردة في تحليل اللحية في الوضوء	٢١١
القسم الأول: ذكر الأحاديث المرفوعة الواردة في تحليل اللحية في الوضوء	٢١٢
القسم الثاني: المرويات الواردة عن الصحابة في تحليل اللحية في الوضوء	٢٣٨



منشورات

مكتبة نظام يعقوبي الخاصة - البحرين^(١)

* الخُطْب السَّعْدِيَّة؛ خطب الشيخ مُحَمَّد بن عبد اللطيف آل سعد.

أولاً : سلسلة دفائن الخزائن

- ١ - كتاب ذكر اسم كل صحابي روى عن رسول الله ﷺ؛ للأزدي، (دار ابن حزم بيروت).
- ٢ - كتاب الأربعين في إرشاد السائرين إلى منازل المتّقين؛ لأبي الفتوح محيي الدّين الهمداني، بتحقيق د. عبد الستار أبو غدة، سنة ١٤٢٠هـ.
- ٣ - المواهب المدخّرة في خواتيم سورة البقرة؛ لبرهان الدّين المقدسي، بتحقيق د. عبد الستار أبو غدة، سنة ١٤٢١هـ.
- ٤ - وصيّة الشيخ أبي الوليد الباجي لولديه؛ بتحقيق عبد اللطيف الجيلاني، ط ٢، سنة ١٤٢٣هـ.
- ٥ - تحرير تنقيح اللباب (في فقه الإمام الشافعي)؛ لذكرّيّا الأنصاري، بعناية د. عبد الرؤوف الكمالي، سنة ١٤٢٤هـ.
- ٦ - مجموع فيه: جواب بعض الخدم لأهل النعم عن تصحيح حديث «احتجم»؛ ويليّه:
- ٧ - العشرة من مرويات صالح ابن الإمام أحمد وزياداتها؛ لابن عبد الهادي، ويليّهما:
- ٨ - جزء فيه إسلام زيد بن حارثة وغيره من أحاديث الشيوخ؛ للرازي. ثلاثتها بتحقيق مُحَمَّد صباح منصور، سنة ١٤٢٤هـ.
- ٩ - كتاب اليقين؛ لابن أبي الدنيا، بتحقيق ياسين السّوّاس، سنة ١٤٢٥هـ.
- ١٠ - مختصر الفوائد المكيّة فيما يحتاجه طلبة الشافعيّة؛ للسّقاف، بتحقيق د. يوسف المرعشلي، سنة ١٤٢٥هـ.
- ١١ - سفينة الفرج فيما هب ودب ودرج؛ للأديب مُحَمَّد سعيد القاسمي، بتحقيق مُحَمَّد خير رمضان يوسف، سنة ١٤٢٥هـ.
- ١٢ - ألفيّة السند؛ للحافظ مُحَمَّد مرتضى الزبيدي، بعناية نظام يعقوبي، سنة ١٤٢٦هـ.

(١) جميع هذه المنشورات صادرة عن دار البشائر الإسلامية - بيروت، ما عدا الإصدار الأول من سلسلة «دفائن الخزائن».

- ١٣ - قرّة العين بالمسرة الحاصلة بالشواب للميت والوالدين؛ ويليهِ:
- ١٤ - الإيضاح والتبيين بمسألة التلقين؛ للإمام السخاوي (٩٠٢هـ).
- كلاهما بعناية نظام يعقوبي، سنة ١٤٢٦هـ.
- ١٥ - الكواكب النيرات في إثبات وصول الحسنات المهداة إلى الأحياء والأموات؛ للعلامة سعد الدين بن محمد بن عبد الله المقدسي، المعروف بابن الديري (٨٦٧هـ)، بعناية نظام يعقوبي، سنة ١٤٢٧هـ.
- ١٦ - المقاصد الممحصّة في بيان كيّ الحمّصة؛ للشيخ عبد الغني النابلسي الدمشقي (١١٤٣هـ)، بتحقيق د. سعود بن إبراهيم الشريم، سنة ١٤٢٨هـ.
- ١٧ - رؤوس المسائل وتحفة طلاب الفضائل؛ للإمام أبي زكريّا يحيى بن شرف بن مري النووي (٦٧٦هـ)، بتحقيق د. عبد الرؤوف بن محمد الكمالي، سنة ١٤٢٨هـ.
- ١٨ - الجزء فيه ذكر صلاة التّسبيح والأحاديث التي رُويت عن النّبي ﷺ فيها، واختلاف النّاقلين لها؛ لحافظ المشرق أحمد بن علي الخطيب البغدادي، بتحقيق الدكتورة إيمان علي العبد الغني، سنة ١٤٢٩هـ.
- ١٩ - كتاب الأربعين؛ لأبي العباس الحسن بن سفيان النّسوي، بتحقيق محمد بن ناصر العجمي، سنة ١٤٢٩هـ.
- ٢٠ - الواضحة (كتب الصّلاة وكتب الحجّ)؛ لعبد الملك بن حبيب الأندلسي، بتحقيق وتعليق د. ميكولوش مُوراني، سنة ١٤٣٠هـ.
- ٢١ - نزهة النّاظر والسّامع في طرق حديث الصّائم المُجامع؛ للحافظ الإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، حقّقه وعلّق عليه وقَدّم له بدراسة عنوانها: «التّبيان لأحكام الواطي في نهار رمضان»: فريد محمد فويله، سنة ١٤٣١هـ.
- ٢٢ - كتاب التّراتيب الإداريّة والعمالات والصّناعات والمتاجر والحالة العلميّة التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلاميّة في المدينة المنوّرة العليّة؛ للعلامة محمد عبد الحيّ الكتاني، سنة ١٤٣٢هـ.
- ٢٣ - الموطأ (أبواب البيوع)؛ لمالك بن أنس الأصبحي، رواية عبد الرحمن بن القاسم العُتقي عنه، بتحقيق وتعليق د. ميكولوش موراني، سنة ١٤٣٢هـ.
- ٢٤ - الألفيّة الوردية في علم تعبير الرّؤى والأحلام؛ لعمر بن مظفر بن عمر بن الوردي، بتحقيق طارق بن سعد بن سالم آل عبد الحميد، تقديم: أ. د. يوسف بن دخيل الله الحارثي، سنة ١٤٣٢هـ.
- ٢٥ - كتاب جماع أبواب وجوب قراءة القرآن في الصّلاة على الإمام والمأموم والمنفرد في كلّ ركعة منها، وبيان تعيينها بفاتحة الكتاب، المسمّى بـ: «القراءة خلف الإمام»؛ للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، بتحقيق أبي بسطام محمد بن مصطفى، سنة ١٤٣٣هـ.

- ٢٦ - لذة العيش في طرق حديث «الأئمة من قريش»؛ للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، بتحقيق محمد بن ناصر العجمي، سنة ١٤٣٣هـ.
- ٢٧ - إحرار السعد بإنجاز الوعد بمباحث «أمّا بعد»؛ لإسماعيل بن غنيم الجوهري، بتحقيق راشد الغفيلي، سنة ١٤٣٣هـ.
- ٢٨ - مجموع الحافظ إسماعيل بن جماعة، الخطيب الكناني المقدسي (في الحديث النبوي الشريف)، بعناية وقراءة وتحقيق يوسف بن محمد مروان بن سليمان البخاري الأوزيكي، سنة ١٤٣٤هـ.
- ٢٩ - مكارم الأخلاق؛ للإمام الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني؛ بتحقيق أبي بسطام محمد بن مصطفى، سنة ١٤٣٤هـ.

ثانياً : دراسات وبحوث

- ١ - استدراقات على «تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين»؛ د. نجم عبد الرحمن خلف، سنة ١٤٢١هـ.
- ٢ - كتاب الأربعين في فضائل البحرين وأهلها الصالحين؛ لبشار بن يوسف الحادي، سنة ١٤٢٣هـ.
- ٣ - الجوهر المنظم في سيرة النبي المكرم ﷺ؛ للشيخ عبد الرحمن الأريكلي، سنة ١٤٢٤هـ.
- ٤ - الدرر اللطيفة بتحقيق ما ورد في الروضة الشريفة؛ جمع محمد صباح منصور، سنة ١٤٢٤هـ.
- ٥ - الفرر على الطرر؛ جمعها محمد خير رمضان يوسف، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٦ - دور الفقهاء في الحياة السياسيّة والاجتماعيّة بالأندلس؛ د. خليل الكبيسي، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٧ - أغاريد تهاميّة ونفحات أهديّة «ديوان شعر»؛ للشاعر الشيخ سليمان الأهدل، سنة ١٤٢٦هـ.
- ٨ - بدايات الفقه الإسلامي وتطوّره في مكّة حتى منتصف القرن الهجري الثاني/ الميلادي الثامن؛ وضعه هارلد موتسكي، عربيّه د. خير الدّين عبد الهادي، راجعه د. جورج تامر، سنة ١٤٣٠هـ.
- ٩ - مكانة الكتب وأحكامها في الفقه الإسلامي؛ لخالد بن عبد الرحمن بن عيسى الشنوّ، سنة ١٤٣٠هـ.
- ١٠ - الدرّة البتيمة في تخريج أحاديث «التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسقيمة»؛ للشيخ عبد العزيز بن باز، تخريج ودراسة محمد زياد التكلة، سنة ١٤٣١هـ.

١١ - قصص القرآن تفسير وبيان؛ جمع وإعداد الدكتور عبد اللطيف محمود آل محمود، سنة ١٤٣٣هـ.

١٢ - القنوت في الوتر في رمضان وغيره، وما يتعلّق به من أحكام وآداب ومخالفات؛ للشيخ فريد بن محمّد فويلة، سنة ١٤٣٣هـ.

١٣ - محاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية (الدولة العباسية)؛ تأليف الشيخ محمّد الخضري، بتحقيق وتعليق عبده علي كوشك، سنة ١٤٣٤هـ.

١٤ - الدراية فيما جاء في ماء زمزم من الرواية، (دراسة حديثة نقدية للمرويات الواردة في ذكر ماء زمزم)، ومعه: جزء فيه الجواب عن حال الحديث المشهور «ماء زمزم لما شرب له» للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق وتعليق فريد بن محمد فويلة، سنة ١٤٣٤هـ.

١٥ - ميزان الاعتدال في نقد مرويات لحي الرجال، تأليف فريد بن محمد فويلة، سنة ١٤٣٤هـ.

ثالثاً : أعلام وأقلام

١ - أديب علماء دمشق الشيخ عبد الرزّاق البيطار (حياته وإجازاته)؛ لمحمّد بن ناصر العجمي، سنة ١٤٢١هـ.

٢ - قاضي الأندلس الملهم، وخطيبها المفوّه، الإمام منذر بن سعيد البلوطي، مع تحقيق رسالتين مخطوطتين من تراثه؛ لعبد الرحمن بن محمّد الهياوي السجلماسي، سنة ١٤٢٣هـ.

٣ - الإمام عبد الله بن سالم البصري المكي؛ للعربي الدائر الفرياطي، سنة ١٤٢٦هـ.

٤ - العلّامة المحدث المباركفوري ومنهجه في كتابه «تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي»؛ تأليف عبد الله بن رقدان الشهراني، سنة ١٤٣٠هـ.

٥ - الدُرر البهيّة في أخبار محدّث الدِّيار الشاميّة، (ترجمة المحدث الشيخ بدر الدّين الحسني)؛ تأليف الشيخ محمود بن رشيد العطار، بتحقيق: أسماء بنت عبده كوشك، سنة ١٤٣٣هـ.

٦ - المحدث العلّامة الشيخ شعيب الأرناؤوط (سيرته في طلب العلم وجهوده في تحقيق التراث)؛ بقلم إبراهيم الزّبيق، سنة ١٤٣٣هـ.

٧ - المحدث الكبير الدّاعية الجليل، الشّيخ محمّد زكريّا الكانهلوي رحمه الله (حياته وجهوده العلميّة والتعريف بأهمّ مؤلّفاته)؛ تأليف محمّد رحمة الله محمّد ناظم الندوي، سنة ١٤٣٤هـ.

رابعاً : الأثبات والمشیخات والإجازات والمسلسلات

- ١ - فتح الجليل في ترجمة وثبت شيخ الحنابلة عبد الله بن عبد العزيز العقيل؛ جمع وتخريج محمد زياد التكلة، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٢ - المجاز في ذكر المجاز، شيخ شيوخ اليمن عبد القادر بن عبد الله شرف الدين، (حياته وأسانيده ومسموعاته)؛ لعبد الله بن صالح العبيد، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٣ - الروض الفائح وبغية الغادي والرائع بإجازة فضيلة الأستاذ محمد رياض المالح؛ للشيخ محمد ياسين الفاداني، بتحقيق د. يوسف المرعشلي، سنة ١٤٢٦هـ.
- ٤ - الإمتاع بذكر بعض كتب السماع؛ لعبد الله بن صالح العبيد، سنة ١٤٢٧هـ.
- ٥ - المعجم المختص، (تراجم أكثر من ستمئة من أعيان القرن الثاني عشر الهجري)؛ للحافظ محمد مرتضى الزبيدي، ويليهِ: معجم شيوخه الصغير وإجازاته، للعلامة محمد سعيد السويدي، بعناية نظام يعقوبي ومحمد بن ناصر العجمي، سنة ١٤٢٧هـ.
- ٦ - النوافح المسكية من الأربعين المكية (وهي منتخبة من عيون أحاديث الكتب المسموعة والمسلسلات العزيزة)؛ من مرويات شيخ الحنابلة عبد الله العقيل، تخريج تلميذه محمد زياد بن عمر التكلة، سنة ١٤٢٨هـ.
- ٧ - مجموع الأثبات الحديثية لآل الكزبري الدمشقيين وسيرهم وإجازاتهم، وتتضمن:
 - ١ - ثبت العلامة علي بن أحمد كزبر (١١٠٠ - ١١٦٥هـ).
 - ٢ - ثبت العلامة عبد الرحمن بن محمد الكزبري الكبير (١١٠٠ - ١١٨٥هـ).
 - ٣ - ثبت العلامة محمد بن عبد الرحمن الكزبري الأوسط (١١٤٠ - ١٢٢١هـ).
 - ٤ - ثبت العلامة عبد الرحمن بن محمد الكزبري الصغير (١١٨٤ - ١٢٦٢هـ).
 - ٥ - مجموع إجازات بني الكزبري.وهي بتحقيق عمر بن موفق النشوقاتي، سنة ١٤٢٨هـ.
- ٨ - زاد المسير في الفهرست الصغير، ومعه: فهرست مؤلفات الإمام السيوطي؛ للإمام جلال الدين السيوطي، بتحقيق د. يوسف مرعشلي، سنة ١٤٢٩هـ.
- ٩ - ثبت الأمير: العلامة المتفتن محمد بن محمد السناوي (الأمير الكبير)؛ بتحقيق محمد إبراهيم الحسين، سنة ١٤٣٠هـ.
- ١٠ - مشيخة الصيداوي: زين الدين أبي اللطف عبد الرحمن بن إبراهيم (الشهير بابن صارم الدين)؛ تخريج جمال الدين يوسف بن إبراهيم الصالحي/ المعروف بابن الجاموس، بتحقيق د. يوسف مرعشلي، سنة ١٤٣٠هـ.
- ١١ - ثبت ابن عابدين، المسمّى: عقود اللآلي في الأسانيد العوالي؛ وهو تخريج لأسانيد شيخه محمد شاکر العقّاد، بتحقيق محمد إبراهيم الحسين، سنة ١٤٣١هـ.

- ١٢ - ثبت الكويت؛ هو الثبت الجامع لمجالس قراءة وسماع كتب الحديث في الكويت (١٤٢٦ - ١٤٣٠هـ). ويضم: تراجم مشايخ السماع ومن يدور عليهم إسناده من المتأخرين، وتحرير أسانيد الكتب المسموعة، وبآخره محاضر السماع لمن حضر ذلك. جمع وإعداد محمد زياد بن عمر التكلة، سنة ١٤٣١هـ.
- ١٣ - ثبت شيخ الإسلام القاضي زكريا بن محمد الأنصاري (٨٢٥ - ٩٢٦هـ)؛ تخريج الحافظ شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي الشافعي (٨٣١ - ٩٠٢هـ)؛ بتحقيق محمد إبراهيم الحسين، سنة ١٤٣١هـ.
- ١٤ - الأربعون العجلونية، المسماة: عقد الجواهر الثمين في أربعين حديثاً من أحاديث سيد المرسلين؛ لمحدث الشام العلامة إسماعيل بن محمد العجلوني، بدراسة وتحقيق محمد وائل الحنبلي، سنة ١٤٣١هـ.
- ١٥ - اللُّمعةُ في إسناد الكتب التسعة، للشيخ المحدث السيد صبحي بن جاسم السامرائي الحسيني؛ تخريج محمد زياد التكلة، سنة ١٤٣١هـ.
- ١٦ - جزء فيه عوالي الشُّيخات الست؛ تخريج الحافظ مؤرِّخ الشام القاسم بن محمد البرزالي الدمشقي، حقَّقه وقَدَّم له بمقدمة بعنوان: «في عناية النساء بالحديث» محمد بن ناصر العجمي، سنة ١٤٣٢هـ.
- ١٧ - الأنوار الجليَّة في مختصر الأثبات الحليَّة؛ للعلامة الشيخ محمد راغب بن محمد الطُّبَّاح. ويتضمَّن ثلاثة أثبات، وهه:
- ١ - كفاية الرَّاوي والسَّامع وهداية الرَّائي والسَّامع؛ للعلامة المحدث الشيخ الحسيني (ت ١١٥٣هـ).
- ٢ - إنالة الطالبين لعوالي المحدثين؛ للعلامة المحدث الشيخ عبد الكريم الشراباتي (ت ١١٧٨هـ).
- ٣ - منار الإِسعاد في طرق الإِسناد؛ للعلامة المحدث الشيخ عبد الرَّحمن بن عبد الله الحلبي (ت ١١٩٢هـ).
- ومعها: إجازات من مشايخه.
- وهي بتحقيق الدكتور عبد الستار أبو غدة، ومحمد بن إبراهيم الحسين، سنة ١٤٣٢هـ.
- ١٨ - ثبت السَّلامي، المحدث شمس الدِّين محمد بن إبراهيم السَّلامي الحلبي؛ بتحقيق محمد بن إبراهيم الحسين، سنة ١٤٣٣هـ.
- ١٩ - ثبت عبد الحيِّ ابن العماد الحنبلي (صاحب شذرات الذهب)، ويليهِ: مختصر ثبت إمام الحنابلة في عصره: عبد الباقي البعلبي الدمشقي؛ اختصره ابنه أبو المواهب الحنبلي، بتحقيق محمد بن ناصر العجمي، سنة ١٤٣٤هـ.

٢٠ - مشيخة الحسيني، (وهي مشيخة السيّد كمال الدّين أبي البقاء محمد بن حمزة بن أحمد بن علي الحسيني الدمشقي الشافعي، المتوفى سنة ٩٣٣هـ، دراسة وتحقيق شهلاء بنت عبد الله بن عبد القادر، سنة ١٤٣٤هـ).

خامساً:

ضمن سلسلة لقاء العشر الأواخر بالمسجد الحرام بتحقيقه

- ٤ / ١ - مختصر تنزيه المسجد الحرام عن بدع جهلة العوام؛ لابن الضياء القرشي، سنة ١٤٢٠هـ.
- ١٢ / ٢ - جزء فيه ذكر حال عكرمة مولى ابن عباس؛ لابن عبد القوي، ويليهِ:
- ١٣ / ٣ - عقد الجمان في بيان شعب الإيمان؛ للسيد محمّد مرتضى الزبيدي، سنة ١٤٢١هـ.
- ٢٠ / ٤ - وصيّة تقيّ الدّين السبكي لولده محمّد؛ ويليهِ:
- ٢١ / ٥ - مسائل تحليل الحائض من الإحرام؛ للقاضي البارزي، سنة ١٤٢١هـ.
- ٢٣ / ٦ - جزء فيه شروط أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه على النصاري؛ سنة ١٤٢٢هـ.
- ٣٣ / ٧ - القصيدة الوضاحيّة في مدح السيدة عائشة أم المؤمنين؛ لأبي عمران الأندلسي، سنة ١٤٢٣هـ.
- ٤٢ / ٨ - قصيدة في مدح السنة واتباع عقيدة السلف؛ لأبي طاهر السلفي، ويليهِ:
- ٤٣ / ٩ - رسالة في بر الوالدين؛ لتقي الدين السبكي، سنة ١٤٢٣هـ.
- ٥٨ / ١٠ - حصول البغية للسائل هل لأحد في الجنة لحيّة؛ لبرهان الدين الناجي، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٧٠ / ١١ - نفّض الجعبة في الاقتداء من جوف الكعبة؛ لعبد الغني النابلسي، سنة ١٤٢٦هـ.
- ٨٦ / ١٢ - كتاب الذبح والاصطياد المنتخب من كتب الشيوخين ووجوه المتأخرين أهل التحقيق والاجتهاد؛ لبعض أئمة الشافعيّة، سنة ١٤٢٧هـ.
- ٨٧ / ١٣ - أخبار الثقلاء، للإمام الحسن بن محمّد الخلال، سنة ١٤٢٧هـ.
- ٩٧ / ١٤ - ترجمة مسلمة بن مخلد وبيان صحبته للنبي ﷺ؛ للحافظ أبي الحجّاج يوسف المرّي، سنة ١٤٢٨هـ.
- ١٠١ / ١٥ - القول البليغ في حكم التبليغ؛ لأبي العبّاس أحمد بن محمّد مكّي الحموي، سنة ١٤٢٨هـ.

١١٠/١٦ - جزء في الإجازة؛ لمنصور بن سليم الشافعي المعروف بابن العمادية، سنة ١٤٢٩هـ.

١٢٤/١٧ - المسائل الست الكرام المتعلقة بجمع أحاديث الإحرام والبيت الحرام وتفضيل البلد الحرام على المدينة المنورة على ساكنها الصلاة والسلام؛ للإمام العلامة مرعي بن يوسف المقدسي الحنبلي، سنة ١٤٣٠هـ.

١٣٢/١٨ - جزء في الذب عن الإمام الطبراني؛ للإمام الحافظ ضياء الدين المقدسي، سنة ١٤٣٠هـ.

١٤٢/١٩ - دليل الحكماء في الوصول إلى دار السلام؛ للإمام العلامة مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي الحنبلي، سنة ١٤٣١هـ.

١٥٠/٢٠ - جزء فيه ذكر صلاة النبي ﷺ خلف أبي بكر الصديق رضي الله عنه؛ للإمام الحافظ ضياء الدين المقدسي الحنبلي، سنة ١٤٣٢هـ.

١٥١/٢١ - فضائل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه؛ للإمام إسماعيل بن أحمد السمرقندي، سنة ١٤٣٢هـ.

١٧٠/٢٢ - الجزء التَّجِيج في الكلام على صلاة التَّسْبِيح، تأليف الإمام العلامة محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي، سنة ١٤٣٣هـ.

١٨٨/٢٣ - جزء فيه حديثي «لحوم البقر داء...» و«يُنزل الله على هذا البيت كلَّ يوم وليلة...»؛ تأليف الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، سنة ١٤٣٤هـ.

سادساً: سلسلة الكواكب اللمعية من الدرر الشامية

١ - الشافي الأنيس في نظم «الباقوت النفيس في مذهب الإمام الشافعي ابن إدريس؛ لمؤلفه العلامة أحمد بن عمر الشاطري»، نظمه وعلّق عليه: عبد الله بن محمد بن سالم بارجاء، سنة ١٤٣٤هـ.

